أ. د. علي السلمي

إعـادة بنـاء الوطـن

خارطة الطريق
نحو التنمية والديموقراطية
والعدالة الاجتماعية

2015

سما
للنشر والتوزيع

العنـــوان: إعـادة بـنـاء الوطـــن.. خارطة الطريق نحو التنمية والديموقراطية والعدالة الاجتماعية

المـــؤلـف: أ. د. علي السلمي

إشراف عام: نجـــلاء قاســـم

الناشـــر

سما للنشـــر والتـــوزيع

15 ش يوسف الجندي ميدان باب اللوق
أمام مول البستان وسط البلد
تليفون: 24517300 - 01271919100
emil: samanasher@yahoo.com

التوزيـــع

المجموعة الدولية للنشـــر والتـــوزيـــع

80 ش طومان باي - الزيتون - القاهرة
تليفون : 24518068 - 01099998240
emil: aldawleah_group1@yahoo.com

تصميم الغلاف: إيمان صـلاح
إخراج داخـلي: معتز حسنين

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة

يحظر طبع أو نشر أو تصوير أو تخزين أي جزء من هذا الكتاب بأية وسيلة إلكترونية أو ميكانـيكـيـة أو بالتصـويـر أو خـلاف ذلـك إلا بـإذن كتابي من الناشـر فقط.

الترقيـم الدولـي: //-///-6451-977-978
رقـــم الإيـــداع: /////// / 2014
الطبعـــة الأولـــى: ينايـــر 2015

الإهـــداء

إلى

مصـــــــر.... أم الدنيـا.

أ. د. علي السلمي

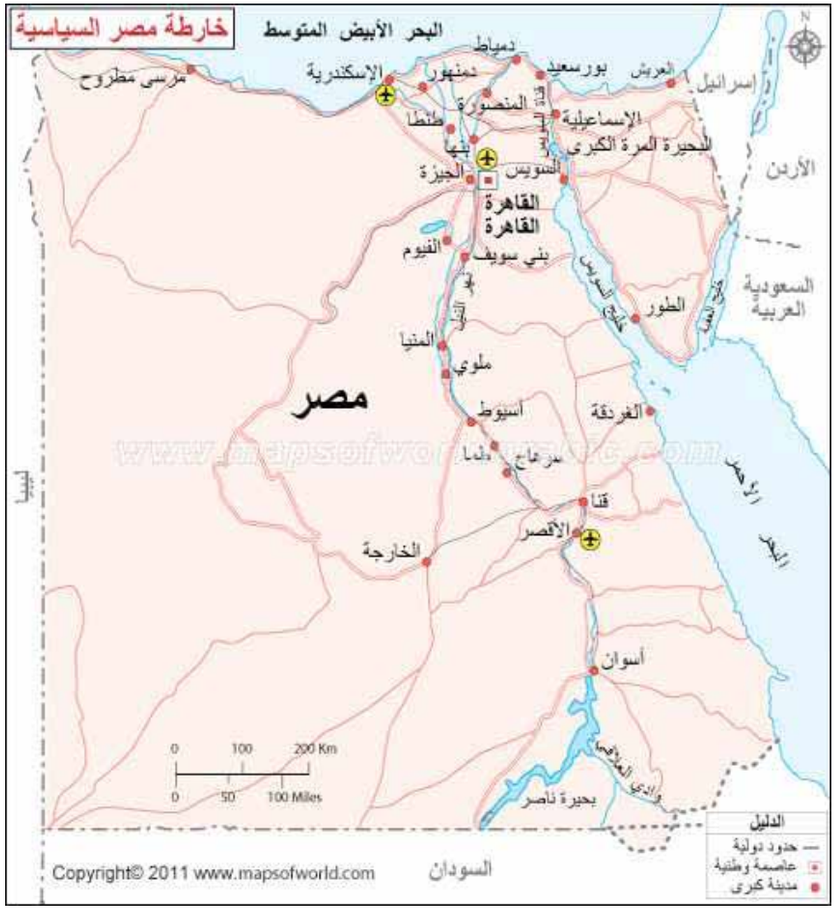
خارطة مصر السياسية
البحر الأبيض المتوسط
دمياط
مرسى مطروح
الإسكندرية
دمنهور
بورسعيد
العريش
إسرائيل
المنصورة
الإسماعيلية
طنطا
البحيرة المرة الكبرى
بنها
الأردن
الجيزة
السويس
القاهرة
القاهرة
الفيوم
بني سويف
السعودية العربية
الطور
المنيا
ملوي
مصر
الغردقة
أسيوط
سوهاج
قنا
الأقصر
الخارجة
أسوان
بحيرة ناصر
السودان
ليبيا
0 100 200 Km
0 50 100 Miles
Copyright© 2011 www.mapsofworld.com
الدليل
حدود دولية
عاصمة وطنية
مدينة كبرى

المحتويـــــات

الإهداء .....

تـــمـــهـــيـــــــد : إعادة بناء منظومة القيم الوطنية .....

الفـصـــــــــل الأول: مصر بين ثورتين وحتمية إعادة بناء الوطن .....

الفصل الثـــــــانـــي: التحول الديموقراطي أساس بناء الوطن .....

الفصل الثـــالـــــث : برنامج مكافحة وتجفيف منابع الإرهاب .....

الفصل الـــرابـــــــع : برنامج القضاء على الفساد .....

الفصل الخـــامـــــس : برنامج التطوير الدستوري.....

الفصل الســـــادس : برنامج إعادة صياغة دور الدولة .....

الفصل الســـــابـــع : برنامج التطوير الاقتصادي الشامل.....

الفصل الثـــامـــــن : نحو استراتيجية متكاملة للتصنيع .....

الفصل التـاســـــــع: نحو استراتيجية متكاملة للتنمية الزراعية .....

الفصل العاشـــــــــر: تطوير منظومة التجارة .....

الفصل الحـادي عشـر : تطوير قطاع النقل .....

الفصل الثانـــي عشـر : إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة.....

الفصل الثالـث عشـر: برنامج القضاء على الفقر ومعالجة مشكلة البطالة ...

الفصل الرابـــع عشـر: نحو نظام ديموقراطي للحكم المحلي .....

الفصل الخامس عشـر : برنامج التطوير التعليمي الشامل.....

الفصل السادس عشـر : تحرير منظومة الخدمات الصحية والتأمين الصحي...

الفصل السابع عشـــر: ؟؟؟؟؟؟ .....

الفصل الثامن عشـــر: تطوير المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية
التكنولوجية التنمية العمرانية .....

مرفقات .....

مصادر المعلومات .....

تمهيـــد

إعادة بناء منظومة القيم الوطنية

تميـزت مصر دائـمًا بمنظومة كاملة من القيـم الوطنية كانت سـندًا لها في كفاحها المتصل من أجل تحقيق الاسـتقلال الوطني ضد المسـتعمرين الأجانب والسـعي إلى الخلاص من استبداد الحكام الطغاة من أبنائها، وذلك عبر سنوات تاريخها الحديث.

كان المصريون في تماسكهم ووحدتهم، مسلمين ومسيحين، مثالًا للترابط الوطني والإيثار والتضحية من أجل تحرير الوطن من الاحتلال الأجنبي أيا كانت جنسيته، عثمانيًا أو فرنسيًا، أو بريطانيًا. جاهد المصريون كلهم رجالًا ونساء شيوخًا وشباب، فقـراء وأغنيـاء، عمالًا وفلاحين وطلبـة، ووقفوًا صفًا واحـدا مدافعين عن وطنهم، مدفوعين بإيمانهم أنهم على الحق، وأنهم بعون الله منتصرون!

وتجـلى معدن المصريين في أوضح صورة لما تعـرض الوطن للمحن والهزائم، فكان المصريـون على قلب رجل واحد في الزود عن وطنهم مسـتعيدين تاريخهم الطويل عبر آلاف السـنين، ومدافعـين عن حضارتهم ومسـتقبلهم، مستمسـكين بدينهم مسـلمين ومسيحيين وحتى اليهود منهم رافعين رايات الجهاد حتى يكتب لهم النصر أو الشهادة!

كان ذلـك دأب المصريـين في نضالهم ضد الفرنسـيين حتى تمكنـوا من هزيمتهم وغـادر نابليـون أرض الكنانـة مهزومًا. كـما كان ذلك شـأنهم في مقاومة الاحتلال البريطـاني على مـدى أكثر من ثمانـين عامًا حتى قيض الله لمصر الخـلاص منهم دون أن يتمكنوا من تغيير طبيعة المصريين أو ترك بصمات الاحتلال على صفحة الوطن.

وشـهد الوطن بزوغ زعامة وطنية خالدة تمثلت في الزعيم مصطفى كامل ورفيق دربـه وخليفتـه في قيـادة «الحزب الوطنـي» الزعيم محمـد فريد، وقد كانـا في طليعة الشعب المصري الذي كان ينادي بالاستقلال وجلاء المستعمر البريطاني.

كان المصريون متمسكين بقيمهم الوطنية خلال ثورة 1919، ونجحوا في تحويل الثورة إلى تيار متدفق من الوطنية والفداء، والتفوا حول زعيم ثورتهم، سعد زغلول زعيم الوفد، واستمروا متماسكين متحدين حتى تم جلاء المستعمر البريطاني في 1956 بعد قيام ثورة 1952 بقيادة جمال عبد الناصر.

وطوال سنوات الكفاح الوطني من أجل الحرية والاستقلال، عبَر المصريون عن التمسك بثوابت وقيم أخلاقية وطنية رفيعة لم تنل منها المشكلات ولا الصعاب التي تعرضوا لها سواء من المحتل الأجنبي أو من الحكام المصريين الذي ساندوا المحتلين على شعبهم وكانوا سيفًا مسلطًا على رقاب الشعب، يأتمرون بأوامر المستعمر وينفذون أجنداته بغية القضاء على الروح المصرية المتطلعة إلى الحرية والاستقلال. وهكذا عانى المصريون على يد نفر من حكامهم من تزوير الانتخابات، واصطناع الحكومات التابعة للقصر الملكي والمؤتمرة بأمر المندوب السامي البريطاني واستبدلوا بدستور الشعب الذي صدر في سنة 1923 دستور 1930 الذي رفضه الشعب وأسقطه بعد سنوات قليلة، وفتحت المعتقلات والسجون أبوابها للشباب المؤمن بقضية الوطن ولزعماء الأحزاب الوطنية المعارضة لحكومات القصر والمطالبة ب» الجلاء التام أو الموت الزؤام».

كانت تلك القيم مترابطة في منظومة فكرية تمكنت من عقول المصريين واستقرت في وجدانهم وأثرت في سلوكهم الباطن والظاهر، وكانت لهم بمثابة «عقيدة وطنية» تحكم تصرفاتهم الفردية والجماعية، وتتم وفقًا لها اختياراتهم، واشترك في الإيمان بتلك العقيدة الوطنية المصريون جميعًا حكامًا ومواطنين وطنيين شرفاء، وكانت مظاهر التمسك بها لدى مجموعة الحكام والزعماء السياسيين من الشرفاء أنهم أخلصوا للوطن وجاهدوا في سبيل تحقيق أهدافه وسجنوا وتم نفي أعداد منهم، بل واغتيل بعضهم، ولكنهم أبدا لم يفرطوا في عقيدتهم الوطنية ولم ينقلبوا على شعبهم مؤثرين السلامة أو متطلعين إلى المزايا التي حصل عليها من فرطوا في عقيدة وثوابت الوطن لقاء مناصب زائلة أو ثروات أو نفوذ وسلطان لدى الحكام، وكلها زالت بفضل صمود الشعب وتمسكه بحقه في الحياة والحرية والديموقراطية!

الإنفلات القيمي أيام حكم الاستبداد وغياب الديمقراطية[1]

كان التغيير أملًا للمصريين عاشوا سنوات طويلة يجاهدون من أجل تحقيقه. تحمل المصريون الكثير من الظلم والاستبداد. تحملوا الدكتاتورية والسيطرة الأمنية على كل مقدرات الوطن. شهد المصريون وطنهم يخضع لحكم طاغية كمم الأفواه، وزور الانتخابات واصطنع الأحزاب، وسخر كل موارد الوطن وإمكانياته لخدمة غروره ورغبته في التمسك بمقعد الرئاسة إلى الأبد، وأحاط نفسه بطغمة فاسدة نهبت أموال الوطن وزينت له مشروع توريث ابنه ليكمل مسيرة الطغيان وليبقى الحكم في آل مبارك إلى ما شاء الله.

لقد كانت نتيجة حكم الطاغية هي تلك الحياة الصعبة التي عاشها الوطن وما عاناه من مشكلات تصاعدت وتيرتها وهددت أمنه واستقراره. فقد تدهورت الأوضاع الاقتصادية والمعيشية لغالبية المواطنين، وانتشرت البطالة وتردت الخدمات الأساسية وتواصل ارتفاع تكاليف المعيشة، وضاقت السبل بالمواطنين الذين حرموا من الحصول على نصيب عادل من ثروة الوطن.

كما فشل نظام مبارك الساقط في تحقيق تنمية حقيقية وتغافل عن الاهتمام بالتنمية الصناعية والزراعية، فضلًا عن إهدار القلاع الصناعية المصرية وانهيار الزراعة، وتفاقمت الآثار الاقتصادية والمجتمعية الضارة الناشئة عن التركيز على المضاربات في الأراضي والعقارات وسوق الأوراق المالية والتوسع في الاستيراد وتجارة السلع الاستهلاكية الاستفزازية.

وفي ذات الوقت شهد الوطن تراجع مقومات الوحدة الوطنية وتزايد التباعد العام عن قيم المواطنة، واستمرار وتصاعد حالات الاحتقان المجتمعي والطائفي التي هددت بانهيار وحدة النسيج الوطني وشكلت خطورة على مستقبل الوطن.

إن الواقع المصري الأليم الذي تسبب فيه نظام مبارك يزخر بضغوطه القاسية على ملايين المصريين الذين يعيشون تحت خط الفقر ويسكن مئات الآلاف منهم

(1) هذا الجزء نقلاً عن كتاب للمؤلف بعنوان «التحول الديمقراطي وإشكالية وثيقة المبادئ الدستورية»، القاهرة، كتاب المصري اليوم، 2012.

القبور يزاحمون الموتى أماكنهم، ويتخذ الملايين منهم مساكنهم العشوائية في أحضان صخور الجبال المتهاوية وتحت خطوط كهرباء الضغط العالي متعرضين لكافة صنوف المخاطر، ويعيش فقراؤهم في أوضاع مأساوية يشاركون الحيوانات السكن والمأكل، وتتفشى الأمية بين الملايين منهم، بينما تراوح خطط واستراتيجيات تطوير التعليم والخدمات الصحية والبيئية أماكنها، ولا يكاد يشعر المصريون بأي تقدم حقيقي يضعهم في مصاف الشعوب الناهضة والمتقدمة برغم كل تاريخهم العريق وقدراتهم وطاقاتهم ومواردهم المبددة والمستنزفة نتيجة الفساد الطاغي في كل المجالات وعلى كافة الأصعدة.

لذا كانت ثورة الخامس والعشرين من يناير 2011 فرصة لانطلاق الرغبات المكبوتة لدى المصريين، وقد ظنوا أنه قد آن الأوان لحل كل مشاكلهم التي تراكمت على مدى السنوات الفائتة قبل الثورة، فانطلقوا في ميادين ومدن المحروسة جميعها ينادون بمطالبهم التي طال عليها الزمن بلا مجيب، «عيش، حرية، كرامة إنسانية». وكانت صدمة المصريين أن الثورة قد أفرغت من مضمونها، وركب موجتها جماعة الإخوان الإرهابية [المسلمين سابقًا] بعد أن انسحب الثوار الحقيقيين وتركوا الساحة لكل من طمع في السلطة بقوله إنه من «الثوار»!

ومنذ أربع سنوات، أُفتقد الأمن، وغابت القيم الوطنية الرفيعة، ونسي المصريون أو تناسوا الأيام الثمانية عشر المجيدة من 25 يناير إلى 11 فبراير يوم أُعلن تخلي الرئيس الأسبق مبارك عن منصبه، إذ توارى المصريون الشرفاء وتركوا ميدان التحرير وغيره من ميادين الثورة لفئة لا تمت للثورة بأي صلة، وعاث أعضاء الجماعة الإرهابية في مصر الفساد، وانطلقت مسيرات العنف واعتصامات المطالب الفئوية في الميادين وأمام مقر مجلس الوزراء ومقر التليفزيون المصري، وحدثت جرائم موقعة الجمل ومحمد محمود 1و2 ومحاولات اقتحام وزارة الدفاع، ومحاصرة مقر المحكمة الدستورية العليا ومدينة الإنتاج الإعلامي وغيرها كثير. وفقدت ثورة 25 يناير طابعها السلمي المشرق وانتابت بعض المصريين نوبات من الغضب والنقمة على الثورة لما أصابهم من أضرار نسبت إليها عن عمد ليتم إجهاضها لمصلحة أصحاب الأغراض الخبيثة والموالين لأجهزة الاستخبارات الأجنبية.

ومن أسف، أن شعار «الشعب والجيش إيد واحدة» الذي كان تعبيرًا عن الوحدة الوطنية وتقدير الشعب لموقف القوات المسلحة التي انحازت إليه ضد استبداد مبارك ونظامه ومحاولة توريث الحكم لابنه، قد استبدل به شعار مدسوس على الجماهير النقية أن «يسقط يسقط حكم العسكر»!!!

وكانت السنة الكبيسة التي تولى محمد مرسي رئاسة الدولة خلالها، عاملًا رئيسًا في انتشار الفوضى والاعتصامات الممنهجة والمدبرة من جانب عناصر الجماعة الإرهابية وأنصارها والذين شايعوها، وكانت بمثابة الضربة القاضية على ما تبقي للمواطنين الشرفاء من القيم والثوابت الوطنية، حتى قيض الله لمصر وشعبها الأصيل النهوض مرة أخرى يوم 30 يونيو 2013، وللمرة الثانية تنحاز القوات المسلحة للثورة الجديدة، ويتم عزل مرسي وإنهاء حكم جماعته!

منظومة القيم الوطنية التي افتقدها المصريون

تشمل مجموعة القيم الوطنية مفاهيم وتعبيرات تعبر عن قيمة الوطن بالنسبة للإنسان المصري الذي اعتاد أن يتغنى بحب مصر كما كان محمد عبد الوهاب يتغنى بشعر أحمد شوقي «حب الوطن فرض علي، أفديه بروحي وعيني»، أو كان سيد درويش يشعل حماس المصريين بنشيد «قوم يا مصري مصر دايمًا بتناديك.. خد بنصري، نصري دين واجب عليك». كانت قيم الوطنية والفخر بالانتماء لمصر هي الغالبة في الثقافة المصرية، وحتى في الفلوكور الشعبي كانت عبارة «باموت في مصر» شائعة على الألسنة عندما كان يريد المصري التعبير عن شدة انتمائه لوطنه وتفضيله الموت في سبيله!

وضمت منظومة القيم الوطنية المفتقدة الآن، قيم المواطنة وأن الجميع في مصر لهم نفس الحقوق وعليهم نفس الواجبات، وقيمة تقدير الزعماء الوطنيين أمثال مصطفى كامل ومحمد فريد وسعد زغلول ومصطفى النحاس. وكان المصريون يعتزون بأنهم «مصريين» كلما تواجدوا في بلاد أخرى ويتفاخرون بأمجاد مصر منذ عهود الفراعنة العظام ويشيرون بكل الفخر إلى ما حبا الله به مصر من النيل والأرض الطيبة والموقع الفريد الذي أشاد به د.جمال حمدان ووصفه بالعبقرية «عبقرية المكان» في كتابه الخالد «شخصية مصر.. دراسة في عبقرية المكان»!

ومن القيم الوطنية التي كانت موضع احترام من المصريين «قيمة التواد والتراحم بين المصريين»، فكان المصريون على قلب رجل واحد إذا ألم بأحدهم أو ببعضهم بعض الملمات أو الأحداث غير السارة، وتجدهم إذا أصاب الوطن مكروه يصطفون اصطفافًا للذود عنه، وما هبة المصريين ببعيدة أيام هزيمة 1967 إذ أنهم رفضوا الهزيمة وأن يتخلى عبد الناصر عن الحكم وواصلوا معه مسيرة الاستعداد لتحويل هزيمة جيشهم إلى صمود وحرب استنزاف للعدو الصهيوني حتى انتصرت مصر في أكتوبر 1973 !وكانت الروح المصرية قادرة على تحويل الشعور بالظلم وغياب العدالة إلى قوة تقهر العدو أو الحاكم الظالم.

ولكن ما حدث إثر انتكاس ثورة 25 يناير كان انقلابًا من المصريين على أنفسهم، وتغيرت أنماط سلوك الفرد والمجموع إلى أنماط سلبية وسادت روح انهزامية بين أغلب المصريين برغم أنهم حققوا معجزة في ثمانية عشر يوما ونجحوا في إسقاط حاكم استبد بحكم مصر ثلاثين عامًا.

وفي دراسة للدكتور أحمد زايد[1] أوضح تغير منظومة القيم في المجتمع المصري، «فأصبحت القِيَم المادِية هي الغالبة، وقلّت الثِّقة بين الناس، «كما شهدت خلَلا في منظومة العدالة الاجتماعية وزادت حالات الفساد والرّغبة في الكسْب المادّي السريع، سواء من خلال تقديم الخدمات المجانية في الهيئات الحكومية بمقابل مادّي، وهو ما يُعرف بالرّشوة أو الإكرامية». وأضاف أنه «لا يوجد اتِّساق بين القول والفِعل. فرغم أن التديُّن ينتشِر بشكل عام، إلا انه تديُّن شكلي ولا يمَس جوهر الدِّين الحقيقي والمُعاملات بين الناس. البعض يتصوّر أن التديُّن يعني ارتِداء ما يُسمي بالزيِّ الإسلامي أو المبالغة في أداء العِبادات، بينما أن التديُّن الحقيقي لابد أن يمتدّ إلى السلوكيات من رفض الرّشوة والفساد»، وأننا «كأفراد ومنظمات وهيئات مسؤولون عن ذلك». نتيجة لتلك التحولات في منظومة القيم الوطنية نشهد الآن إنتفاء قيمة العدالة، وقيمة الخَير والحُب، وتراجعت قيمة القُدوة وقيمة الإحساس بالأمان والطمأنينة، في نفس الوقت الذي تراجعت فيه

(1) أحمد زايد، دراسة عن منظومة القيم الوطنية منشور إشارة لها في: أحمد زايد: التعليم وتاسيس منظومة القيم، مجلة التفاهم العدد 38، عمان، 2012.

قيمة الأسرة وبات خطر التفكك الأسري سائدًا خاصة في ظل غياب التّراحم وزيادة مؤشِّرات الفردية والأنانية والاستغراق في المظهرية والتطلّعات الشخصية. والأمر الأخطر هو ما يبدو من تراجع قيمة الانتِماء للوطن.

لذا فإن علينا واجب استنهاض الإنسان المصري لينفض عن نفسه مظاهر التواكل والانكسار، ويبادر إلى ممارسة حقوقه باعتباره مواطنًا وشريكًا في تقرير مصير الوطن والحصول على خيراته، وباعتباره مسئولًا عن مصيره ومصير أبناءه وأحفاده والأجيال القادمة من المصريين.

يا مصري تأمل قول سيد درويش في نشيده الخالد:

«ليه يا مصري كل أحوالك عجب

تشكى فقرك وانت ماشي فوق دهب»!

إن نجاة الوطن تتوقف على صحوة شعبية للمصريين يطالبون بحقوقهم ويؤدون واجباتهم، وتقودها القوى السياسية الوطنية. إن بداية الطريق إلى تلك الصحوة أن يستعيد المصريون قيمهم الوطنية وأخلاقياتهم الثابتة ويعودوا لمواصلة الكفاح لإعادة بناء الوطن!

والمثير أن موضوع انحسار القيم الوطنية في مصر قد أصبح مجالًا للدراسات الأكاديمية حيث أنشأت جامعة المنصورة «مركز دراسات القيم والانتماء الوطني[1]» ونورد فيما ما يمثله هذا المركز وأهدافه التي يمكن اعتبارها برنامجًا لإعادة بناء منظومة القيم الوطنية في مصر:

التعريف بالمركز:

يهدف المركز إلى تنشيط الروح المصرية وإثراء معامل الوطنية والانتماء في نفوس الناشئين والشباب من أبناء المجتمع، ومن زاوية أخرى يعمل المركز على تأكيد المسئوليات التربوية لإعداد وتهيئة الناشئين من أبناء الأمة لـ «فن الحياة من أجل

(1) مركز دراسات القيم والانتماء الوطني»، جامعة المنصورة، http://www.mans.edu.eg/

مصر»، ليكونوا جنود مصر الأوفياء القادرين على حمل رايتها لمستقبل يليق بدورها ومكانتها في عالم الغد. وذلك من خلال :

- الكشف عن القوى العوامل المؤثرة على إرادة العمل الوطني من خلال تأكيد العلاقة بين ثقافة الديمقراطية وقيم المواطنة والانتماء.
- تمكين الناشئين من شباب المجتمع المصري من التفاعل الإيجابي مع متغيرات العصر ومستحدثات العلم والتكنولوجيا دون اغتيال للعقل أو ذوبان للهوية.
- الوقوف على قيم الشخصية المصرية في تاريخ نضالها في صيغة تؤكد تكاملها مع الجهود المبذولة لتحقيق أهداف التنمية المعاصرة، بما يبرز قدرات مصر على صياغة مستقبل حضاري أفضل وذلك كله وسط إشكاليات التغيير والتحولات في النظام العالمي.
- تكوين رأى عام أخلاقي في محاولة لصياغة معالم «استراتيجية تربوية لتنمية القيم في المجتمع المصري» بما يؤكد مسئوليات المواطنة المصرية وواجبات العمل الوطني من أجل تحقيق الغايات الكلية التي تليق بمكانة مصر ودورها الحضاري، وذلك مع مراعاة شروط التجربة الاجتماعية والمتغيرات المعاصرة.
- القيام بدراسات وبحوث علمية متعددة تتناول قيم الناشئين من أبناء المجتمع في مراحل عمرية مختلفة، في علاقاتها بالقيم الأصيلة المميزة للشخصية المصرية.
- تأكيد الذاتية الثقافية للمجتمع المصري، من خلال تأكيد عناصر اللقاء والتكامل بين التراث بعد تجديده، والحاضر بعد نقده واستخلاص ما فيه من قيم إيجابية، والتجربة العالمية ولاسيما في مجال العلوم والتقانة، وآمال المستقبل العربي ومستلزمات بنائه، ذلك كله بالشكل الذي يؤكد النموذج السلوكي والحضاري للإنسان المصري في عالم المستقبل.
- الكشف عن بعض الاعتبارات لتأكيد صيغ التفاعل بين قيم التراث العربي والقيم الايجابية البارزة في الحضارة الحديثة، بما يبرز نموذج إنسان التنمية العربية وقائد التجربة الحضارية في مواجهة إشكاليات العولمة.
- تنمية وعى الناشئين والشباب من أبناء الأمة بقضايا الأمة العربية وتحدياتها، وذلك بما يمكنهم من إدراك العلاقة بين قيم الانتماء الوطني ومسئوليات المواطنة العربية.

الفصل الأول

مصر بعد ثورتين وحتمية إعادة بناء الوطن

تمهيد

بعد نجاحهم في إسقاط مبارك في الخامس والعشرين من يناير 2011، أخلى المصريون الشرفاء ميدان التحرير مقتنعين بأن هدف ثورتهم قد تحقق بتنحيته عن الرئاسة، ولكنهم لم يتبينوا حقيقة جماعة الإخوان ومن والاهم الذين تربصوا بالثورة ونسبوها إلى تنظيمهم.

وقد عانى الوطن من تكريس التخلف الاقتصادي والتراجع الثقافي والحرمان من الحريات السياسية واستشراء الفساد وتزايد قوة المفسدين، كل ذلك نتيجة الحكم الاستبدادي أثناء نظام الرئيس الأسبق والحكم الفاشي أيام رئاسة المعزول مرسي الذي كان هدفه تحويل مصر إلى إمارة في نطاق «الخلافة الإسلامية» للتنظيم الدولي للإخوان المسلمين. وقد ترتب على سرقة الثورة من أصحابها الحقيقيين أن مرت مصر بأربع سنوات عصيبة عانى فيها الشعب من الانفلات الأمني والقتل والتدمير وإرهاب الجماعة التي فقدت السلطة نتيجة ثورة الشعب الثانية في 30 يونيو 2013، ومن توقف مسيرة الاقتصاد والتنمية وتعطل مشروع إعادة بناء الوطن.

وكانت معاناة الوطن قد استمرت على مدى المرحلة الانتقالية التي تولى خلالها المجلس الأعلى للقوات المسلحة «إدارة شئون البلاد»، ثم أثناء السنة الكئيبة التي تولى فيها محمد مرسي رئاسة الجمهورية في أول انتخابات رئاسية بعد الثورة.

ثم كانت ثورة 30 يونيو التي انحازت اليها القوات المسلحة مستجيبة لنداء ملايين المصريين الذين خرجوا منادين سقوط حكم الإخوان ورافعين شعار «يسقط

يسقط حكم المرشد». وتم عزل محمد مرسي. وبدأت مرحلة انتقالية جديدة تولى فيها رئيس المحكمة الدستورية العليا منصب رئيس الجمهورية المؤقت وتم تشكيل حكومة جديدة، كما تشكلت لجنة وطنية لوضع دستور جديد بدلًا من دستور 2013 الذي تمت صياغته وتمريره على هوى جماعة الإخوان المتأسلمين والذي تم تعطيله بموجب خارطة المستقبل التي أعلنها الفريق أول عبد الفتاح السيسي القائد العام للقوات المسلحة يوم الثالث من يوليو 2013.

وطوال الفترة من 3 يوليو 2013 يوم عزل محمد مرسي وحتى منتصف يناير 2014 يوم وافق الشعب بأغلبية غير مسبوقة على مشروع الدستور الجديد، تعرض الوطن وما يزال لحرب إرهابية بشعة تشنها جماعة الإخوان الإرهابية وحلفائها من جماعات التكفير وحركة حماس وتنظيم القاعدة الإرهابي والمزودين بأموال وأسلحة وتقنيات للتدمير وإحداث الخراب في سيناء ومحافظات مصر كلها، والمدعومين من حكومات الولايات المتحدة الأميركية ودول الاتحاد الأوروبي ودويلة قطر وتركيا وتونس التي كان التنظيم الدولي للإخوان المسلمين يسيطر على اتجاهات الحكم فيها حتى تخلص الشعب التونسي من حكمهم وأسقط حركة النهضة الإخوانية في الانتخابات التشريعية الأخيرة في 26 أكتوبر 2014 التي فاز فيها حزب «نداء تونس».

ما يقرب من أربع سنوات عانى الوطن خلالها من أوضاع أمنية وسياسية واقتصادية واجتماعية متردية، وافتقدت مصر أملها في بناء دولة ديمقراطية تسودها العدالة والقانون وقيم المواطنة تحمي حقوق المواطنين في الحياة الآمنة والتمتع بعوائد التنمية الوطنية الشاملة. واستمرت مصر طوال الفترة ما بعد ثورة 25 يناير تواجه اختبارًا مصيريًا نشأ من ضرورة التعامل مع متغيرات وقوى خارجية تحاول فرض إرادتها لإعادة ترتيب الأوضاع في منطقتنا على أساس مشروع «الشرق الأوسط الكبير» الذي تتبناه الولايات المتحدة الأميركية وتجند من أجل تحقيقه دول وتنظيمات تابعة لها أهمها إسرائيل وتركيا وقطر وجماعة الإخوان المسلمين، الأمر الذي حتم على مصر بذل كل الجهد لحماية أمنها القومي والمحافظة على ترابها الوطني ومقومات حضارتها. في نفس الوقت كانت الجهود تبذل لتحقيق التنمية

الوطنية وعلاج المشكلات الاقتصادية والمجتمعية والثقافية المتراكمة منذ سنوات ما قبل الخامس والعشرين من يناير والتي بلغت أقصاها خلال سنة الحكم الفاشل لمحمد مرسي.

حقيقة ما يسمى «ثورات الربيع العربي»

في أعقاب الثورة التونسية التي اندلعت يوم الرابع عشر من يناير 2011 روُجت الولايات المتحدة وإعلام الغرب عموما ما شاعت تسميته «ثورات الربيع العربي» والتي كانت تعبر إلى حد كبير لأفعال مخططة قصد بها تنفيذ استراتيجية «الفوضى الخلاقة» التي روجت لها الولايات المتحدة الأمريكية. ونتيجة لسوء أوضاع نظم الحكم في البلاد العربية التي تمت بها محاولات «الفوضى الخلاقة» واستبداد الحكام وغلبة الدكتاتورية وانحسار مظاهر الديموقراطية، اندفعت الجماهير مؤيدة للتغيير ومطالبة بإسقاط نظم الحكم غير الديموقراطية، وهذا ما حدث في تونس، مصر، ليبيا، اليمن. وكانت الانتفاضات الشعبية التي طالبت بالتغيير فرصة استغلها مخططوا «الفوضى الخلاقة» المدعومين بقوى خارجية لركوب موجة الثورات التي فجرها المتظاهرون، وحولوا مسار «الثورة» إلى مسارات تستهدف تمكين جماعات غير وطنية ومدعومة من القوى المخططة ل «الفوضى الخلاقة» من الوصول إلى الحكم على حساب تطلعات المواطنين الشرفاء ورغباتهم في التغيير وإحداث تحول ديموقراطي حقيقي.

هذا ما حدث في تونس إذ تمكنت جماعة الغنوشي زعيم «حركة النهضة» من ركوب موجة الثورة التونسية، كما حدث في مصر بتمكن جماعة الإخوان المسلمين» من تحويل ثورة 25 يناير 2011 لحسابهم واستيلائهم على الأكثرية في انتخابات مجلسي الشعب والشورى في 2011/ 2012 ووصل مندوبهم إلى رئاسة الجمهورية في يونيو 2012. وتكررت ذات الصورة بدرجات مختلفة في ليبيا ثم اليمن.

خلاصة المشهد في دول ما سمي «ثورات الربيع العربي» وصحتها «الفوضى الخلاقة» أن انتشرت الفوضى السياسية واختلطت أهداف وكفاح الجماعات الوطنية الساعية إلى التغيير الديموقراطي والحرية السياسية، مع أهداف الجماعات الهادفة إلى

التهـام الوطن والاسـتيلاء على كل مفاصـل الدولة تحقيقًا لأهـداف ومآرب ترتبط بمخططـات خارجية أقل ما توصف بها أنهـا «غير ديموقراطية ولا وطنية». وكانت النتائج التي حققتها تلك الخطط المصنوعة خارجيا:

1. اعتـلاء مجموعات مـن المتآمرين منفـذي الأجندات الأمريكية صدارة المشـهد السـياسي والإعلامي وترويجهم أفكار عن الثورة معادية لآمال الثوار الحقيقين بينما هي تصب في مصلحة السياسات الأمريكية والغربية.
2. الانفلات الأمني وانهيار أجهزة الأمن الوطنية.
3. شـيوع حالـة مـن التفـكك المجتمعـي وكثـرة الخلافـات السياسـية وتأجـج الصراعات المذهبية.
4. تشكل الميليشيات المسلحة والاحتراب الوطني.
5. تهديد الوحدة الوطنية وتفكك الأوطان وانقسامها، كما حدث في ليبيا واحتمال حدوثه في اليمن، وكما تهدد جماعات الإرهاب بتقسيم مصر وسلخ سيناء عنها وتكوين إمارة إسلامية فيها.
6. تفجر الإرهاب حين تحاول الشـعوب اسـترداد ثوراتها واستعادة السيطرة على مقدراتها من الجماعات الإرهابية كما يحدث الآن في مصر وليبيا على الأقل.
7. تعطـل الآلة الاقتصادية وارتفاع نسـب البطالة وشـيوع الفقر وتوقف مسـيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
8. توقف مسيرة التحول الديموقراطي.

وقـد بلغـت الآثـار الضارة لتلـك الفـوضى المخططـة والممنهجة بقيـادة عملاء الاسـتخبارات المعادية للأوطان، أن فقد الكثيرون مـن المصريين إيمانهم بثورتهم في 25 يناير وأعتقدو بالخطأ أنها سـبب مـا أصابهم من عنت، ووصـل الأمر بالبعض منهـم إلى تصديـق وترديـد ما أشـاعه العملاء أن تلـك الثورة لم تكـن إلا «مؤامرة» خارجية.

إن المصريين إذ يجددون ثقتهم في ثورتيهم 25 يناير و 30 يونيو يدركون اليوم عمق وخطورة المشكلات التي يعيشها الوطن ويكابدون آثارها ويتحملون أعباءها، فهم يتطلعـون إلى التغيير والإصلاح في جميع جوانب ومجالات الحياة والحكم والمجتمع،

ويتطلعـون إلى نجاح الدولة الجديدة بعد أن وافقوا على خارطة المسـتقبل وتم إقرار الدسـتور وانتخـاب رئيس الجمهورية ولم يتبق منها سـوى إجـراء انتخابات مجلس النـواب في القضاء على الإرهاب ومصادر الخطر الداخليـة والخارجية، ويأملون في تحقيق الاستقرار السياسي والسلام الاجتماعي والنهوض الاقتصادي والعلمي.

1. مفاهيم أساسية يجب توضيحها:

يتطلـب تصميم وتنفيذ اسـتراتيجية لإعادة بناء الوطن ضرورة اسـتجلاء معاني مفاهيم أساسـية يختلـف الناس حولها، ومن ثـم يختلفـون في إدراك تأثيرها في البناء المجتمعي الجديد؛ أهم تلك المفاهيم ما يلي:

1. ماذا تعني الدولة المدنية الوطنيـــة؟

المقصود بالدولة المدنية في نطاق الاستراتيجية المقترحة لإعادة بناء الوطن أنها دولة:

- تؤمن بحياة أساسـها الحرية والديمقراطية واحترام كرامة الإنسـان وحقوقه ويحكمهـا دسـتور ديمقراطي يوافق عليـه غالبية المواطنـين، ويضمن التغيير الديمقراطي من أجل إقامة وطن حر ومجتمع تسوده الحرية والقانون.
- تؤمـن بتدعيـم قيـم المواطنـة وأن الدين لله والوطـن للجميـع، وتلتزم بحق المواطنين في تحسـين جودة الحياة باستمرار، وضمان الحق في حياة حرة كريمة يأمن فيها المواطن على حاضره ومسـتقبله. كما تلتزم بتكافؤ الفرص للجميع وتضمن عدم التمييز سـيادة القانون، ومن ثم فهي دولة تتطلق فيها الفرص والحريات للإبداع الإنساني في جميع المجالات،
- تؤمـن باسـتقلال القضـاء وأن يحاكـم المصريـون أمـام قضاتهـم الطبيعيـين والمسـاواة بين الحكام والمحكومـين في الامتثال لحكمه، إلا ما تقضي القوانين بمحاكمة أعمال الإرهاب أمام القضاء العسكري.

2. سمات المجتمع المصري المعاصر

تقوم استراتيجية إعادة بناء الوطن على أساس الإدراك الواقعي بحقائق وسمات المجتمـع المـصري المعاصر وخاصة ما طرأ عليه من سـلبيات نتيجـة الأحداث التي

مارستها الجماعة الإرهابية لاستغلال ثورة 25 يناير 2011 في سعيها للاستيلاء على السلطة؛ تلك السمات هي:

- انتشار الإرهاب المادي والفكري واستغلال الدين في السياسة.
- عدم اكتمال خارطة المستقبل التي تؤسس للدولة الجديدة بعد التخلص من الحكم الإخواني الفاشي، وتعطل التطوير الدستوري والسياسي والانفتاح الديمقراطي نتيجة الحرب الإرهابية التي تشنها جماعات الإرهاب الإخواني على الوطن والمواطنين.
- عدم وضوح الهوية الاقتصادية للوطن وغياب استراتيجيات واضحة متفق عليها وطنيًا وديمقراطيًا لإدارة الاقتصاد الوطني.
- تراجع وانحسار دور الدولة في إدارة المجتمع وضعف قدرات مؤسساتها في أداء مسئولياتها ووظائفها الأساسية في تخطيط وإدارة التنمية وتوفير الخدمات والرعاية وفرص العمل للمواطنين.
- وضوح بدايات لعودة نفوذ رأس المال واختلاط أدوار ومصالح رجال الأعمال مع المصلحة العامة.
- انتشار الفقر والبطالة وتردي مستويات التعليم والخدمات العامة.
- التفكك المجتمعي وظهور تيارات فكرية وممارسات اجتماعية ورؤى ثقافية متعارضة مع قيم المجتمع المصري وتقاليده وثوابته، وانتشار حالات غير مسبوقة من التحلل والضياع بين الشباب وتعاظم حالة عدم الانتماء للوطن وعزوف الكثيرين من أبناء الوطن عن متابعة شئونه أو الاهتمام بقضاياه.
- التخلف الإداري وتباعد كثير من منظمات الإدارة العامة ومؤسسات الأعمال العامة والخاصة عن نماذج الإدارة المعاصرة وتوجهاتها.
- انتشار الفساد المالي والإداري في أجهزة الدولة وحصول مصر على مراتب متدنية في المؤشرات دولية تشير إلى سوء مناخ الاستثمار وضعف القدرة على جذب المستثمرين الجادين.
- افتقاد الإبداع والابتكار وانحسار الريادة الثقافية والعلمية والتوجه في معظم الحالات إلى أنماط من التبعية الفكرية والعلمية للعالم الغربي المتقدم،

من دون مشاركات أو مساهمات لها وزن من الجامعات والمؤسسات العلمية والثقافية المصرية.

- التباعد عن منهج العلم وآليات البحث العلمي ونظم وتقنيات المعلومات الحديثة كأسس لبحث المشكلات وتدبر البدائل واتخاذ القرارات.
- شيوع ثقافة التخلف وانتشار الخرافات واستغلال الدين في الأغراض السياسية والتجارية.
- وجود أحزاب وقوى ونخب سياسية وثقافية محدودة القدرة على الإسهام الإيجابي في حركة المجتمع وتطلعه إلى التغيير الديمقراطي.
- إعلام قليل الكفاءة والمهنية مع استشراء الفساد والهوى غير الوطني في المؤسسات الصحفية والإعلامية العامة والخاصة وما تسمى «المستقلة».

2. إعادة بناء الوطن... مطلب أساس بعد 30 يونيو 2013

إن مصر في حاجة إلى إعادة صياغة شاملة وجريئة لهيكل المجتمع وعناصره السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، لتصبح أكثر اتساعًا ورحابة في استيعاب حركة المواطنين أفرادًا وجماعات في سعيهم النشط لتحسين وجه الحياة في مجتمعهم.

إن القيادة المصرية الجديدة مطالبة بتصميم استراتيجية إعادة بناء الوطن بالمشاركة بين الحكومة ومؤسسات الدولة المختلفة والهيئات والمؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة وهيئات ومؤسسات التعليم والبحث العلمي على كافة المستويات، وهيئات ومؤسسات المجتمع المدني من الجمعيات الأهلية والنقابات والاتحادات والروابط المهنية والمنظمات غير الحكومية العاملة في الحقول الثقافية والاجتماعية والعلمية على اختلافها، والمؤسسات الصحفية والإعلامية المسموعة والمقروءة والمرئية، والأسر والتجمعات العائلية والمواطنين جميعًا.

إن المصريين يصرون على إقامة مجتمع ديمقراطي يوفر الحرية والمساواة والعدالة لجميع المواطنين من دون تمييز، ويفتح مجالات العمل الوطني وفرص المشاركة في

الحياة السياسية والمجالات الاقتصادية والاجتماعية لكل المواطنين الشرفاء، الذين يحافظون على ثوابت الوطن ومقدساته ويحترمون دستوره وقوانينه.

إن السبيل الوحيد لتنمية مصر واستعادة مكانتها في المجتمع العالمي المعاصر وضمان قوتها وعزها، هو تدعيم دولة المؤسسات ونظام الحكم القائم على سيادة القانون وتداول السلطة، وحرية اختيار المواطنين لمن يحكمهم ومن يمثلهم في المجالس التشريعية والمحلية. ومن ثم يكون من الضروري إطلاق مشروع مصري للتنمية الوطنية الشاملة وتحقيق انطلاقة إنتاجية في الصناعة والزراعة والخدمات، يتحقق من خلاله للمصريين ما هم جديرون به من مستوى كريم للحياة.

إن إعادة بناء الوطن تتطلب إحداث نقلة نوعية شاملة في كافة مرافق الحياة ومجالاتها، تنتقل بالمواطنين إلى الأحسن والأفضل بالمعايير العالمية والنظرة الديمقراطية، مع احترام وتفعيل مبدأ الرجوع إلى القاعدة الشعبية في جميع المسائل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المصيرية، وألا ينفرد الحاكم أو السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية بتلك القرارات رغمًا عن إرادة المصريين أصحاب الشأن.

ويجب أن تعتمد القيادة المصرية الجديدة على مفاهيم وتقنيات التخطيط الاستراتيجي ومنهجية الإدارة العلمية التي تعتمد في الأساس على البحث الموضوعي والتحليل العلمي للأوضاع القائمة وتحديد مصادر القوة والضعف في المجتمع، والتقييم الموضوعي لتأثير المتغيرات المختلفة الداخلية والخارجية على مجمل الحالة المصرية، والمصارحة الوطنية والمكاشفة بالعيوب والأخطاء والممارسات غير الديمقراطية، كما تعمل على حشد الموارد والإمكانيات وتوظيفها لتحقيق الأهداف المجتمعية في التغيير الديمقراطي الشامل.

وسوف يكون من مسئوليات القيادة المصرية الجديدة الاهتمام بتحديد معايير وأساليب اختيار القادة والمسئولين على كافة المستويات، حيث أن الاختيار الكفء للقادة من الدعامات الأساسية لنجاح جهود إعادة بناء الوطن واستبعاد كل مصادر الإفساد وانعدام الكفاءة على كافة الأصعدة، وتجنب المنافقين والباحثين عن أدوار لا تتوافر لهم القدرة ولا النقاء الوطني.

3. متطلبات رئيسة لإعادة بناء الوطن

إن مصر في حاجة ماسة إلى أن تبادر القيادة الوطنية الجديدة إلى تطوير الأوضاع وفق رؤية متكاملة تحقق مصالحها وأهدافها الوطنية وتوجهاتها القومية وفي إطار القيم المصرية وموروثها الحضاري والثقافي والاجتماعي.

من أجل ذلك تأتي الاستراتيجية المقترحة لإعادة بناء الوطن لتؤكد التصميم على المشاركة الجادة والفاعلة في عملية التغيير الجذري في هياكل السلطة في مصر وآليات وقواعد صنع القرار الوطني، والقضاء على فرص العودة إلى احتكار السلطة وديمومتها لفئة دون غيرها من المصريين أيا ما كانت هويتها.

وتهدف عملية إعادة بناء الوطن إلى تحقيق ما يلي:

- تحقيق العدالة في توزيع الدخل وعوائد التقدم والتنمية كي تعم المواطنين جميعًا،
- تجنب تكرار مشكلات تاريخية حين تستحوذ فئة قليلة على النصيب الأكبر من الدخل الوطني والثروة في مصر،
- تفعيل قوى الشباب وتمكينه من ممارسة دور فعال في حل قضايا المجتمع وبناء نهضته،
- تمكين المرأة من المشاركة الفاعلة وإزالة ما يعوق مسيرتها ومشاركاتها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.
- تغيير الهياكل والنظم والآليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتشريعات المنظمة لكل مجالات الحياة،
- إعادة هيكلة مؤسسات الإدارة العامة وأجهزة الحكم المركزية والمحلية، وتحديث الهياكل والمؤسسات والنظم والتقنيات في مجالات الأنشطة الاقتصادية والإنتاجية في الزراعة، الصناعة، السياحة، الخدمات المالية، خدمات النقل، التجارة ونظم التداول، وغيرها من أنشطة الإنتاج السلعي والخدمات، وتحديث نظم وعلاقات العمل، وتأكيد الحقوق المتوازنة لأصحاب العمل والعاملين والمجتمع بأسره.

- تغيير الهياكل والنظم والآليات والمؤسسات العلمية والتعليمية والتقنية والثقافية، وتحديث تقنيات التعليم والتدريب ومنهجيات إعداد وتطوير وتنمية الموارد البشرية، والتحديث العمراني وتنمية المجتمعات الجديدة، والتوسع في استثمار مساحات متزايدة من الأرض المصرية المتاحة وزيادة المعمور منها، وإقامة التجمعات البشرية المتكاملة، واستثمار الصحراء والتوسع في تطبيق التقنيات الجديدة في زراعة الأراضي القاحلة، وتحديث الثقافة وأنماط الحياة الفنية والأدبية والارتقاء بالذوق العام في كافة المجالات.
- تأكيد الانتقال من السلطة الشخصية للحاكم إلى سلطة المؤسسات الدستورية في الدولة.
- ضرورة فصل السلطة عن أشخاص ممارسيها، والاستناد إلى الدستور والقوانين المنظمة لممارسة السلطات المختلفة في المجتمع بغض النظر عن أشخاص القادة والمسئولين، ثم تفعيل مبدأ المحاسبة الدستورية والشعبية على النتائج ومدى تحقيق أهداف الوطن.
- التنفيذ الصارم للحريات والحقوق التي جاء بها الدستور الجديد وضرورة تفعيل المبادئ الأساسية التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 1948، والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وضرورة مراجعة قاعدة التشريعات المصرية وتنقيتها من جميع التشريعات المقيدة للحريات والمعاكسة لروح الديمقراطية وحقوق الإنسان.
- تحرير النقابات المهنية والعمالية ومؤسسات المجتمع المدني، وتفعيل حرية تشكيل الأحزاب السياسية.

4. الخروج من الدولة الفاشلة شرط للنجاح في إعادة بناء الوطن

لقد وُصفت مصر في مراحل سابقة بأنها «دولة فاشلة» أيام حكم الجماعة الإرهابية بسبب الفشل الذريع لذلك الحكم الفاشي في تحقيق أي إنجاز له معنى، واليوم وقد تخلص الشعب من الجماعة الإرهابية، يجب على الحكم الجديد العمل على إخراج مصر من دائرة الدول الفاشلة كشرط محوري لإعادة بناء الوطن.

وتوصف الدولة بالفشل إذا عجزت عن بسط وجودها في كامل حدودها الدولية، أو إذا عجزت عن فرض الأمن في كل أراضيها، مما يعرض مواطنيها وغيرهم من القادمين إليها من خارجها إلى القتل والنهب والخطف، أو أن تصبح بعض المناطق داخل البلاد خارج سيطرة الدولة، أو إذا عجزت عن ضمان وتوفير احتياجات مواطنيها من السلع والخدمات الأساسية والضرورية لحياتهم، أو حين تعجز الدولة عن إقامة العدل وحكم القانون بين المواطنين بدون تمييز.

ومن أسف فإن الواقع في مصر الآن يشهد درجات مختلفة ومستمرة ومتصاعدة من هذا الفشل، وبرغم الجهود الخارقة للقوات المسلحة والشرطة وأجهزة الأمن في مكافحة الإرهاب ما يزال الشهداء يتساقطون يوميا. وبرغم أن العدالة الاجتماعية كانت ولا تزال مطلبا للشعب منذ ثورة 25 يناير، فإن المصريين لا يزالون يعانون من غياب تلك العدالة وعدم تكافؤ الفرص واستمرار الإخلال بمبدأ المساواة بينهم وسوء توزيع الدخول. فضلًا عن تردى الخدمات العامة وسوء أحوال المؤسسات الصحية والعلاجية والتعليمية الحكومية. وثمة مظهر آخر للدولة الفاشلة في مصر، هو الحالة المتعالية من الانفلات الأخلاقي وتصدع النظام القيمي وتراجع التقاليد والعادات المصرية الأصيلة، وتكاثر السلبيات والصدوع في مكونات النخب المصرية، التي تضم الأحزاب والقوى السياسية.

ومن مظاهر الدولة الفاشلة التي تعاني مصر منها، جموح وسائل الإعلام الخاصة، وسعيها إلى تحقيق السبق الإعلامي والأرباح الوفيرة من عوائد الإعلانات، وتقلب المناخ الإعلامي بحسب أهواء ومصالح كبار الإعلاميين ومشاهيرهم، في ذات الوقت يعاني الإعلام الرسمي من الفقر الفكري ونقص الإمكانيات المادية والتقنية وانحسار الكفاءات الإعلامية والإدارية. ورغم جهود الحكومات التي تم تشكيلها بعد ثورة 30 يونيو، فإن وصف مصر بالدولة الفاشلة ما يزال واردًا! وتقع مصر في المرتبة 31 من بين 178 دولة على مؤشر الدول الفاشلة لسنة 2013، بينما كانت أكثر الدول نجاحًا أي أقلها فشلًا هي فنلندا وتحتل المرتبة 178، وأكثرها فشلًا أقلها نجاحًا هي دولة جنوب السودان. ويتم تحديد مواقع الدول على مقياس ذي أحد عشر مرتبة أكثرها فشلا وهي مرتبة «الإنذار الشديد» Very High Alert وأقلها

فشلًا هي مرتبة «مستدامة جدًا» Very Sustainable. ويتم رصد موقف الدول على مؤشرات اجتماعية، اقتصادية، سياسية.

5. مسئولية الشعب والحكومة في إعادة بناء الوطن

إن القيادة الجديدة في مصر تدعو الشعب إلى المشاركة مع الحكومة في حل ما يعترض الوطن من مشكلات وصعاب، والمبادرة إلى العمل والإنتاج ويتفرغ للبناء حتى تجد الدولة الحلول الممكنة وتتمكن من تحقيق العدالة الاجتماعية وتحسين توزيع الدخول ورفع كفاءة الخدمات وتحقيق مستوى حياة أفضل لأبناء الوطن. وهذا المنطق مقبول بشرط أن تتوازن المسئوليات بين الشعب والحكومة وفقًا لمدى السلطة والموارد المتاحة لكل منهما؛ إن الطريق لإعادة بناء الوطن طويل وشاق، والشعب والحكومة شريكان في عملية البناء، لكن مسئولية الحكومة أشد وأخطر.

6. تطلعات المصريين إلى المستقبل

إن المصريين يتطلعون إلى ما يحقق التالي:

1. المواجهة الحاسمة لإرهاب جماعة الإخوان والعمل على بناء ثقافة مناهضة للإرهاب من جميع المصادر وتنمية تيارات فكرية وممارسات اجتماعية ورؤى ثقافية رافضة للإرهاب الفكري والمتوافقة مع قيم المجتمع المصري وتقاليده وثوابته.
2. إتاحة الفرص للمشاركة الجادة للمواطنين في تقرير مصير الوطن باعتبارهم أصحاب المصلحة الحقيقية وأصحاب القرار الأصيل في كل ما يمس حاضرهم ومستقبلهم.
3. أن تعمل الدولة الجديدة بجدية وإخلاص لتحويل المبادئ والقيم التي تضمنها دستور 2014 إلى منظومات فعالة من التشريعات والنظم السياسية والتنظيمية للدولة بكافة مستوياتها.
4. التداول السلمي للسلطة وتعظيم الفرص والآليات التي تكفل للمواطنين حرية اختيار الحاكم.
5. تسريع التطوير الدستوري والسياسي والمضي قدمًا في برامج التحول الديمقراطي.
6. تحديد الهوية الاقتصادية للوطن وتطوير استراتيجيات واضحة متفق عليها وطنيًا وديمقراطيًا لإدارة الاقتصاد الوطني، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة.
7. سرعة التحول المخطط إلى نظام للإدارة المحلية يتوافق مع توجهات الدستور الجديد ويكرس اللامركزية ويعظم دورها في التنمية المحلية.
8. تطوير القوانين المنظمة لتأسيس الأحزاب السياسية والنقابات المهنية والعمالية ومؤسسات المجتمع المدني على اختلاف أطيافها وفق مبادئ الدستور الجديد وبما يسمح لها بحرية والمشاركة بإيجابية في قضايا الوطن.
9. إيجاد النظم والآليات الدستورية والتشريعية الكفيلة بتطوير وسائل الإعلام والمؤسسات الصحفية والإعلامية العامة والخاصة ما يحقق لها الانطلاق والحرية في التعبير بشفافية عن مختلف القضايا الوطنية.
10. استعادة دور الدولة في إدارة المجتمع وتأكيد مسئولياتها ووظائفها الأساسية في تخطيط وإدارة التنمية وتوفير الخدمات والرعاية للمواطنين، والتوفيق بين متطلبات العمل بقواعد السوق والنظم الإدارية الحديثة وبين اعتبارات العدالة الاجتماعية.
11. منع الاحتكارات الضارة بالاقتصاد الوطني وسيطرة رأس المال على الحكم واختلاط أدوار ومصالح رجال الأعمال مع المصلحة العامة، وحماية المنافسة المشروعة الساعية إلى رفع كفاءة والإنتاج الوطني وزيادة قدرته على النفاذ في الأسواق العالمية.
12. استعادة الريادة المصرية في المجالات الاقتصادية والسياسية والتقنية والعلمية والرياضية والثقافية، وتأكيد اعتبارات الكفاءة والتميز والجودة في جميع ميادين العمل الوطني.

13. تطوير المنظومات الوطنية للتعليم والبحث العلمي وتنمية فرص الإبداع والابتكار وتأكيد الريادة الثقافية والعلمية للجامعات والمؤسسات العلمية والثقافية المصرية.
14. تطوير المنظومات الوطنية للصحة وخدمات الرعاية الصحية وتنمية ثقافة محابية للبيئة والصحة المجتمعية.
15. التخطيط العلمي لاستثمار الطاقات والموارد الوطنية في مشروعات اقتصادية ذات جدوى عالية.
16. التطوير العلمي للنظم الإدارية وإعادة هيكلة الجهاز الإداري للدولة والعمل على تمكين منظمات الإدارة العامة ومؤسسات الأعمال العامة والخاصة لتطبيق نماذج الإدارة المعاصرة وتوجهاتها.
17. الالتزام بمنهج العلم وآليات البحث العلمي ونظم وتقنيات المعلومات الحديثة كأسس لبحث المشكلات وتدبر البدائل واتخاذ القرارات.

7. مقومات تحقيق استراتيجية إعادة بناء الوطن

يتطلب تحقيق استراتيجية إعادة بناء الوطن توفر المقومات الأساسية التالية:

1. تكوين صورة واضحة ورؤية متكاملة للوطن كما يتمناها المصريون. صورة تعرض الواقع بكل مشكلاته وتحدياته، ورؤية نافذة لتغيير الواقع الأليم المحبط وعرض إطار موضوعي قابل للتحقيق لصورة مصر عمرانيًا واقتصاديًا وسياسيًا ومجتمعيًا وعلميًا وتقنيًا. إن فاعلية الاستراتيجية المقترحة تتوقف على إقناع جماهير المواطنين بأهدافها والنتائج المستهدفة من تنفيذها، حتى يصطف المواطنون وراء القائمين على تنفيذها من رئيس الجمهورية والحكومة ومؤسسات المجتمع المعنية.
2. تشكيل فريق استراتيجي برئاسة نائب أو مساعد لرئيس الجمهورية على علم ودراية عالية بعلوم التخطيط والاستراتيجية يساعده مستشارون ومساعدون يتميزون بالكفاءة والقدرة التخصصية والتوافق الإيجابي مع المبادئ الرئيسة والتوجهات الاستراتيجية لإعادة بناء الوطن.

3. تشكيل حكومة قادرة على مواجهة التحديات واتخاذ القرارات يرأسها رئيس للوزراء يتم اختياره بقرار من رئيس الجمهورية وفق ما نص عليه الدستور، ذلك بأن منصب رئيس الوزراء له اختصاصات أوسع في دستور 2014 بما يجعله شريكًا في الحكم لرئيس الجمهورية لا تابعًا للرئيس.
4. تحقيق الأمن شرط لازم لنجاح توجهات استراتيجية إعادة بناء الوطن وتحقيق التنمية والديمقراطية، ومن ثم يكون إعلان حرب لا هوادة فيها ضد الجماعات الإرهابية في كل بقاع الوطن والوقوف بكل قوة وصلابة ضد المشايعين والممولين والمساندين للإرهاب في مصر من القوى الأجنبية والمعادية لمصر وحشد مؤسسات الدولة والقوى الوطنية والمنظمات المجتمعية لمجابهة الأفكار المضللة التي تتخذ من الدين ستارًا لأغراض سياسية.
5. تفعيل الدستور وتحويل مواده إلى تشريعات واجبة التنفيذ والتي حددت التزامات الدولة والحقوق التي تضمنها والقضايا التي يجب على الدولة السعي إلى تفعيلها.
6. تصميم وتنفيذ خطة عمل عاجلة [سنة] إلى جانب الاستراتيجية الوطنية لإعادة البناء تركز على الأولويات الملحة دون التغول على فرص الحل العلمي للمشكلات الأكثر تأثيرًا؛ وتأتي في المقدمة معالجة مشكلات الفقر، البطالة، المرض، العشوائيات في كل صورها ومظاهرها، والانفلات السلوكي والمجتمعي في كل صوره وأبعاده، وتردي مستويات التعليم والصحة والخدمات العامة، وضرورة النهوض اقتصاديا واجتماعيا بالمناطق المهمشة والمحرومة من الخدمات والأنشطة الاقتصادية في الصعيد والمناطق النائية والقرى والشرائح المجتمعية الأكثر فقرا.
7. البدء في التأسيس لتحول ديمقراطي يقوم على تقديس قيم الحرية والمساواة والعدالة الاجتماعية والتعددية السياسية وسيادة القانون وإعلاء سلطة القضاء.
8. البدء في تنفيذ إجراءات عاجلة وثورية لإعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة.
9. البدء في تنفيذ خطة شاملة للقضاء على الفساد المالي والإداري في أجهزة الدولة وما يترتب عليه من صور متعددة للفساد الاقتصادي والمجتمعي.

10. حصر جميع المراكز البحثية سواء ضمن الجهاز الإداري للدولة أو بالجامعات والهيئات والمؤسسات العامة أو التابعة لمنظمات المجتمع المدني أو القطاع الخاص، ورصد كافة ما تم انتاجه من بحوث ودراسات تتعلق بالتنمية الشاملة وحل المشكلات الوطنية في جميع المجالات لمراجعتها وتقرير إمكانية الاستفادة منها. وفي هذا المجال يجب الاهتمام بما يلي:

10.1. حصر بحوث ودراسات العلماء والباحثين الفائزين بجوائز الدولة وتقارير المجالس القومية المتخصصة ومراكز البحث وهيئات التخطيط في الدولة، الدراسات والاتفاقات التي تمت بالتعاون مع جهات أجنبية ضمن مشروعات المعونة الفنية الأجنبية أو العربية، ومدي تنفيذ نتائجها.

10.2. مراجعة وتحديث كل الدراسات والبرامج والخطط التي سبق تصميمها ولن يتم تنفيذها أو نعثر التنفيذ

ملحق رقم 1

تحديات التنمية في مصر ومقومات إعادة بناء الوطن[1]

التحديات

1. النمو السكاني

زاد عدد السكان من 20 مليون نسمة في منتصف القرن الماضي إلى أن وأصبح في الوقت الحالي حوالي 90 مليون نسمة يعيشون في نفس الحيز المكاني المحدود والذي لا تتجاوز مساحته 5.7 ٪ فقط من المساحة الكلّية لمصر، ومن المتوقع أن يصل تعداد السكان في عام 2052 إلى حوالي 152 مليون نسمة، أي بزيادة سكانية قدرها 60 مليون نسمة خلال الأربعين سنة القادمة.

2. ثنائية الحيز المصري

ويتمثل الحيز الأول المعمور في شريط ضيق من الأراضي الزراعية على جانبي نهر النيل. ويمتد هذا الشريط بطول البلاد من الجنوب إلى الشمال بانحناءات هادئة ثم ينفرج عند إقليم القاهرة في شكل مروحة مكوّنا دلتا النيل بفرعيه رشيد ودمياط. وهو أحادي النشاط القائم على الزراعة النهرية الموسمية. ويشتمل هذا الحيز على الوادي والدلتا ومنخفض الفيوم، ويتميز بتكاتف بشري شديد واستخدام مكثف لأراضيه.

(1) اعتمد هذا الملحق على الدراسة الشاملة التي أعدتها الهيئة العامة للتخطيط العمراني عن «المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية 2011 – 2052».

أما الحيز الثاني غير المأهول وتبلغ مساحته حوالي 94 ٪ من مساحة مصر وباستيطان سكاني محدود للغاية ويتكون من الصحراء الغربية بساحلها الشمالي على البحر المتوسط، والصحراء الشرقية بساحلها الشرقي على البحر الأحمر، وشبه جزيرة سيناء بشكلها المثلث بين ساحل خليج العقبة شرقًا وساحل خليج السويس غربًا وساحل البحر المتوسط شمالًا. ويمكن قيام أنشطة تنموية متعددة في هذا الحيز: صناعية وزراعية وسياحية وخدمية قادرة على استيعاب الزيادة السكانية المتوقعة خلال القرن الحالي. أي أنها تمثل الامتداد الحيوي الطبيعي للحيز الأول في الوادي والدلتا بعد أن ضاق بساكنيه وأصبح غير قادر على استيعاب مزيد منهم.

3. التفاوت الكبير في التوزيع المكاني للسكان وذلك على محورين:

المحور الأول:

يتمثل في التركز الشديد للسكان في الحيز المعمور الحالي في الوادي والدلتا؛ إذ تبلغ نسبة السكان فيه 98.2 ٪ من مجمل سكان مصر. أما بقية السكان ونسبتها 1.8 ٪ فقط فتعيش خارج الوادي والدلتا موزّعة كالآتي: 0.7 ٪ في الصحراء الغربية و0.4 ٪ في الصحراء الشرقية و0.7 ٪ في سيناء.

المحور الثاني:

يتمثل في أن المحافظات الشمالية [شمال الصعيد والدلتا وسيناء والجزء الشمالي من الصحراء الغربية] يسكنها 82 ٪ من السكان. أما المحافظات الجنوبية [أسيوط وسوهاج وقنا والأقصر وأسوان والجزء الجنوبي من الصحراء الغربية ومحافظة البحر الأحمر] وهي أكثر من نصف مساحة مصر فيسكنها 18 ٪ فقط.

4. النمو العشوائي المشوّه للعمران ويتمثل فيما يلي:

- تراجع الصبغة الزراعية التقليدية للريف.
- نمو المدن أفقيًا ورأسيًا في أغلب الأحيان خارج القوانين واللوائح المنظمة للعمران نموًا مشوّهًا. وفقدت المدن بذلك عنصرًا أساسيًا من عناصر جودة الحياة الحضرية، وهو ما يطلق عليه «بالتنسيق الحضري Urban Harmony».

وأصبح التلوّث البصري أحد السمات الواضحة للمدينة المصرية، بجانب التلوّث السمعي والتلوّث البيئي.

- النمو العشوائي بصورة متزايدة وتمكنه من بنية العمران المصري المعاصر حيث يعيش في المناطق العشوائية ما يزيد على 16 مليون نسمة، وهي حاليًا في ازدياد مستمر دون توقف.
- طغيان البؤرة القاهرية على المنظومة العمرانية بأكملها وسيطرتها شبه الكاملة على العمران المصري، إذ يبلغ سكان القاهرة الكبرى خُمس مجموع السكان، وتستحوذ وحدها على ما يقرب من 40 ٪ من مجموع الاستثمارات، وتحتوي على أكثر من نصف الخدمات الاجتماعية على المستوى القومي مثل الصحة والتعليم – وعلى الأخص التعليم العالي – والبحث العلمي والخدمات الثقافية. كما أنها تقع في قلب شبكات النقل القومي والإقليمي.
- التفاوت كبير بين المراكز الحضرية الكبرى وبين المدن الكبيرة التي تمثل عواصم المحافظات وبين المدن المتوسطة عواصم المراكز والمدن الصغيرة من حيث أعداد السكان وحجم فرص العمل والخدمات الحضرية، مما أدى إلى تباعد هذه الشرائح من المدن وعدم التناسق فيما بينها.

5. وقد انعكس الخلل في منظومة الإسكان وانعكاساته الاجتماعية على التفاوت البالغ بين شرائح المجتمع وعدم التقارب والتجانس الاجتماعي. وفيما يلي بعض هذه المؤشرات:

- استشراء الإسكان المشوه. لم تعط الدولة خلال العقود الأخيرة الاهتمام الكافي والواجب لإسكان الشرائح الدنيا من المجتمع –والتي تمثل ما يقرب من نصفه – مما اضطرها إلى أخذ الأمر بيدها وإقامة الإسكان العشوائي خارج النظام العام للدولة. ووجود يسمى بالإسكان الجوازي، أي بالسكن في أماكن غير معدة أصلًا للسكن وتبلغ نسبة الأسر التي تسكن هذا النوع من الإسكان حوالي20 ٪ من مجموع الأسر الحضرية. وتحتاج هذه الشرائح من المجتمع إلى ما يزيد على 3 ملايين وحدة سكنية في الوقت الحالي لتلبية احتياجاتها من السكن.

- اتساع نطاق الإسكان فوق المتوسط والإسكان الفاخر الخاص بالشرائح العليا من المجتمع. وقد تم إشباع حاجة هذه الشرائح من إسكان دائم وإسكان موسمي، بل وأصبح لديها فائض يمثل مخزونًا سكنيًا راكدًا.

6. تدني مستوى الحياة الحضرية؛ ويتمثل ذلك فيما يلي:

زيادة الكثافة السكانية:

حيث تبلغ مساحة الحيز المعمور المصري حوالي 50 ألف كيلو متر مربع، ويبلغ تعداد مصر في الوقت الحالي حوالي 90 مليون نسمة. أي أن الكثافة السكانية على المسطح المأهول تبلغ حوالي 1850 نسمة على الكيلو متر المربع، وقد بلغت الكثافة السكانية في القاهرة حوالي 41 ألف نسمة في تعداد 2006، وفي بعض أحياء القاهرة تصل الكثافة السكانية إلى 100 ألف في الكيلو متر المربع مثل حي باب الشعرية).

زيادة الكثافة البنائية ونقص المساحات الخضراء:

تعاني المدينة المصرية نقصًا شديدًا في المساحات الخضراء، ويبلغ نصيب الفرد من المساحات الخضراء في القاهرة أقل من متر مربع واحد، بينما يبلغ في كل من لندن وروما حوالي 10 أمتار مربعة وتتشابه المدن المصرية الأخرى من حيث نقص المساحات الخضراء والأماكن المفتوحة مع مدينة القاهرة.

التلوث البيئي:

تشمل البيئة المحيط الحيوي الذي يعيش فيه الإنسان من أرض وهواء وماء. وطبقًا لمؤشرات التلوث البيئي، فإن المدينة المصرية تعاني تدهورًا بيئيًا واضحًا أو ما يطلق عليه «هشاشة بيئية» كبيرة. ويرجع تلوث الهواء إلى كثافة الغازات المنبعثة من عوادم السيارات وأدخنة المصانع، ومن حرق الوقود والقمامة، وكذلك من كثرة الأتربة والغبار العالقة في الهواء.

أما تلوث المياه فيرجع إلى أن الصرف الصناعي وأحيانًا الصرف الصحي بدون معالجة – أو بمعالجة أولية – يتم صرفهما مباشرة على مجاري النهر وفروعه.

ولقد تعدى التلوث البيئي في كثير من الأحيان الحدود القصوى المسموح بها للعديد من هذه الملوثات، مما جعل المدن المصرية وعلى الأخص القاهرة تقع في الشريحة الأخيرة من المدن العالمية عند تطبيق المقاييس البيئية عليها.

7. الامتداد العمراني على الأراضي الزراعية

شهدت مصر زحفًا تدريجيًا مستمرًا للمدن والقرى على الأراضي الزراعية الخصبة المحيطة بها. فقد كانت مساحة الأراضي الزراعية في منتصف القرن العشرين حوالي 6 ملايين فدان. ولكن مصر فقدت 35 ٪ من هذه الأراضي الخصبة خلال النصف الثاني من القرن العشرين نتيجة للامتدادات عليها. وتفقد سنويًا بمعدل يتراوح بين 10 آلاف فدان و30 ألف فدان. وإذا استمر هذا المعدل في التآكل فإن الأراضي الزراعية سوف تختفي ما بين نهاية هذا القرن ومنتصف القرن القادم، ويصير الوادي والدلتا بكاملهما كتلة بنائية صماء.

8. الفقر

تشير المعدلات المحلية لخط الفقر إلى أن حوالي 25 ٪ من المصريين تقع تحت خط الفقر. وتتفاوت هذه النسبة بين المحافظات المختلفة. ولكن من الملاحظ أن الفقر يتركز في إقليم شمال ووسط الصعيد حيث يصل إلى أقصى ارتفاع له في محافظة أسيوط بنسبة 61 ٪. وإذا ما أخذنا بمعدل الفقر الدولي (2.5 دولار دخل الفرد في اليوم) فإن نسبة من يعانون الفقر تصل إلى 41.9 ٪ ويترتب على ارتفاع معدلات الفقر السلبيات التالية:

- انخفاض مستويات المعيشة لشرائح عديدة من المجتمع وعدم حصولها على الحد الأدنى المناسب من خدمات الإسكان والمرافق والتعليم والصحة إلخ.
- نظرًا لعدم قدرة شريحة كبيرة من السكان على حيازة المسكن في حده الأدنى كما ذكر قبل ذلك فقد لجأوا إلى الإسكان الجوازي Marginal Housing وسكن المقابر وسكن الغرفة الواحدة للعائلة بكاملها بما يترتب على ذلك من تدهور اجتماعي وأخلاقي وبيئي وعمراني، مع تنامي القلاقل الاجتماعية والممارسات غير السويّة.

- ارتفاع عجز الموازنة العامة للدولة نتيجة تزايد الاعتمادات الموجهة للدعم السلعي والنقدي للفئات منخفضة الدخل.
- تنامي القطاع غير الرسمي وانخفاض مستويات الإنتاجية للعاملين في الأنشطة المكوّنة لهذا القطاع.
- اختلال التوازن الاجتماعي نتيجة اتساع التفاوتات في الدخول بين فئات المجتمع من ناحية. وبين سكان المناطق والأقاليم المختلفة من ناحية أخرى، مع إضعاف الحافز لدى الفقراء للمشاركة الاجتماعية في قضايا الوطن وجهود التنمية.

وقد تحققت معدلات نمو مرتفعة في بعض الأعوام، إلا أنها عجزت عن خفض معدلات الفقر إلى المستويات المتوقعة من ارتفاع معدّلات النمو الاقتصادي، فإن انخفاض معدلات الفقر لا يأتي كاستجابة مباشرة لارتفاع معدّلات النمو الاقتصادي. لذا فإنه من الضروري التصدّي لقضية الفقر من خلال تبنّي منظومة متكاملة العناصر تضمن – بشكل صريح ومباشر – استهداف التشغيل وعدالة التوزيع ومحاربة التضخم وتوفير شبكات الضمان الاجتماعي.

9. البطالة

بالرغم من الجهود الإنمائية التي بذلت خلال العقدين الماضيين، مازالت معدلات البطالة مرتفعة تتأرجح ما بين 8 ٪ و10 ٪، بل وقد ارتفعت في بعض الأعوام إلى ما يقرب من 11 ٪ (في عامي 2005 و2006)، وناهزت 12 ٪ في العام المالي (10/ 2011)، ثم ارتفعت إلى 12.6 ٪ في عام (11/ 2012) ومن الناحية المطلقة، تعكس المعدلات سالفة الذكر التصاعد المستمر في أعداد المتعطلين لتتجاوز 3.4 مليون متعطل عام 10/ 2011، ولعلّ من أهم هذه الظواهر والتي يمكن رصدها على ضوء بيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء لعام 10/ 2011 ما يلي:

- ارتفاع نسبة المتعطلين التي سبق لهم العمل إلى نحو 29 ٪ من جملة المتعطلين،
- استمرار التفاوتات النوعية في معدلات البطالة، حيث تصل معدلات البطالة إلى نحو 22.5 ٪ في حالة الإناث، مقابل نسبة 8.7 ٪ في حالة الذكور

- ارتفاع نسبة المتعطلين في سن الشباب (15–29سنة) إلى نحو 70 ٪ من إجمالي المتعطلين، مما يعكس هدرًا كبيرًا في القوى البشرية. يشكل المتعطلون نحو 22 ٪ من القوى العاملة في الفئة العمرية (15–19سنة)، وترتفع نسبتهم إلى 30 ٪ في حالة الفئة العمرية (20–24سنة)، وتبلغ حوالي 17 ٪ بالنسبة للفئة العمرية التالية (25–29سنة) شكل رقم (1/ 8).
- شيوع البطالة بين حملة المؤهلات التعليمية، حيث تُشير البيانات إلى بلوغ نسبة المتعطلين من حملة المؤهلات العليا نحو 30 ٪ من جملة المتعطلين، وارتفاع النسبة إلى 50 ٪ في حالة الحاصلين على مؤهلات متوسطة وفوق متوسطة، أي أن المتعطلين حملة هذه المؤهلات يشكّلون معًا نحو 80 ٪ من جملة المتعطلين.
- ارتفاع معدلات البطالة بالحضر إلى نحو 16 ٪، ومع تفاوتات بينية بين الحضر والريف، وبين محافظات الجمهورية، حيث تُشير البيانات إلى تصاعد معدلات البطالة في المحافظات الحضرية إلى حوالي 20 ٪، وتليها حضر الوجه البحري والوجه القبلي بمعدل 14.4 ٪، في حين ينخفض المعدل المناظر في ريف الوجه البحري إلى 9.4 ٪ وفي ريف الوجه القبلي إلى 7 ٪.
- اتساع القطاع غير الرسمي، حيث صار يستوعب أكثر من 50 ٪ من قوة العمل، وهو أمر بالغ الخطورة، ويعكس عدم قدرة القطاع الرسمي على استيعاب الزيادات المتتالية في عرض العمل، وبالتالي تنامي هشاشة سوق العمل، مع تدنّي مستويات الإنتاجية في القطاع غير الرسمي وعشوائية عديدٍ من الأنشطة التابعة لهذا القطاع.

10. الأمية

يبلغ عدد الأميين في الفئات العمرية من 10–75 سنة حوالي 17 مليون نسمة، ويبلغ العدد الكلي لهذه الفئات حوالي 57.3 مليون نسمة أي بنسبة 30 ٪. وتعني الأمية قصورًا ملموسًا في نظام التعليم المصري الحالي، كما تعني قصورًا بالغًا في إمكانات الأفراد وفي قدراتهم على مواجهة متطلبات الحياة المعاصرة. ومن أهم الظواهر التي يمكن رصدها في هذا الشأن، بناء على البيانات الصادرة من الجهاز

المركـزي للتعبئـة العامـة والإحصاء يتضح أن أعلى نسـبة في الأمية تقـع في الشريحة السـكانية من 35–59 سـنة بنسـبة 45.5 ٪، تليها الشريحة من 15–34 سنة بنسبة 32.4 ٪. وتمثل هاتان الشريحتان الجزء الأعظم من القوى العاملة في مصر. أما دون ذلك فهي الشريحة من 10–14 سـنة ونسـبة الأمية بها 1.3 ٪، وما فوق ذلك فهي الشريحة من 60–74 سـنة وتبلغ النسـبة بها 40.5 ٪. وهاتان الشريحتان الأخيرتان تمثلان نسـبة ضئيلة من القوى العاملة. أي أن الأمية متفشـية بنسـبة كبيرة للغاية في الشرائـح السـكانية المؤهلة للعمـل والإنتـاج ومواجهة تحديـات التنمية في الحاضر والمستقبل وهي الشرائح من 15–59 سنة.

كما يبلغ المتوسط العام لنسبة الأمية يبلغ 29.64 ٪. وتقترب بعض الأقاليم من هذه النسبة مثل إقليم الإسـكندرية (28.72 ٪) وإقليم قناة السويس (28.08 ٪) وإقليـم الدلتـا (27.97 ٪). أمـا أقاليـم الصعيد فترتفع فيها نسـبة الأميـة ارتفاعًا ملحوظًـا، فتبلغ في إقليم شـمال الصعيد (40.99 ٪) وإقليم أسـيوط (37.95 ٪) وإقليـم جنـوب الصعيد (33.53 ٪). أمـا إقليم القاهرة فتنخفض فيه نسـبة الأمية عن المتوسط العام للجمهورية لتصل إلى (23.67 ٪).

11. ضعف الابتكار والتنافسية الدولية

جـاء ترتيب مـصر في المركز 94 من 125 دولة في مؤشر التنافسـية العالمية، وهو مركز متدنٍ للغاية لا يليق بمصر ومكانتها التاريخية وقدراتها الكامنة. أمـا ترتيبها في مؤشر الابتكار العلمي فلم يكن أحسن كثيرًا إذ جاءت في المركز 86 من 125 دولة.

12. الصحة والتغذية

من الملاحظ انتشـار سـوء التغذيـة خاصة بين الأطفال، حيـث يعاني نحو 17 ٪ من الأطفال تحت سن 15 سنة الحرمان الغذائي الشديد. وتشمل مؤشرات الصحة فيما تشـمل: معدلات الولادة والوفاة، ومتوسط طول الأعمار، والأمراض المتوطنة السـائدة، ومدى توفر الخدمات الصحيـة الوقائية والعلاجيـة. ولا تتوافر مثل هذه الخدمـات في مـصر بدرجة كافية في الوقت الحالي، إذ يبلغ عدد الأسرّة لكل ألف من السـكان 1.5 سرير، بينما المعّدل المطلوب يتراوح بين 3–5 أسرّة لكل ألف نسـمة.

كـما أن الخدمات الوقائيـة لم تصل بعد إلى العديد من هذه الامتدادات، على الأخص العشـوائية منها. كـما أن هذه الخدمات بصفة عامة لا تشـتمل على الخدمات المتعلّقة بالبيئة في نواحيها المختلفة.

13. الطاقة

تعـاني مـصر نقصًا في موارد الطاقة. ويرجع ذلـك إلى انخفاض الاحتياطات من النفط الخام ومن المتكثفات والغاز الطبيعي، إذ يبلغ الاحتياطي – حسب التقديرات في ينايـر 2006 – مـن البترول حـوالي 3.7 مليار برميل، ومن الغاز الطبيعي حوالي 68.5 تريليون قدم مكعب. ومن المتوقع أن تستنفد هذه الاحتياطات خلال سنوات ليست طويلة.

وبـدءًا من عام 2010/ 2011 لم تعـد حصة مصر وحصة الشريك الأجنبي من إنتاج الزيت والمتكثفات والغاز الطبيعي تفي بتغطية كامل احتياجات مصر، وبدأت الحاجة لاستكمالها من السوق العالمية لتغطية هذه الاحتياجات.

ويواكـب ذلك النقص في مصـادر الطاقة ارتفاع في معدلات الاسـتهلاك حيث يزيد استهلاك الكهرباء بمعدل 7 ٪ سنويًا.

ولتغطيـة احتياجـات التنمية في الحيـز الجديد – وكذلك في الحيـز الحالي – يجب توفـير مصـادر للطاقـة الجديـدة والمتجـددة والتـي تشـمل أساسًـا الطاقـة النووية والطاقة الشمسـية وطاقة الرياح، كما يجب رفع احتياطي الطاقة التقليدية مع ترشيد الاستهلاك.

14. الميـــــاه

الموارد المائية في مصر شبه ثابتة، وتتمثل في نصيبها من مياه النيل والمحدد حسب الاتفاقيات الدولية بمقدار 55.5 مليار متر مكعب في العام، وفي المياه الجوفية وهي في الرأي الغالب غير متجددة، وفي الأمطار والسـيول. ومع الزيادة في عدد السكان وزيادة معدل الاستهلاك، قل نصيب الفرد من المياه حتى وصل إلى 772 مترًا مكعبًا في عـام 2006. ولا شـك أنه يقـل عن ذلك في الوقت الحالي، كـما أنه من المتوقع أن يستمر في التناقص في الأعوام القادمة.

15. المركزية في الإدارة

تعاني مصر والمصريون من نظام إداري شديد المركزية، فالحكومة تسيطر سيطرة شبه كاملة على شئون المحليات من محافظات ومدن وقرى. وليس للقاعدة الشعبية سلطة فعلية وحقيقية في إدارة شئونها المحلية، أو في التأثير على مسار الشئون القومية العامة.

وقد اتسم النظام الإداري المصري بظاهرتين خطيرتين هما؛ عدم التنسيق الكافي بين الوزارات المركزية في مجالي التنمية والخدمات، تركيز أداء على المستوى المركزي على إيجاد الحلول للمشاكل الآنية في مداها القصير. ولم تعبأ الحكومة المركزية كثيرًا بوضع خطط طويلة المدى تحقق رؤى وأهدافًا قومية متفقًا عليها.

وقد أدي النظام الإداري الحالي إلى قصور واضح في إدارة التنمية. ويمكن إيجاز النتائج السلبية لهذا النظام فيما يلي:

- الخلل في النظام المؤسسي للتخطيط؛ وذلك لانفصال التخطيط الاقتصادي عن التخطيط المكاني. لفة.
- عدم العدالة في توزيع الاستثمارات بين المحافظات وتركيزها في المراكز الحضرية الكبرى وحرمان المحافظات النائية منها،
- وضوح ظاهرة التحيز المجتمع، إذ لم تعط الدولة اهتمامًا عادلًا ومتناسبًا مع الاحتياجات الفعلية لشرائح المجتمع المختلفة بهدف تحقيق التماسك الاجتماعي والعدالة الاجتماعية.
- عدم إتاحة فرصة كافية للقواعد الشعبية في المشاركة الإيجابية في وضع السياسات واتخاذ هذه القرارات، وذلك حتى في الأمور التي تمس حياتهم بصورة مباشرة.
- عدم وجود نظام مؤسسي وتشريعي لإدارة أراضي الدولة ينظم عمليات التخصيص والحيازة والاستخدام والمتابعة، بما يضمن الاستراتيجية المؤقتة.

ملحق رقم 2

تشخيص البنك الدولي للوضع في مصر

بعد ثورة 25 يناير 2011

1. في يناير 2011، اندلعت في جميع أنحاء مصر تظاهرات شعبية عارمة ضد النظام الحاكم، مما أدى إلى تنحي مبارك وسقوط النظام الذي حكم مصر طيلة 30 عاما. وعلى الرغم من قوة النمو الاقتصادي في السنوات الست السابقة وشروع الحكومة في عملية التحرر الاقتصادي والخصخصة، فإن المواطنين ضاقوا ذرعا بغياب شفافية الحكومة وعدم احترام الحقوق الشخصية وكرامة الإنسان وتفشي الفساد الذي يعتبرونه مستشريا على أوسع نطاق. وتولى المجلس الأعلى للقوات المسلحة السلطتين التنفيذية والتشريعية لحين إجراء انتخابات برلمانية وانتخاب رئيس الجمهورية ووضع دستور للبلاد. ومع أن الثورة اندلعت في مصر بسبب أوضاع محددة، فإنها كانت متماثلة ومتناغمة مع الفوران المدني الجارف ومع التغيرات السياسية الجذرية، التي تُسمى «الربيع العربي، في بلدان أخرى في المنطقة.
2. في ظل عدم اليقين على الصعيد الاقتصادي والسياسي في مصر في المدى القريب، يقدم البنك الدولي مذكرة الاستراتيجية المؤقتة هذه بوصفها برنامجا تأشيريا للمساندة على مدى 18 شهرا من يونيه 2012 إلى ديسمبر 2013. ويُتوقع تشكيل حكومة جديدة في بداية فترة الثمانية عشر شهرا التي تغطيها هذه المذكرة، ولكن عملية صياغة الدستور وإقراره قد تستغرق بعض الوقت، إلى جانب أن الوضع الاقتصادي هش.[1] وفي مواجهة جوانب عدم اليقين هذه، يظل البرنامج قصير الأمد المتضمن في المذكرة متحليا بالمرونة والاستجابة

(1) الحكومة المصرية واثقة من أن هشاشة الوضع الاقتصادي هي انعكاسات عابرة ومؤقتة.

لطلبات الحكومة الجديدة. وبعد هذه الفترة المؤقتة، تعتزم مجموعة البنك الدولي وضع استراتيجية للشراكة القُطرية لفترة ثلاث إلى أربع سنوات.[1]

3. إن مذكرة الاستراتيجية المؤقتة هذه، المعدة بالاشتراك مع مؤسسة التمويل الدولية ومُدخلات من الوكالة الدولية لضمان الاستثمار، تختلف عن مشاركة البنك التفاعلية السابقة في مصر. فقد كان البنك نشطا في مصر منذ أواخر خمسينيات القرن الماضي ويحتاج إلى بناء الثقة مع الحكومة الجديدة، وهو ما يتوقعه البنك استنادا إلى ما يحظى به من سمعة طيبة ومصداقية عالية في التحليل الاقتصادي وكذلك لخبرته الدولية العريضة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد سلطت الثورة المصرية الضوء على الحاجة إلى صون الكرامة وتحسين الشفافية وزيادة فرص الدمج. ولذلك، فإن جميع أنشطة البنك مستقبلا سوف ترتكز على مشاورات أوسع نطاقا مما كانت عليه في الماضي، وتوسيع نطاق نشر المعلومات والدراسات التحليلية، واستخدام وسائل التواصل الاجتماعي (توتير، المدونات، إلخ)، وعلاقات الشراكة الجديدة، وتعزيز التركيز على بناء القدرات، واستحداث آليات لمشاركة الأطراف صاحبة المصلحة المباشرة في جميع مراحل عمليات البنك، مع الاهتمام بصفة خاصة بمشاركة المرأة. وبدأ البنك فعليا في هذه المبادرات، بما في ذلك التشاور بشأن مجموعة عريضة من الموضوعات مع الرجال والنساء في المجتمع المدني، وأعضاء البرلمان المُنتخبين حديثا، وأعضاء الأحزاب الرئيسية، والأكاديميين، ورجال البنوك، والقطاع الخاص، والنقابات، والجهات المانحة.[2] وبالمثل، سوف تسعى مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار لزيادة ثقة المستثمرين المحليين والدوليين وتحسين تصورات القطاع الخاص من خلال توسيع نطاق الحوار بين القطاعين العام والخاص والمشاورات مع الأطراف صاحبة المصلحة

(1) نوقشت آخر استراتيجية للمساعدة القطرية في مجلس المديرين التنفيذيين للبنك في مايو 2005. وفي يوليو 2008، ناقش المجلس تقرير سير التقدم في استراتيجية المساعدة القطرية وأوصى بتمديد فترتها إلى نهاية السنة المالية 2011. وبدأ الفريق المعني بمصر إعداد استراتيجية جديدة للشراكة القُطرية ولكن العمل توقف بعد ثورة يناير 2011.

(2) أحيطت الحكومة علما بعملية المشاورات، ولكن وزارة التعاون الدولي لم تشترك على نحوٍ مباشر في الاجتماعات المنعقدة مع الأطراف الأخرى صاحبة المصلحة.

المباشرة. وتعكس مذكرة الاستراتيجية المؤقتة الموضوعات والمقترحات التي جرى التعبير عنها خلال المشاورات العريضة في مصر في فبراير 2012.[1]

4. تتمثل الركائز الثلاث لمذكرة الاستراتيجية المؤقتة في الإدارة الاقتصادية، والوظائف وفرص العمل، والدمج. وسوف يكون التركيز على الإجراءات التي يمكن تنفيذها في فترة الثمانية عشرا شهرا التي تغطيها المذكرة، والتي يُتوقع أن تُسفر عن نتائج إيجابية أكثر نفعا وأطول أمدا واستمرارية. وأهداف التدابير المنفذة في سياق الركائز الثلاث المقترحة هي:

(i) تحسين الإدارة الاقتصادية من خلال التحكم في العجز المالي والبدء في تطبيق إصلاحات لتحسين الشفافية في عمليات الحكومة؛

(ii) خلق فرص العمل من خلال الإقراض الطارئ المباشر واتخاذ خطوات لتحسين بيئة النمو الذي يقوده القطاع الخاص وتهيئة فرص العمل؛

(iii) تعزيز الاشتمال الذي يشمل ضمان توسيع نطاق استفادة الشرائح السكانية المحرومة النساء، والشباب، والفقراء، والمناطق الجغرافية المتأخرة من خدمات البنية الأساسية (المياه والصرف الصحي، والطاقة، والنقل الموثوق)، والتمويل، والخدمات الاجتماعية (الصحة، والتعليم، والحماية الاجتماعية)، وتحسين مشاركة المواطنين والمجتمعات المحلية في تصميم وتنفيذ ومراقبة عمليات الحكومة.

١. السياق القُطري والتحديات الرئيسية

أ. السياق السياسي

5. شهدت مصر اضطرابا سياسيا هائلا. فقد تحول غليان الغضب الذي طال أمده في الصدور بسبب غياب الفرص الاقتصادية والاشتمال السياسي إلى ثورة أدت إلى تنحي مبارك في 11 فبراير 2011. وبعد رحيل مبارك، تولى المجلس الأعلى للقوات المسلحة إدارة شؤون البلاد وبدأت فترة انتقالية مطولة. وأسفرت سلسلة الانتخابات البرلمانية التي اختتمت في فبراير 2012 عن فوز حزب

(1) يصف المُرفق 2 عملية المشاورات ويعرض آراء وتعليقات الأطراف صاحبة المصلحة.

الحرية والعدالة المنبثق عن جماعة الإخوان المسلمين بالأكثرية في مجلسي الشعب والشورى. ومن المتوقع انتهاء الفترة الانتقالية بتسليم السلطة التنفيذية إلى الرئيس الجديد في نهاية يونيه 2012 بعد الانتخابات الرئاسية في شهر مايو.

6. من المتوقع أن يحدد الدستور الجديد أدوار وصلاحيات البرلمان، والسلطة التنفيذية، والقوات المسلحة. ووافق البرلمان بمجلسيه في مارس 2012 على انتخاب أعضاء الجمعية التأسيسية المائة لصياغة الدستور الجديد الذي يحدد توزيع موازين القوى بين السلطة التنفيذية والبرلمان، ويحدد أيضا الدور السياسي مستقبلا للعسكريين. ولكن صدر قرار قضائي بتعليق تشكيل الجمعية التأسيسية بعد شكاوى حول تمثيل الإسلاميين، وبدأت في مطلع مايو 2012 مفاوضات لتشكيل جمعية جديدة. ولكن نطاق الحرية والحقوق في الدستور الجديد، وخاصة بالنسبة للنساء، والعلاقات بين الأجنحة المختلفة للحكومة، مازال غير معلوم.

ب. السياق الاقتصادي

7. من منتصف العقد الماضي إلى 2011، كان الاقتصاد المصري ينمو بوتيرة قوية. وفي عام 2004، بدأت الحكومة في تنفيذ برنامج للإصلاحات الهيكلية والتحرر الاقتصادي والخصخصة، وهو ما أدى مقترنا بارتفاع أسعار النفط وازدهار الاقتصادات الخليجية وقوة النمو الاقتصادي العالمي، إلى نمو إجمالي الناتج المحلي الحقيقي بأكثر من 7 في المائة بين السنتين الماليتين 2006 و2008. ولكن الأزمات العالمية اللاحقة في المجالات المالية والغذاء والوقود أدت إلى تراجع النمو الاقتصادي في مصر إلى 5 في المائة في المتوسط في السنتين الماليتين 2009 و2010، وهو معدل أداء قوي بالمعايير الدولية.

8. ومنذ 2011، تدهورت الصورة الاقتصادية الكلية بسبب عدم تسوية التوترات السياسية وعدم مرونة السياسات. وانكمش الاقتصاد انكماشا حادا (4.2 في المائة على أساس سنوي) في الفترة يناير –مارس 2011، وبلغ متوسط النمو 1.8 في المائة فقط في السنة المالية 2011. ومنذ ذلك الحين، ينمو الاقتصاد بمعدل سنوي قدره 0.3 في المائة. وقد تدهور ميزان المدفوعات تدهورا حادا نتيجة لخروج رؤوس أموال وهبوط نشاط السياحة، في حين ظل سعر الصرف

عند مستوى ستة جنيهات مقابل دولار أمريكي واحد. ونتيجة لذلك، انخفضت الاحتياطيات الدولية إلى 15.1 مليار دولار، أو ما يعادل 2.6 شهر من واردات السلع والخدمات، في نهاية مارس 2012. وارتفع العجز المالي إلى 9.8 في المائة من إجمالي الناتج المحلي في السنة المالية 2011 ويمكن أن يبقى مرتفعا في السنة المالية 2012. ويرجع ذلك إلى تباطؤ النمو والإنفاق الطارئ أيضا، بما في ذلك زيادة بنسبة 15 في المائة في الأجور والمعاشات، وارتفاع إعانة دعم أسعار الغذاء والطاقة، ومدفوعات تعويض مؤسسات الأعمال عن الأضرار التي لحقت بها وتعويضات العمال المتعطلين عن العمل حديثا. وتم معظم التمويل المحلي من خلال اقتراض قصير الأجل (أذونات الخزانة) بأسعار فائدة مرتفعة (تقارب 5 في المائة في السنة المالية 2012)، مما أدى إلى زيادة نسبة الدَيْن العام إلى إجمالي الناتج المحلي (التي يُتوقع أن تصل إلى 79 في المائة من إجمالي الناتج المحلي في نهاية السنة المالية 2012). ولمنع استمرار ارتفاع أسعار الفائدة، قام البنك المركزي بتوسيع نطاق الائتمان المحلي وخفض شروط الاحتياطيات بالنسبة للبنوك التجارية من أجل توفير المزيد من السيولة للقطاع المصرفي.

9. كان الاستثمار الأجنبي المباشر عاملا مهما في النمو الاقتصادي في مصر ولكنه انخفض على نحوٍ ملموس. ففي سنوات الإصلاح المصحوبة بقوة الاقتصاد العالمي، ارتفع الاستثمار الأجنبي المباشر من 5.1 في المائة من إجمالي الناتج المحلي (في السنتين الماليتين 2005 و2006) إلى 8.3 في المائة (في السنتين الماليتين 2007 و2008) وبلغ في المتوسط نحو 12 مليار دولار، ولكنه انخفض بعد الانكماش العالمي بواقع 8 مليارات دولار في السنة المالية 2009 (4.3 في المائة من إجمالي الناتج المحلي). وانخفض في السنة المالية 2011 إلى 0.9 في المائة من إجمالي الناتج المحلي (2.2 مليار دولار)، في حين بلغ صافي خروج التدفقات المالية 0.4 مليار دولار في السنة المالية 2012.

10. يتسم الوضع الاقتصادي العام بعدم الوضوح كما أنه يتوقف على قدرة الحكومة على التحكم في العجز المالي وإدارة سعر الصرف وامتصاص الصدمات الناشئة من الوضع السياسي المحلي والاقتصاد العالمي. وبالنسبة للسنة المالية 2012، تشير التوقعات الحالية إلى نمو الاقتصاد بحوالي 2.5 في المائة وارتفاع العجز المالي إلى قرابة 9.3 في المائة من إجمالي الناتج المحلي. ومع ذلك، تظل هناك احتمالات

تراجع كبيرة، وخاصة إذا بقيت الاختلالات الاقتصادية الكلية والاحتمالات المجهولة على الصعيد السياسي والسياسات دون أية معالجة. وتشكل معدلات النمو المنخفضة خطرا من حيث تصاعد الإحباطات الاجتماعية لأنها لن تكون كافية لتوفير الوظائف والفرص المطلوبة. ويتوقع أن تبقى البطالة عند معدل يبلغ حوالي 12 في المائة، مع مخاطر محتملة لارتفاعها على نحوٍ ملموس.

ج. الحوكمة

11. إن سنوات السخط والاستياء الواسع النطاق لانعدام الشفافية وتفشي الفساد في كافة الأنشطة العامة تُحدد، على نحوٍ متزايد، ملامح الثلاثين عاما الماضية من عمر النظام. فغياب المشاركة السياسية والمدنية والتمثيل، والتعسف والعشوائية في تنفيذ القانون، وعدم الشفافية في صنع السياسات، وضعف مساءلة الحكومة، وطغيان النفوذ السياسي والاقتصادي لمجموعة المنتفعين هي كلها العوامل التي أفرزت مظالم مزمنة. وشملت التداعيات الاقتصادية لهذا النظام محدودية الفرص والنواتج الاقتصادية لكل من ليس لديهم صلات وروابط بأركان النظام السياسي، إلى جانب عدم تطور القطاع الخاص، والإمكانية المحدودة في النهاية لخلق فرص العمل.

12. يأتي ترتيب مصر على معظم مؤشرات الحوكمة العالمية بعد دول ذات مستويات مماثلة للتنمية الاقتصادية. وتتضمن أهم تحديات الحوكمة محدودية شفافية الحكومة ووصول الجمهور إلى المعلومات، وهي متطلبات أساسية لمجتمع مفتوح ومستنير وحكومة أكثر خضوعا للمساءلة واقتصادٍ أكثر حيوية ونشاطا. فعلى مدى سنوات عديدة اتسم التحكم في المعلومات في مصر بالسرية والصلاحيات التقديرية. ولا يقوم العديد من الهيئات الحكومية بنشر تقارير ومعلومات على نحوٍ منتظم أو شامل. ومستويات شفافية الميزانية متدنية بصفة عامة. ومنذ عام 2007، ارتفع مستوى المعلومات التي تقدمها الحكومة عن الميزانية، ولكن لا يزال هناك الكثير مما يجب عمله لتحسين الشفافية والمساءلة عن الإنفاق العام وشمولية الموازنة. فعلى سبيل المثال، لا تقوم هيئة الرقابة العليا، المتمثلة في الجهاز المركزي للمحاسبات، بنشر تقارير محاسبية لاطلاع

الجمهور. ولا يتم غالبا نشر الميزانيات والحسابات المُراجعة لأجهزة الدولة والمؤسسات العامة والصناديق الخاصة.

13. مع أن مصر وقّعت في عام 2003 على اتفاقية الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الفساد، فإن هيئات رقابية دولية، مثل منظمة النزاهة العالمية، تشير إلى فجوة «كبيرة للغاية» في التطبيق في مصر. فهناك انفصال بين الإطار القانوني لمحاربة الفساد في مصر والتفعيل العملي لها. ويؤدي غياب الرقابة الداخلية المتسمة بالكفاءة ونظام شفاف للمراجعة الخارجية للحسابات إلى التأثير سلبا على كفاءة الحكومة وإثارة مخاطر ائتمانية كبيرة. كما أن القواعد المنظمة للمشتريات والتوريدات الحكومية قديمة وعفا عليها الزمن ولا تتطابق مع الممارسات الدولية السليمة. وتتسم الإجراءات الإدارية بتعقيدات مفرطة وصلاحيات تقديرية كبيرة تؤثر سلبا على الأداء وتشجع على اتخاذ قرارات عشوائية واستبدادية.

14. تشير تقييمات مناخ الاستثمار إلى الفساد وعدم الوضوح فيما يتعلق بالقواعد واللوائح التنظيمية بوصفهما أكبر عقبتين أمام ممارسة أنشطة الأعمال، وقد تزايد مقدار الشكوك وعدم الوضوح بعد الثورة. ومن الممارسات الشائعة تقديم مدفوعات غير رسمية للحصول على الموافقات الرسمية التنظيمية وتسهيل التفتيش على منشآت الأعمال والحصول على الخدمات وترسية العقود الحكومية على الشركات الخاصة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد كان ترتيب مصر ضعيفا في تقرير ممارسة أنشطة الأعمال 2012 (الرّبع الأدنى من 183 بلدا مشمولا) من حيث القيود المفروضة على استخراج تراخيص البناء، وإنفاذ العقود، وتسوية حالات الإعسار، مما يؤدي إلى فترات تأخر طويلة وتكاليف مرتفعة على الشركات. والواقع أن التصورات بشأن المخاطر قد زادت منذ الثورة طبقا للاستقصاء السريع لتقييم مؤسسات الأعمال[1] الذي أجراه البنك الدولي في يونيه 2011 والمشاورات مع رجال البنوك ومستثمرين من القطاع الخاص. وتعرض المواطنون والشركات للكثير من جرائم الاعتداء على الممتلكات، إلى جانب أن ثقة المستثمرين المحليين والدوليين منخفضة للغاية

(1) شمل الاستقصاء السريع لتقييم مؤسسات الأعمال 360 شركة في 6 مدن رئيسية لتقييم أثر الثورة على الشركات الخاصة.

بسبب تدهور الأوضاع الاقتصادية الكلية (كما يتضح من الهوامش المرتفعة ضد مخاطر مبادلات التعثر الائتماني والانخفاض السريع للاستثمار الأجنبي المباشر)، وانعدام اليقين بشأن السياسات خلال الفترة الانتقالية، والنكوص والتراجع عن صفقات الأراضي المبيعة قبل الثورة والتراخيص وعمليات الخصخصة. وتتفاقم هذه التصورات بسبب الشكوك إزاء كيفية تطبيق القواعد والقوانين وازدياد احتجاجات وإضرابات العمال.

15. مازالت مشاركة منظمات المجتمع المدني والمواطنين في تصميم وتنفيذ ومراقبة البرامج الحكومية تمثل أحد التحديات الكبيرة في مصر. فعلى الرغم من العدد الكبير للمنظمات غير الحكومية في مصر، فإن حرية التجمّع وتكوين الاتحادات والجمعيات مازالت تواجه إعاقة شديدة بسبب قيود الإطار التنظيمي والصلاحيات الإدارية التقديرية وعدم شفافية نظم اتخاذ القرارات. وتؤدي وزارة التضامن الاجتماعي دورا كبيرا في الإشراف على المنظمات غير الحكومية والرقابة على أنشطتها ومصادر تمويلها وصلاحية التدخل في شؤونها وحوكمتها الداخلية، بما في ذلك سلطة إصدار مرسوم لحل أي منها.

د. الفقر والتنمية البشرية

16. مازال الفقر يمثل مشكلة خطيرة في مصر. وربما زاد عدد المصريين الذين يعيشون تحت خط الفقر[1] على مدى السنوات العشر الماضية، كما ارتفع عدد الضعفاء (أو الذين يوشكون على الوقوع في براثن الفقر) أيضا، وإن كانت نسبتهم من إجمالي عدد السكان قد انخفضت.[2] ولإطلاق نقاش عام واسع النطاق حول سياسات التصدي للفقر، فإن الباحثين والجمهور العام في حاجة إلى الوصول إلى البيانات السكانية والاقتصادية المتاحة.

17. هناك تفاوت كبير ومستمر بين الوجه القبلي (الجنوب) والوجه البحري (الشمال) وبين سكان المناطق الريفية وسكان المدن. وتتركز أعلى نسبة للفقر في الصعيد،[3] حيث كان يعيش 43.7 في المائة من سكان المناطق الريفية في

(1) خط الفقر محدد بواقع دولارين في اليوم.

(2) بيانات الفقر غير قابلة للمقارنة بدقة من فترة لأخرى بسبب اختلافات العينة.

(3) استنادا إلى تقرير صادر في سبتمبر 2011 عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء.

فقر في عام 2009، و95 في المائة من أفقر القرى المصرية في الصعيد. وبالمثل، فإنه على الرغم من أن عدد الذين يعيشون في المناطق الريفية يزيد قليلا على نصف عدد السكان، فإن أكثر من 78 في المائة من الفقراء و80 في المائة من الفقراء المدقعين يعيشون في الريف. وتشتد هذه التباينات في الدخل بالفجوات في المؤشرات الاجتماعية، حيث إن جميع المؤشرات الصحية ومعدلات الإلمام بالقراءة والكتابة أسوأ في الصعيد منها في الوجه البحري وأسوأ في الريف منها في المدن. وتبلغ نسبة الأمية بين الفتيات في الصعيد 24 في المائة، أي ضعف النسبة الخاصة بالنظراء الذكور.

18. تمر مصر بمرحلة ديموغرافية تتسم «بأعداد وفيرة من الشباب» الذين يشكلون نسبة عالية من السكان يُتوقع أن تزداد ارتفاعا في العشر سنوات القادمة. فنظرا لمعدلات النمو السكاني المرتفعة في الماضي، يظهر هيكل الأعمار الحالية رجحان كفة الشباب: فثلث سكان مصر في فئة عمرية دون 14 سنة، وتتراوح أعمار ثُلث آخر بين 15 و29 سنة. وفي حين أن هذا الهيكل العمري فيه نفعٌ عميم لأي بلدٍ كان، غير أن ضغوط توفير وظائف في سوق عمل سريعة النمو هي قطعا ضغوط هائلة.

19. تشكل البطالة مصدرا مستمرا للقلق، وخاصة فيما يتعلق بالشباب والنساء الحاصلين على أعلى المستويات التعليمية. وفي يونية 2011، بلغ معدل البطالة الرسمي 11.8 في المائة (9 في المائة في يونية 2010)، وهو أعلى مستوى للبطالة في عشر سنوات. وبالإضافة إلى انخفاض توفر فرص العمل، فإن مصر تواجه عودة أبنائها المغتربين، وخاصة من ليبيا.[1] ولكن الأمر البالغ الأهمية هو ارتفاع البطالة في صفوف الشباب بأكثر من ضعف المتوسط حيث وصلت إلى 23.2 في المائة في عام 2011؛ وأكثر من ثلاثة أرباع المتعطلين عن العمل من الفئة العمرية 15–29 سنة. وتقترب معدلات بطالة النساء من ثلاثة أضعاف المعدلات الخاصة بالرجال: 23 في المائة للنساء مقابل 8.7 في المائة للرجال، وتزيد معدلات بطالة الفتيات بأكثر من ضعف المعدل المتوسط لنظرائهن من الشباب. وأخيرا، تزداد البطالة حسب المستوى التعليمي: ففي 2011، كان

(1) تتوفر تقديرات غير متسقة عبر مصادر البيانات للمصريين العائدين من ليبيا، ولكن التأثير على البطالة يُقدر على الأقل بنحو 0.6 نقطة مئوية.

أكثر من 80 في المائة من المتعطلين عن العمل من الحاصلين على مستوى تعليمي متوسط أو أعلى، في حين بلغ معدل البطالة لمن لا يجيدون القراءة والكتابة 5.5 في المائة و29 في المائة لخريجي الجامعات.[1] وبالإضافة إلى البطالة المفتوحة، هناك مشكلة كبيرة هي القصور في استخدام إمكانات العاملين ونوعية الوظائف.

20. يشكل نظام الحماية الاجتماعية في مصر نسبة كبيرة من الإنفاق العام، ولكن النظام يتسم إلى حد كبير بالتشظي والتجزؤ وضعف التوجيه والاستهداف وعدم الكفاءة والفاعلية في الحد من الفقر. فمصر تدير نظاما معقدا للحماية الاجتماعية يشمل خدمات التوظيف، والتأمينات الاجتماعية (التأمين الصحي، والمعاشات، والبطالة) والمساعدات الاجتماعية (الغذاء وإعانات دعم أسعار الوقود والتحويلات النقدية). ويواجه النظام تحديات كبيرة، ولا سيما ارتفاع معدل البطالة في صفوف الشباب، ووجود قطاع كبير خارج القطاع الرسمي من الاقتصاد، وإعانات الدعم الباهظة التكلفة والغير الموجهة جيدا، مما يشكل أعباء كبيرة على الميزانية. وتؤدي إعانات دعم الطاقة (التي تُقدر بـ 6 إلى 8 في المائة من إجمالي الناتج المحلي) إلى انخفاض استرداد التكلفة وتشويه وارتفاع الطلب على الطاقة، وهي مفيدة للأغنياء أكثر من الفقراء.[2]

21. نظام التعليم لا يزود الطلاب بالمهارات المفيدة في اقتصاد السوق ويتسم بالمركزية الشديدة والمشاركة المحدودة من قبل المواطنين في المجتمعات المحلية. ومعدل الإلمام بالقراءة والكتابة للبالغين، الذي تصل نسبته إلى 67 في المائة، لا يعكس المعدل المرتفع تاريخيا للالتحاق بالمدارس الابتدائية ومعدلات إتمام المرحلة الابتدائية، مما يثير التساؤل حول فاعلية التعليم الابتدائي. كما أن التعليم بعد المرحلة الثانوية والتعليم العالي موجهان نحو الحصول على شهادات

(1) يعاني سوق العمل من الجمود وعدم المرونة عبر القطاعات (قطاع عام كبير ذو أجور جيدة، وقطاع خاص رسمي صغير ذو إنتاجية عالية وأجور جيدة، وقطاع غير رسمي منخفض الإنتاجية والأجور)، كما يعاني من نظام التعليم الذي لا ينتج عمالا مهرة أو مؤهلين تأهيلا جيدا (الفقرة 18).

(2) طبقا لاستقصاء الأسر المعيشية 2005، استفاد أفقر خُميس (20 ٪) من الأسر المعيشية من 11.4 في المائة فقط من جميع إعانات دعم الطاقة، في حين كان 36 في المائة من تلك الإعانات لصالح أعلى خُميس للدخل. بل كانت إعانات أنواع معينة من الوقود أكثر ارتدادية. فمثلا، ذهب 91.4 في المائة من إعانات البنزين إلى أعلى خُميس للدخل. والكيروسين هو الوقود الوحيد الذي أفادت إعانات دعم أسعاره الأسر المعيشية الفقيرة أكثر من الأسر المرتفعة الدخل.

جامعية أكاديمية بدلا من التوجه صوب المهارات المطلوبة في سوق العمل، وفي استقصاءات مؤسسات الأعمال حددت الشركات مهارات العمال والتعليم ضمن أكبر 5 قيود ماثلة أمامها. وطبقا لوزارة التربية والتعليم، تبلغ نسبة الإنفاق العام على التعليم حوالي 12.5 في المائة، أي ما يقارب النسبة الخاصة ببلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، مما يشير إلى أن المزيد من التحسّن يجب أن يأتي من تحسين الكفاءة والفاعلية. وعلاوة على ذلك، يجب أن يتحول نظام التعليم نحو نموذج لامركزي تتولى فيه الحكومات المحلية مسؤولية الإنفاق وبناء علاقات مع المواطنين المحليين لمتابعة وتقييم أداء النظام التعليمي.

22. على الرغم من تحسن النتائج الصحية، فإن هناك فجوات كبيرة بين المناطق، وتبرز الحاجة إلى تحسين الكفاءة والنوعية، في حين تمثل الاستدامة المالية أحد التحديات. وفي السنوات العشر الماضية، حققت مصر انخفاضات ملموسة في معدلات وفيات النساء والرضع والأطفال، وستحقق مصر على الأرجح معظم الأهداف الإنمائية للألفية بحلول 2015. ومع ذلك، فإن الوجه القبلي متأخر عن باقي أنحاء البلاد من حيث التدابير الخاصة بالحصول على الخدمات أو النواتج الصحية. وبلغ الإنفاق الصحي من جيب المواطنين 70 في المائة في عام 2009، وهناك نواحي قصور كبير في كفاءة توزيع واستخدام الموارد، وخاصة في النظام الصحي العام. وأخيرا، ستؤدي التغيرات السكانية والوبائية على الأرجح إلى زيادة كبيرة في الوفيات وانتشار الأمراض بسبب أمراض غير معدية (مثل أمراض القلب والسرطان والسكري)، ويُتوقع حدوث ارتفاع ملموس في تكلفة الرعاية الصحية مما يثير تحديا كبيرا أمام الاستدامة المالية للنظام الصحي.

23. تحققت مكاسب في المساواة بين الجنسين، ولكن البطالة حادة بالنسبة للنساء. ويبلغ متوسط العمر المتوقع للنساء 75 سنة (71 سنة للرجال)، وتقترب معدلات التحاق الإناث بالتعليم من المعدلات الخاصة بالذكور في معظم المستويات التعليمية، ويزيد معدل التحاق الإناث بالتعليم الثانوي عن مثيله الخاص بالذكور (الجدول 2). وقد تناقصت بمرور الوقت الفجوة بين الجنسين من حيث معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة للبالغين، ولكن النساء ما زلن متأخرات في هذا المجال (في 1996، كانت الفجوة 28 نقطة مئوية، ثم 17 نقطة مئوية في عام 2009). وعلى الرغم من ارتفاع مستويات تعليم المرأة،

فإن معدلات مشاركة النساء في القوة العاملة تبلغ فقط ثُلث معدلات الرجال، وتشكل النساء حوالي 20 في المائة فقط من العاملين، وتؤثر البطالة تأثيرا غير متناسب؟؟ على النساء، وخاصة الفتيات (الفقرة 19).

هـ. الطاقة، والنقل، والمياه

24. يمثل قطاع الطاقة عاملا رئيسيا لتنمية القطاع الخاص، والنمو الاقتصادي، وتحسين تقديم الخدمات الاجتماعية، لكن يجب اتخاذ إجراءات شاملة لتخفيض التكاليف وتعزيز الكفاءة وتحسين الحوكمة وإعادة تصميم إعانات دعم أسعار الطاقة. ومصر بصفة خاصة بلد تنتشر فيه خدمات الإمداد بالكهرباء انتشارا كبيرا؛ إذ إن 99 في المائة من المساكن مربوطة بشبكة الكهرباء، ولكن الطلب ارتفع على نحوٍ سريع بنسبة أكثر من 6.5 في المائة سنويا خلال السنوات العشر الماضية. وللحفاظ على الإمداد الجيد للكهرباء في مواجهة تنامي الطلب، فإنه يصبح من اللازم تنفيذ استثمارات كبيرة لتحسين كفاءة استخدام الطاقة وتخفيض التكاليف، وإنشاء بنية تحتية جديدة لتوليد ونقل وتوزيع الكهرباء، وتوسيع نطاق تكنولوجيات الطاقة المتجددة. ويتطلب ذلك مواصلة التعزيز المالي والمؤسسي والتنظيم لجانبي العرض والطلب في قطاع الطاقة. وتقوم الحكومة بتنظيم جميع أسعار الطاقة، وتستخدم التسعير باعتباره جزءا من شبكة الأمان الاجتماعي للأسر وتدعيم التنمية الصناعية والزراعية. ولكن استرداد التكلفة يعد منخفضا كما أنه آخذ في التراجع، ولا سيما في القطاع الفرعي للوقود الأحفوري السائل، مما لا يشجع الاستثمارات الخاصة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الأسر المرتفعة الدخل تنتفع على نحوٍ غير متناسب من معظم إعانات الدعم، وهناك عبء مالي ضخم لسياسات التسعير هذه.[1] ومن ناحية أخرى فإن تحسين جانبي العرض والطلب يتطلب إجراءات شاملة متعلقة بالأسعار وأخرى غير متعلقة بها، بما في ذلك تحسين بيئة الاستثمار

(1) بعد أكثر من 10 سنوات لم يتم فيها تعديل الأسعار، بدأت الحكومة في زيادة أسعار الكهرباء والوقود في عام 2004، ووصلت أسعار الغاز للصناعات كثيفة الاستخدام للطاقة إلى مستوى تغطية التكلفة. وتم تعليق زيادات الأسعار في عام 2009 استجابة للأزمة الاقتصادية العالمية ثم أعيد العمل بها في عام 2010 ولكنها توقفت مرة أخرى في بداية الثورة. وفي يناير 2012، زادت تعريفة الكهرباء بما يتراوح بين 14 إلى 49 في المائة بالنسبة للصناعات كثيفة الاستخدام للطاقة، وتتوقف الزيادة على نوع الصناعة.

وشفافية صناعة الطاقة، وإعادة تصميم برامج دعم الطاقة لتحسين التوجيه والاستهداف والتوفيق التدريجي بين الأسعار والتكاليف الاقتصادية.

25. كان يجب منذ وقت طويل تجسيد رؤية شاملة طويلة الأمد لقطاع النقل في مصر، بما في ذلك مساهمتها في استعادة التوازن المالي. فقطاع النقل يعاني من ضعف شبكات النقل في المدن والاختناقات على الطرق الرئيسية وخطوط السكك الحديدية وضعف الحوكمة. وهناك فوارق حادة في توافر خدمات النقل بين المناطق الحضرية (القاهرة والإسكندرية غالبا) والمناطق الريفية. فقد تدهورت أوضاع النقل في القاهرة نتيجة للزيادة السكانية السريعة وشارفت شبكات النقل في منطقة القاهرة الكبرى على بلوغ النقطة الحرجة. ويؤثر الازدحام المروري وتلوث الحياة على نوعية الحياة، وخاصة بالنسبة للنساء والأطفال. ويحول عدم انتظام النقل العام دون قدرة النساء على العودة للمنازل في الوقت المناسب لإعادة أولادهم للبيت بعد اليوم الدراسي والانتقال إلى أماكن عمل يمكن الحصول فيها على أجور أعلى، مما يعوق المشاركة الاقتصادية للمرأة. وتُشجع أسعار البنزين المدعومة إلى حد كبير على الاستخدام المفرط للسيارات، مما يسد شرايين الطرق ويُسهم في زيادة العجز المالي للحكومة. وقد قُدرت التكلفة السنوية المباشرة التي يتحملها الاقتصاد الوطني بسبب الازدحام المروري بنسبة 1 في المائة من إجمالي الناتج المحلي في عام 2010. فجهود الحكومة للحفاظ على انخفاض أسعار النقل يجعل أسعار خدمات النقل العام منخفضة كثيرا عن تكلفتها، مما يُسفر بدرجة كبيرة عن استنزاف مالية الحكومة. وفي المناطق الريفية، يؤدي سوء أوضاع الطرق والنقل إلى الحدّ بشدة من فرص العمل والاستفادة من الخدمات، مثل المدارس والمرافق الصحية، وقد عانت السكك الحديدية، وهي وسيط نقل أساسي لمحدودي الدخل، من قضايا خطيرة على صعيد الأمان والسلامة بما فيها حوادث مميتة، وتقادم البنية التحتية وعربات القطارات وضعف الإدارة، مما يؤدي إلى تردي نوعية الخدمات وتفشي أوجه النقص والعجز الشديدين.

26. تمثل مسائل توفر المياه ونوعيتها قضايا حرجة، وخاصة في الدلتا. فنتيجة للنمو

السكاني وارتفاع مستويات الدخل وانخفاض أسعار المياه، تتزايد شحة المياه.[1] وعلاوة على ذلك، ونظرا للربط بين شبكات المياه والصرف وإعادة استخدام مياه الصرف الزراعي في أغلب الأحيان، فإن مياه الصرف الصحي شبه المعالجة أو المُعالجة بطريقة غير جيدة تتسرب إلى المجاري والقنوات المائية وتصل إلى سلسلة الغذاء، مما يؤثر سلبا على الصحة العامة، ويؤثر كذلك على جودة ومردود إنتاج المحاصيل، وإنتاج الصناعات الغذائية، والسياحة، والفقر. وتُقوض تعريفة رسوم المياه المنخفضة قدرة القطاعين العام والخاص على الحفاظ على إمدادات المياه ومرافق الصرف الصحي الحالية وتُحدّ من حوافز توسيع نطاق التغطية. كما تؤدي التعريفة المنخفضة أيضا إلى تقليل حافز المستهلكين على استخدام المياه بكفاءة، ولكن المستهلكين غير راغبين في دفع رسوم أعلى بسبب ضعف مستوي الخدمة المقدمة. ويمكن كسر حلقة الطلب المتنامي وضعف أداء الخدمة وغياب اهتمام القطاع الخاص عن طريق مزيج من الابتكارات التكنولوجية، وتوسيع نطاق استقصاء تعليقات وآراء المنتفعين من الخدمة ومشاركتهم، وتطبيق سياسات جديدة للتعريفة، وتحسين التنسيق بين هيئات المياه.

و. التحديات الرئيسية

27. تعتبر مصر في مفترق طرق رئيسية في تاريخها السياسي، وسوف يكون لقدرتها على التعامل مع الكثير من التحديات في المدى القصير نتائج وآثار مهمة بالنسبة للاستقرار والتنمية في المدى الأطول أجلا. وفي الشهور الثمانية عشر القادمة، ستركز الاستراتيجية المؤقتة لمجموعة البنك الدولي على مساندة السلطات المصرية في التصدي لهذه التحديات التي تشمل: (i) الإدارة الاقتصادية؛ (ii) خلق فرص العمل، بما في ذلك من خلال تنمية القطاع الخاص عن طريق استعادة ثقة المستثمرين المحليين والأجانب في المدى القصير؛ (iii) إتاحة أوسع للحصول على خدمات البنية التحتية والخدمات الاجتماعية الجيدة وزيادة تفعيل الصوت المسموع والمشاركة في البرامج الحكومية.

28. في المدى المتوسط، ستكون الحاجة ماسة إلى المزيد من التغييرات المؤسسية في كافة المجالات لضمان قابلية استمرارها. وتشمل هذه التغييرات بصفة خاصة الحد من اختناقات الطاقة والبنية التحتية، وتقليل التفاوت بين الجنسين، وتحسين حوكمة مؤسسات الدولة وشركات القطاع الخاص، وتطوير بنية أساسية مالية لتسهيل الأداء الجيد للقطاع المالي وزيادة كفاءة القطاع الخاص، ومساندة إصلاحات مناخ الاستثمار، وتحسين فاعلية وكفاءة النظم التعليمية والصحية ونظام الحماية الاجتماعية. وسيتم توضيح مساندة البنك الدولي لهذه المجالات في استراتيجية كاملة للشراكة القطرية تغطي ثلاث إلى أربع سنوات حتى نهاية السنة المالية 2017.

29. يمثل تحسين الإدارة الاقتصادية في المدى القريب عاملا أساسيا للمساعدة في الحفاظ على الاستقرار السياسي؛ ويعني ذلك بدوره تطبيق سياسات ذات مصداقية على صعيد المالية العامة وسعر الصرف. والواقع أن تخفيض العجز إلى أقل من مستواه المرتفع البالغ 9.5 في المائة مؤخرا سيكون حافلا بالتحديات في مواجهة الضغوط الكبيرة للحفاظ على شبكة الأمان الاجتماعي التي تعتبر باهظة التكلفة ومفتقرة إلى الكفاءة وغير جيدة في التوجيه والاستهداف. وهناك حاجة بصفة خاصة لإجراء خفض تدريجي لإعانات دعم الطاقة عن طريق تطبيق مزيج من تدابير الكفاءة وإجراءات الأسعار بمرور الوقت بالتزامن مع تقوية شبكة الأمان الاجتماعي وزيادة الإنفاق على الخدمات الاجتماعية. ويمكن أن يقدم البنك الدولي قيمة مضافة استنادا إلى الدراسات التحليلية التي تم تنفيذها في هذا المجال. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه من المهم الحد من خروج تدفقات رأس المال الذي يتطلب برنامج كليا متسقا يسمح لسعر الصرف بأن يعكس ندرة العملات الأجنبية.

30. سيكون تحسين الحوكمة عنصرا شديد الأهمية في مساندة التحول وتحسين مصداقية مؤسسات الدولة واستعادة ثقة المواطنين في المؤسسات الحكومية وسيادة القانون. ويتطلب ذلك إصلاحات على أربعة مستويات:[1]

(1) يبلغ متوسط توفر المياه للفرد في السنة حوالي 800 متر مكعب، أي ما يقل عن مؤشر «فقر المياه» البالغ ألف متر مكعب للفرد سنويا، ويُتوقع المزيد من الانخفاض إذا لم يتم تنفيذ سياسات لإدارة الطلب.

(1) يتوقع إجراء هذه الإصلاحات في إطار القرض المقترح لأغراض سياسات التنمية من أجل مساندة التعافي الاقتصادي وتدعيم إصلاحات الحوكمة.

- لتحسين شفافية الحكومة، يجب إنشاء إطار تنظيمي جديد لحرية تداول المعلومات، ويُستحسن أن يقترن بسياسات إفصاح عام تفاعلية من جانب الحكومة. فمن شأن هذا الإطار تمهيد الطريق للنقاش المستنير حول السياسات ثم تحسين صُنع السياسات في نهاية المطاف. وبالإضافة لذلك، يجب أن تواصل الحكومة إصلاحات تحسين شفافية الموازنة السنوية، والإفصاح عن البيانات والتقارير المالية والحسابات المُراجعة لسلطات الدولة والكيانات العامة والصناديق الخاصة.
- لتحسين مساءلة الحكومة، يجب إطلاق إصلاحات إدارة الإنفاق والمشتريات والتوريدات الحكومية لتحسين كفاءة وفاعلية الإنفاق العام.
- لتحسين مشاركة المواطنين في تصميم السياسات والبرامج وتنفيذها، يجب أن تتيح الحكومة مشاركة المجتمع المدني وجماعات القطاع الخاص في تصميم البرامج الحكومية وتنفيذها، وبناء اتفاق في الآراء حول الإصلاحات المهمة على صعيد السياسات وتركيز الاهتمام على القضايا والشواغل التي يثيرها المواطنون. ولتحقيق هذه الغاية، بدأت الحكومة في اتخاذ بعض الخطوات الأولية في مجالات مختارة (مثل مشاورات الميزانية، والمشاركة في مراجعة التشريعات الحالية).
- لضمان تكافؤ الفرص والمساواة في حصول المواطنين والشركات على الخدمات العامة، يجب أن تستحدث الحكومة إصلاحات لبيئة الأعمال، فيمكن على سبيل المثال تبسيط إجراءات دخول الشركات في السوق ومنح التراخيص.

31. يأتي خلق فرص العمل بالدرجة الأولى من قبل القطاع الخاص الذي يواجه تحديات كثيرة فضلا عن التحدي القصير الأجل المتمثل في انخفاض ثقة المستثمرين. وتشمل هذه التحديات الحاجة إلى مصادر موثوقة للطاقة، ونظام نقل متسم بالكفاءة، ومعالجة صعوبة مناخ الاستثمار، بما في ذلك الحواجز القانونية والتنظيمية أمام مؤسسات الأعمال وخاصة الشركات الصغرى والصغيرة والمتوسطة. وفي المدى القصير، فإن دورا مهما للبنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية يتمثل في نشر نتائج العمل التحليلي والممارسات الدولية السليمة لتعزيز الإصلاحات التنظيمية، وخلق تكافؤ الفرص والمساواة في الحصول على الأراضي والتمويل، ومساندة تنمية الشركات

الصغرى والصغيرة والمتوسطة وحصولها على التمويل، وتحسين الشفافية. وبصفة خاصة، سوف تستمر مؤسسة التمويل الدولية في مساندة إصلاح حوكمة الشركات في القطاع الخاص (وخاصة الشركات الصغيرة والمتوسطة) من خلال برنامج المؤسسة المعني بالخدمات الاستشارية. وفي المدى المتوسط، يلزم إجراء إصلاحات تنظيمية لتحسين البيئة أمام أنشطة القطاع الخاص، وإزالة اختناقات البنية التحتية، والحد من عدم التوافق بين المهارات والطلب في سوق العمل عن طريق إصلاح النظام التعليمي.

32. الحاجة ماسة إلى استراتيجيات صريحة وإجراءات موجهة من أجل تشجيع توسيع نطاق الفرص المتاحة للجميع في الحصول على خدمات البنية التحتية (بما فيها النقل، والطاقة، والمياه والصرف الصحي، والخدمات الاجتماعية –الصحة والتعليم والحماية الاجتماعية لصالح النساء والشباب والفقراء والضعفاء في المناطق المحرومة) على أن يشمل ذلك زيادة تفعيل الصوت المسموع والمشاركة في البرامج الحكومية. وتحتاج الحكومة إلى وضع استراتيجيات للوصول إلى الشرائح السكانية المحرومة في البلاد على أن يكون التشاور مع المواطنين ومشاركتهم في تصميم المبادرات وتنفيذها جزءا لا يتجزأ من خطة العمل. ويتطلب ذلك الانتقال من هيكل حوكمة شديد المركزية إلى زيادة تولي المحافظات والمحليات للمسؤوليات والواجبات. ويمكن أن يقدم البنك الدولي الدعم والمساندة في هذه المجالات من خلال مجموعة أدواته الكاملة، وضمان تجسيد آليات الاشتمال في المشروعات الحالية ودمجها في المشروعات المستقبلية، بما في ذلك بطاقات تقييم الأداء المجتمعي والمعايير الإرشادية والمرجعية. كما ينبغي، على المدى المتوسط، ضمان وجود مجتمع مدني نشط وقادر على الحصول على المعلومات والتمتع بحرية التعبير، وتوافر آليات راسخة لتقديم الآراء والتعليقات بشأن كافة أنشطة القطاعين العام والخاص.

الطريق إلى المستقبل:

يستوجب الانتقال من الوضع المتردي الحالي إلى مستقبل أفضل الوعي الكامل بمشاكل مصر وأبعادها الحقيقية، ويتطلب ما يلي:

1. ضرورة امتداد الحيز العمراني الحالي ليشمل صحراوات مصر وسواحلها لكي يستوعب الزيادات السكانية المستقبلية، وبدء حياة جديدة خارج الوادي والدلتا بمقومات وأسس حضارية جديدة.
2. الارتقاء بمستوى الحياة بالحيز الحالي ودمج الحيزين لكي تكون مصر بكامل مسطحها الجغرافي وبحيزيها المأهول والمستقبلي تمثل وحدة تنموية واحدة متكاملة.
3. تكامل مجالات التنمية: المكانية والعمرانية والاقتصادية والاجتماعية في منظومة تخطيطية مؤسسية وتشريعية واحدة.
4. وضع نظام مؤسسي وتشريعي متكامل لإدارة التنمية على المستوى القومي والإقليمي والمحلي يتسم بالكفاءة العالية والمعاصرة، ويحقق المشاركة الشعبية الكاملة في جميع مراحل التنمية تخطيطًا وتنفيذًا.
5. ضرورة إعداد مخطط استراتيجي قومي شامل ينظم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية بمساراتها ومراحلها المختلفة على المستوى القومي والإقليمي والمحلي، وكذلك تنظيم الانتشار السكاني من الحيز الحالي إلى أقاليم التنمية الجديدة.

أبعاد الرؤية المستقبلية

هناك أبعاد أربعة للرؤية المستقبلية بشقيها المكاني والإنساني تتمثل فيما يلي:

1. البعد المكاني التنموي والبيئي

أن يتسع المعمور المصري بما يحقق الاتزان الجغرافي والديموجرافيا والتنمية العمرانية المتوازنة بأبعادها المكانية والاقتصادية والاجتماعية، ووفق منظومة بيئية تحافظ على الثروات والموارد الطبيعية، وتحقق التوافق المنشود بين صالح الأجيال الحاضرة وصالح الأجيال القادمة.

2. البعد الاقتصادي

أن تنتقل مصر من الاقتصاد المبنى على استغلال الموارد الطبيعية Resource based Economy- إلى اقتصاد مبنى على اكتساب المعارف Knowledge- based Economy ترتقي معه مصر إلى مصاف الدول المتقدمة التي تحظى بمعدلات نمو مرتفعة ومستدامة.

3. البعد الاجتماعي والثقافي

أن تحقق مصر توازنًا مجتمعيًا تتلاشى معه التفاوتات البينّية في مستويات المعيشة، مع الحفاظ على الموروث الثقافي والقيم الدينية والأخلاقية والسلوكية الداعمة للتضامن والتوافق الاجتماعي.

4. البعد السياسي والإداري

أن تتسع آفاق المناخ الديمقراطي لتترسّخ معه مبادئ المشاركة المجتمعية والمواطنة والمساواة في الحقوق والواجبات في إطار الحوكمة الجيدة Good Governance وفي ظل نظام إداري معاصر بكفاءة عالية في إدارة التنمية والانتشار السكاني.

أهداف التنمية

تتحدد أهداف التنمية في مصر فيما يلي:

1. تعمير الحيز الجديد خارج الوادي والدلتا في أقاليمه ومحاوره الواعدة بإقامة أنشطة تنموية: زراعية وصناعية وسياحية وخدمية، مع توفير مقومات التنمية من مياه وطاقة ونقل.
2. تكون التنمية المستهدفة تنمية مستدامة. أي أنها لا تقوم على استنفاد الموارد الطبيعية، بل تحفظ حق الأجيال القادمة في هذه الموارد، وفي الاستفادة الكاملة من جميع معطيات الطبيعة. ويقوم مبدأ الاستدامة على أن «الحاضر» هو بداية «المستقبل» قبل أن يكون نهاية «الماضي».
3. تشجيع الانتشار السكاني من الحيز القديم إلى الحيز الجديد. وذلك بإتاحة نطاق حيوي جديد قادر على استيعاب الزيادة السكانية المتوقعة، والمقدّرة بستين مليون نسمة خلال الأربعين سنة القادمة. أي العمل على إعادة الاتزان المفقود بين الإنسان والمكان.
4. إقامة «اقتصاد المعرفة» على أساس التقنيات الحديثة المتقدمة؛ تكون له قدرة تنافسية عالية على مستوى العالم. والسعي للوصول إلى «مجتمع المعرفة» القائم

عـلى «ثقافـة المعرفة»، والقـادر على المسـاهمة الفعّالة في بناء الحضـارة المعاصرة والتقدم الإنساني.

5. تحقيـق العدالة الاجتماعيـة في توزيع ثـمار التنمية، والتكافـل الاجتماعي بدعم ورعايـة غير القادرين من الفئات الاجتماعيـة. وتحقيق التقارب والتجانس بين شرائح المجتمع، وإزالة حدّة التفاوت والاستقطاب الحالي.
6. تحقيـق الاحتياجات الأساسـية للفرد والأسرة والمجتمع: المادية والنفسـية من تعليم وصحة وسكن وثقافة ورياضة وترفيه. مع توفير بيئة حياتية صالحة ذات جودة عالية تتسم بالأمن والأمان، وتمكّن الإنسان المصـري من إبراز أفضل ما فيه من فكر وقيم وسلوك.
7. تأكيـد وصيانـة «حقوق الإنسـان» المتفق عليهـا قوميًا ودوليًـا، وعلى الأخص المساواة التامة بين المواطنين جميعًا في الحقوق والواجبات.
8. مراعـاة العدالة والموضوعية في إتاحـة الفرص للمواطنين، مع تشـجيع التميّز والابتكار والإبداع في جميع مجالات العلوم والفنون.
9. تحقيق اللامركزية والديمقراطية والمشاركة الشعبية في الإدارة والحكم.
10. تفعيل دور مصر الرائد إقليميًا وعالميًا.

وتلـك الأهداف التنموية هي نعرضه في فصـول الكتاب التالية ونوضح أهميتها لتحسين الحاضر وضمان المستقبل المصري.

عـلى أن تلك الأهداف تمثل حزمة متكاملة بمعنى ضرورة بذل الجهود الحكومية والشـعبية جميعها لتوضيح مسـارات الوصول إليها جميعًا؛ إذ لا يغني تحقيق بعضها عن ضرورة تحقيق البعض الآخر.

تحديات في طريق صياغة المستقبل المصري

تواجه مسيرة التنمية المستدامة عددًا من التحديات نابعة من طبيعة البيئة الداخلية والخارجيـة وما يعتمل فيهـا من مواطن الضعف ومصادر القوة، وما ينشـأ فيها من فرص ومهددات.

1. التحدي الأول

توحيد الأمة في كيان منسجم ومتعاون ومتصالح مع نفسه، حيث يدرك الجميع أنهم في قارب واحد ومصيرهم مرتبط معا، يعيشون في تناغم وشراكة كاملة.

2. التحدي الثاني

تطوير منظومة وطنية متكاملة للبحث العلمي والتطوير التقني تستثمر المتاح من عقول وقدرات العلماء والباحثين المصريين في الداخل والخارج.

3. التحدي الثالث

خلق وتدعيم مجتمع ديموقراطي متطور على نمط وأسس نابعة من ظروف مصر ويمكن أن يكون نموذجا لغيرها من الدول النامية.

4. التحدي الرابع

تحقيق نهضة شاملة في منظومة التعليم المصرية على كافة المستويات تتوفر فيها معايير الجودة ومتطلبات الاعتماد الدولية، وترقى إلى مصاف المنظومات التعليمية العالمية.

5. التحدي الخامس

تحقيـق طفـرة في الإنتاج الزراعـي والصناعي بما يوفـر كل احتياجات المواطنين ويتيح فرصًا متزايـدة لتصدير المنتجات المصرية –المطابقة للمواصفات العالمية –إلى كافة أسواق العالم.

6. التحدي السادس

إقامـة مجتمـع يسـتند إلى العلم والمعرفة، يتميـز بالابتكار والنظرة المسـتقبلية، لا يركـن فقـط أن يكون مسـتهلكا للتقنية المسـتوردة، بل تكون له مسـاهماته في تطوير وتنمية الحضارة العلمية والتقنية للمستقبل.

7. التحدي السابع

تطوير أنماط من النظم والتقنيات والهياكل الإدارية المتطورة وفق معايير الجودة والتميز، تلتزم بمنهجيات إدارية تقوم على التخطيط الاستراتيجي والتقويم الموضوعي للإنجازات والآثار المترتبة عليها. والقضاء على فرص ومصادر الفساد المؤسسي.

8. التحدي الثامن

الاستثمار في إعداد وتنمية أجيال من القادة المتمرسين في علوم الإدارة واستراتيجياتها فضلًا عن التعمق في مجالات التخصص العلمية والمهنية المختلفة، وإيجاد نظم فعالة وموضوعية لاختيار هؤلاء القادة وإسناد مهام ومسئوليات الإدارة إليهم في كافة مؤسسات الدولة المركزية والمحلية.

9. التحدي التاسع

استعادة الهوية المصرية الأصيلة بأبعادها الفرعونية والعربية والإفريقية، وتحقيق الالتحام بالدوائر العربية والإفريقية والإسلامية باعتبارها المحيط الطبيعي لحركة مصر وتفاعلاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، مع عدم إهدار أو تهميش فرص التفاعل مع الدوائر الأوروبية والآسيوية والأمريكية بشمالها وجنوبها، وأستراليا وكندا.

10. التحدي العاشر

وهو مندمج في كافة التحديات التسع، وهو القضاء نهائيًا على الآفات الثلاث التي يعاني منها المجتمع المصري، الفقر والجهل والمرض.

الفصل الثاني

التحول الديمقراطي
أساس بناء الوطن الجديد

مقدمة

تهدف المصريون إلى إعادة صياغة شاملة وجريئة لهيكل المجتمع وعناصره السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية لتحسين وجه الحياة في المجتمع، ومن ثم تكون الفرص أكبر لتحقيق ما يصبو إليه شعبنا من تحرر اقتصادي وسياسي وتطور اجتماعي وتقني.

ويسعى المصريون إلى إقامة مجتمع ديمقراطي يوفر الحرية والمساواة والعدالة لجميع المواطنين من دون تمييز، ويفتح مجالات العمل الوطني وفرص المشاركة في الحياة السياسية والمجالات الاقتصادية والاجتماعية للجميع من دون استثناء، ويحقق لهم جميعًا الأمن والسلامة في بلدهم مطمئنين لحكم القانون وسيادته على الجميع.

ومن ثم يكون التحول الديمقراطي من ركائز تدعيم دولة المؤسسات ونظام الحكم المؤسس على سيادة القانون وتداول السلطة والمواطنة وحرية اختيار المواطنين لمن يحكمهم ومن يمثلهم في المجالس التشريعية والمحلية.

1. في ضرورة التحول الديمقراطي

إن السبيل الوحيد لتقدم مصر واستعادتها لمكانتها في المجتمع العالمي المعاصر وضمان قوتها لن يكون إلا بإحداث تغيير ديمقراطي في أسس وعناصر وهياكل المجتمع الاقتصادية والسياسية والثقافية.

وفي هذا السياق فإن التحول الديمقراطي هو التزام وطني وقومي، وضرورة بقاء، وحتمية منطقية وعملية لا بديل عنها لمجاراة العالم المتقدم واللحاق بالركب، وتحد حضاري يجب قبوله لتأكيد صلابة وفعالية وتفوق القيم الوطنية القائمة على العقيدة الإسلامية والتراث الحضاري لمصر لشعبها من مسلمين ومسيحيين.

2. الأهداف الاستراتيجية للتحول الديمقراطي

1. إعلاء شأن الوطن والمواطن وحماية الكرامة الوطنية وكفالة الحقوق وتأكيد حكم القانون ودولة المؤسسات.
2. بناء مجتمع يقوم على الديمقراطية ومقوماتها الأساسية من الحرية والعدالة واحترام حقوق الإنسان وتأمين حياته وأمواله.
3. إطلاق الحرية السياسية الفكرية والثقافية والمادية للشعب المصري، وتأكيد حرية المصريين في التعبير والاعتقاد والعمل والتنقل.
4. إطلاق مشروع مصري للتنمية الوطنية الشاملة وتحقيق نهضة إنتاجية في الصناعة والزراعة والخدمات، يتحقق من خلالها للمصريين ما هم جديرين به من مستوى كريم للحياة.
5. تأكيد الهوية المصرية وإطلاق طاقات الإنسان المصري لتحقيق نهضة الثقافة والفكر والفن وتوفير الحرية الكاملة لكافة المبدعين حتى يواصلوا توهجهم وإبداعهم، وفتح النوافذ للاطلاع على جميع الثقافات والخبرات الإنسانية في العالم.
6. استعادة القيم الأصيلة للمجتمع المصري وإحياء خصائصه وتأكيد وحدته وقيمه الروحية السمحة التي أثراها وعبر عنها في تناوله الرحب لمختلف الأديان وتقبله للآخر مهما اختلفت الأفكار والمشارب.
7. تأكيد مبدأ المواطنة، فكل المواطنين متساويين في الحقوق والواجبات، وأن الأقلية العددية لا يجب أن يتبعها أي تفرقه وتجنب كل أشكال التحديد الفئوي للمواطنين.
8. تقديم نموذج متكامل للتطبيق الديمقراطي في العمل ي كأساس لإقامة مجتمع الديمقراطية في مصر.

3. مقومات التحول الديمقراطي

يتطلب تحقيق التحول الديمقراطي في مصر توفر المقومات الأساسية التالية:

1. تحديد الهدف في إحداث نقلة نوعية شاملة في كافة مرافق الحياة ومجالاتها تنتقل بالمواطنين إلى الأحسن والأفضل بالمعايير العالمية والنظرة الديمقراطية بما يحقق أهداف الثورة؛ عيش، حرية، عدالة اجتماعية.
2. احترام وتفعيل مبدأ الرجوع إلى القاعدة الشعبية في جميع المسائل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية المصيرية، وضرورة موافقة الأغلبية الصحيحة للناخبين في استفتاءات الرأي حين اتخاذ قرارات مصيرية حتى لا ينفرد الحاكم أو السلطة التنفيذية بتلك القرارات رغمًا عن إرادة أصحاب الشأن.
3. البحث الموضوعي الصادق والتحليل الأمين للأوضاع والتقييم العادل لتأثير المتغيرات المختلفة الداخلية والخارجية على مجمل الحالة المصرية والمصارحة الوطنية والمكاشفة بالعيوب والأخطاء والممارسات غير الديمقراطية كمتطلبات رئيسة في إعادة صياغة هياكل المجتمع ومؤسساته على أسس صحيحة.
4. تيسير وتنمية المشاركة الفاعلة في الشأن العام من كل مواطن ومواطنة، وأن يبدأ كل مصري ومصرية في إحداث التغيير والسعي إلى تفعيله وتحقيق غاياته ببذل الجهد وإبداء الرأي واستعمال حقه الانتخابي في اختيار من يحكمه ومن يمثله في المجالس المنتخبة.
5. فتح أبواب المشاركة المجتمعية الكاملة في جهود التحول الديمقراطي الشامل في مختلف المجالات بحيث يشارك المواطنون جميعًا أفرادًا وجماعات في تغيير أساليب العمل والأداء في كافة المواقع والمجالات الحياتية وفق برامج وخطط تشارك في إعدادها وتنسق تنفيذها أجهزة الحكومة المختصة ومؤسسات المجتمع المدني جميعًا.
6. إزاحة كل المعوقات الأمنية والإدارية والسياسية التي تحول بين المواطنين وبين ممارسة حقوقهم السياسية وواجباتهم الانتخابية الكاملة.

7. تيسير التصويت في كافة العمليات الانتخابية للمصريين المقيمين أو المتواجدين خارج البلاد عن طريق سفارات مصر وقنصلياتها ومفوضياتها في مختلف بلاد العالم، أو باستخدام تقنيات الاتصالات الحديثة في التصويت الإلكتروني.
8. تحديد معايير وأساليب اختيار القادة والمسئولين على كافة المستويات بدءًا من رئيس الجمهورية وتحديد مسئولياتهم وأسس ووسائل محاسبتهم ومساءلتهم عن نتائج قيادتهم. إن الاختيار الديمقراطي الحر للقادة في كل المواقع وعلى كل المستويات –ولفترات محددة لا تقبل التمديد –سيكون دعامة حقيقية لنجاح جهود التغيير الديمقراطي الشامل.
9. تحقيق العدالة في توزيع الدخل وعوائد التقدم والتنمية كي تعم المواطنين جميعًا، وتجنب تكرار مشكلات تاريخية حين تستحوذ فئة قليلة على النصيب الأكبر من الدخل الوطني والثروة في مصر، ويصير الارتداد إلى مواقف ليست أحسن كثيرًا مما تم التحول عنه.
10. المساواة بين جميع أبناء الوطن في الحقوق والواجبات، وأن الجميع أمام القانون سواء، وعدم شرعية أي إجراءات أو تدابير يقصد بها تمييز فرد أو أفراد أو طائفة أو حرمان آخرين أو التضييق عليهم في الفرص والحقوق الدستورية والطبيعية المقررة لكافة المواطنين.
11. المساءلة والمحاسبة لكافة القائمين بالوظائف العامة بدءًا من رئيس الجمهورية وحتى أصغر عامل في الدولة، وتقرير حق أصحاب المصلحة في محاسبة ومساءلة شاغلي الوظائف العامة وممثليهم في المجالس والنقابات وغيرها من المؤسسات الديمقراطية في المجتمع.
12. تمكين العمال والفلاحين وحل مشكلاتهم وإشراكهم في تقرير السياسات واتخاذ القرارات المؤثرة على أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية ومختلف قضايا الوطن.
13. تفعيل قوى الطلائع والشباب وتمكينهم من ممارسة دور فعال في مناقشة قضايا المجتمع وبناء نهضته.

14. تمكين المرأة من المشاركة الفاعلة وإزالة ما يعوق مسيرتها ومشاركاتها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.
15. تعظيم الاستفادة من جهود وقدرات وموارد مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وتفعيل مبدأ «الشراكة المنتجة» بين طوائف المجتمع وتنظيماته العامة والخاصة، الأهلية والحكومية.
16. المشاركة في تصميم وإدارة وتفعيل برامج التغيير الديمقراطي الشامل بين الحكومة ومؤسسات الدولة المختلفة والهيئات والمؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة وهيئات ومؤسسات التعليم والبحث العلمي على كافة المستويات وهيئات ومؤسسات المجتمع المدني من الجمعيات الأهلية والنقابات والاتحادات والروابط المهنية والمنظمات غير الحكومية العاملة في الحقول الثقافية والاجتماعية والعلمية على اختلافها والمؤسسات الصحفية والإعلامية المسموعة والمقروءة والمرئية الأسر والتجمعات العائلية والمواطنون جميعًا.

4. مجالات التحول الديمقراطي

يقصد بالتحول الديمقراطي إجراء تغييرات جذرية في كافة مجالات الحياة المجتمعية في مصر على النحو التالي:

1. تغيير الهياكل والنظم والآليات السياسية ونظم الانتخابات وتعميق المشاركة الشعبية في اتخاذ القرارات، وتهيئة البنية السياسية في المجتمع وفق أصول ومبادئ التعددية.
2. إعادة هيكلة مؤسسات الإدارة العامة وأجهزة الحكم المركزية والمحلية، وتعميق أساليب الاختيار الديمقراطي بانتخاب القيادات على كافة المستويات.
3. تحديث الهياكل والمؤسسات والنظم والتقنيات في مجالات الأنشطة الاقتصادية والإنتاجية في الزراعة، الصناعة، السياحة، الخدمات المالية، خدمات النقل، التجارة ونظم التداول وغيرها من أنشطة الإنتاج السلعي والخدمات.
4. تغيير الهياكل والنظم والآليات والمؤسسات العلمية والتعليمية والتقنية والثقافية.

5. تغيير الهياكل والنظم التشريعية والقوانين واللوائح المنظمة لأمور الحياة والمجتمع.
6. التحديث العمراني وتنمية المجتمعات الجديدة، والتوسع في استثمار مساحات متزايدة من الأرض العربية بزيادة المعمور منها، وإقامة التجمعات البشرية المتكاملة، واستثمار الصحراء والتوسع في تطبيق التقنيات الجديدة في زراعة الأراضي القاحلة.
7. تحديث أنماط ومستويات التوزيع السكاني وتحقيق التوازن السكاني في المجتمع.
8. تحديث التعليم والتدريب ومنهجيات إعداد وتطوير وتنمية الموارد البشرية.
9. تحديث نظم وعلاقات العمل، وتأكيد الحقوق المتوازنة لأصحاب العمل والعاملين والمجتمع بأسره.
10. تحديث الثقافة وأنماط الحياة الفنية والأدبية والارتقاء بالذوق العام في كافة المجالات.

5. دور الدولة في إدارة التحول الديمقراطي

إن الدولة ممثلة في الحكومة ومؤسسات الحكم الديمقراطية والمجالس التشريعية المنتخبة مسئولة عن إدارة عمليات التغيير المجتمعي الشامل، وعليها مباشرة المسئوليات التالية وتحمل تبعاتها:

1. صياغة الرؤية المستقبلية لصورة الوطن المتفقة مع معايير التقدم ومستوياته التي تحققت في دول العالم الأكثر تقدمًا، والمعبرة عن قيم المجتمع المصري وتقاليده وأصوله المحابية للتطور والتحديث.
2. بناء إستراتيجية متكاملة للتقدم بمشاركة جادة من مختلف الأطراف الفاعلة في المجتمع تتحدد فيها مسئوليات كل طرف ومعايير تقويم مساهماته وإنجازاته في تحديث الوطن.
3. التطوير الإداري الشامل لهياكل المنظمات الحكومية والعامة المشاركة في برامج التغيير واستكمال قدراتها التقنية وتنمية كوادرها البشرية.

4. بناء وتفعيل آليات لتنمية وحفز مشاركة المواطنين والتنظيمات الأهلية وغير الحكومية في تنفيذ مشروعات التحديث وتقييم الإنجازات واقتراح مجالات التطوير.
5. إعطاء المثل والقدوة في الالتزام بالقواعد والحرص على المال العام والتقيد بالشفافية الكاملة في كل القرارات والتوجهات.
6. تفعيل عمليات الترابط والتشابك بين منظمات الدولة ومؤسساتها، وإطلاق الحرية والاستقلالية الإدارية للمؤسسات العامة في مختلف قطاعات اعمل الوطني، والمحاسبة على النتائج.
7. تحديد معايير وآليات لمتابعة مشروعات التحديث وتوفير آليات للتدخل بالمساندة أو التقويم في حال تعثر البعض منها أو استخدام شعار التحديث في غير أغراضه.
8. تشجيع وتقدير التجارب الناجحة والإنجازات الحقيقية على طريق التغيير الديمقراطي الشامل.

6. دور منظمات المجتمع المدني في التحول الديمقراطي

يؤكد التحول الديمقراطي على أهمية وخطورة دور مؤسسات المجتمع المدني في التغيير الديمقراطي الشامل، إذ على المنظمات الأهلية والغير حكومية المبادرة إلى مباشرة المسئوليات التالية للمساهمة في التحول الديمقراطي:

1. إعادة ترتيب أوضاعها وتطوير هياكلها وتدعيم إمكانياتها للعمل في خدمة برنامج التغيير الوطني الشامل.
2. السعي إلى استيفاء الشروط والمعايير المقبولة دوليًا للوصول إلى مراتب التميز في الأداء.
3. بناء إستراتيجية واضحة تعمل من خلالها لمساندة أهداف التغيير الديمقراطي الشامل في نفس الوقت الذي تحقق فيها أهدافها الذاتية.
4. الالتزام بالتحديث والتطوير واستثمار التقنيات المتجددة في مباشرة أنشطتها.

5. السعي إلى التكامل والتكاتف مع غيرها من المنظمات من أجل حشد الجهود والموارد وتجنب التكرار والتضارب في الأنشطة وتحقيق إنجازات يصعب تحقيقها بالعمل المنفرد لمنظمات منعزلة.

ومع اقتراب إجراء الانتخابات التشريعية، تكون مسئولية إنجاز التحول الديمقراطي مرهونة بقدرة المصريين على انتخاب مجلس للنواب يتبنى أهداف ثورتي 25 يناير و30 يونيو، ويستكمل البناء الذي بدأة الشعب.

7. ضرورة تأسيس كيان وطني لدعم التحول الديمقراطي

إن دور المصريين في التحول الديمقراطي يتطلب منهم الالتحام في وحدة حقيقية تجمعهم جميعا في كيان وطني جامع للقوى الوطنية المدنية على اختلاف توجهاتها السياسية ورؤاها الفكرية، والتوحد لدعم مفهوم «الدولة المدنية» القائمة على أسس المواطنة وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية.

إن تحقيق التحول الديمقراطي هو مسئوليه كل المصريين من جميع القوى السياسية الوطنية المناصرة للدولة المدنية والرافضة للممارسات الجماعات الإرهابية أو الساعية إلى تأسيس دولة دينية، وتكون الدعوة المجتمعية لإنهاض وحشد الجهود للمشاركة الفاعلة في أهداف التحول الديموقراطي هي المهمة الوطنية الرئيسة لقادة مختلف منظمات المجتمع المدني.

إن المصريين مطالبون بالاحتشاد في كتلة وطنية صلبة تشارك في تحمل المسئولية الوطنية باعتبار أن السيدة لهم وأنهم أصحاب الحق في تقرير مصير الوطن وتكوين إطار وطني يؤسس لآلية ديمقراطية جديدة تمثل نمطا متطورا للديمقراطية الشعبية لتمكين المواطنين من امتلاك مصادر ووسائل المشاركة الفعالة وتطويرها لتتحول إلى آلية اتخاذ قرارات مصيرية من خلال الحوارات المجتمعية والاستفتاءات الشفافة والاحتشاد في الميادين إذا لزم الأمر وبذلك تكون السبيل لتحقيق الأهداف الوطنية الكبرى ومواجهة المشكلات وتكريس نظامً ديمقراطي حقيقي وبما يؤكد جاهزية

الشعب بكل طوائفه المؤمنة بالدولة المدنية والقادرة على الحركة والفعل حين يستدعيها الوطن،

وتمثل الجماهير المصرية الواعية بحقوقها والتزاماتها الوطنية خير معين لتكوين الرؤى الوطنية الصادقة، التي تستخدم شبكات التواصل الاجتماعي الناشطة وسيلة في تجميع المصريين وحشدهم فكريًا وتيسير مناقشتهم لقضايا ومشكلات الوطن والتعبير عن آرائهم وتفضيلاتهم للحلول المقدمة من الدولة ممثلة في السلطتين التشريعية والتنفيذية، ثم استمرار الحوار المجتمعي الحقيقي والذي تشارك فيه الدولة، إلى أن يتم اتخاذ القرار الوطني بأحدي حالتين؛

- إما أن تلتزم الدولة بتنفيذه طواعية حيث شاركت في صنعه،
- وإما لا تلتزم الدولة طواعية، فيكون الحل أن يتم إجراء استفتاء وطني للوصول إلى قرار أغلبية المصريين في شأن تلك القضية.

وفي الحالات التي ترفض فيها سلطة الدولة نتيجة الحوار المجتمعي أو تتراخى في طرح القضية للاستفتاء العام سيكون الرد الشعبي هو الاحتشاد الوطني الأكبر في كل ميادين مصر، وتلك هي الديمقراطية الشعبية في أزهى صورها التي مارسها المصريون في 30 يونيو و26 يوليو 2013.

إن المشاركة الشعبية في تحمل المسئولية وصنع القرارات المصيرية والحوارات المجتمعية المباشرة والشفافة في دولة تبنى على سيادة القانون واستقلال القضاء هي أساس الحكم الرشيد الذي نريده لمصر في عهدها الجديد. وتكون المشاركة الشعبية في تأكيد غايات التحول الديمقراطي تعبير عن تماسك الوطن والتفاف المصريين من أجل الاستقلال الوطني والحرية والعدالة الاجتماعية والديمقراطية الحقيقية ودولة القانون واستقلال القضاء والمواطنة. وتأكيد رفض المصريين للحكم الفاشي المستند إلى استغلال الدين في تحقيق أهداف سياسية ورفض الإرهاب والاستبداد في كل صورهما.

8. دور المواطن في التحول الديمقراطي

إن تأكيد حقوق المواطنين ورفع مستواهم الاقتصادي والعلمي والثقافي والاجتماعي وتوفير فرص العمل المنتج لهم وضمان تكافوء الفرص بينهم هو الهدف الرئيس لبرنامج التغيير الديمقراطي الشامل، وفي ذات الوقت فإن المواطنين مسئولون عن تفعيل هذا البرنامج والمشاركة الفاعلة في تأمين تنفيذه ونجاح تطبيقه. لذا نرى أن على كل مواطن مصري ومواطنة مصرية المشاركة في تحقيق التغيير الديمقراطي الشامل بالبلاد من خلال:

1. الالتزام بالواجبات المفروضة عليه والتمسك بحقوقه المشروعة.
2. الحرص على الحق العام والمحافظة على الممتلكات العامة وعناصر الثروة الوطنية.
3. المشاركة في تنفيذ مهام التغيير في موقع عمله وعلى مستوى الحياة الشخصية وفي النطاق الأسري والعلاقات المجتمعية المباشرة.
4. المشاركة في الاختيار وإبداء الرأي والإدلاء بصوته في كافة عمليات الانتخابات والاستفتاء الجماهيرية وعلى كل المستويات.

9. البرنامج التنفيذي للتحول الديمقراطي

العنصر الأول:

إن وضع برنامج تنفيذي للتحول الديمقراطي يقتضي وجود كيان رسمي يعنى بوضع ذلك البرنامج وتدبير كافة المقومات والموارد اللازمة لتنفيذه. والأمر المستغرب أنه ورغم الاهتمام البادي من أحاديث المسئولين بقضية «التحول الديمقراطي»، إلا أنه ومنذ استقالة حكومة د. عصام شرف في 22 نوفمبر 2011 والتي كانت تضم منصبًا لنائب رئيس الوزراء للتنمية السياسية والتحول الديمقراطي[1]، فقد خلت جميع الحكومات التي شكلت منذ ذلك التاريخ وحتى اليوم من مثل ذلك المنصب.

لذلك يكون العنصر الأول في هذا البرنامج ضرورة إنشاء منصب رسمي على مستوى عال للاهتمام بتصميم ومتابعة تنفيذ برنامج «التحول الديمقراطي».

(1) شغل معد هذه الاستراتيجية منصب نائب رئيس الوزراء للتنمية السياسية والتحول الديمقراطي

ونعتقد أنه في ظل الدستور الجديد قد لا تهتم الحكومات الحزبية التي قد تشكل بعد انتخابات مجلس النواب بإيجاد ذلك المنصب، فالأوفق أن يضم الفريق الرئاسي المعاون لرئيس الجمهورية مستشارًا أو مساعدًا للرئيس لشئون التحول الديمقراطي.

العنصر الثاني:

تنظيم حملة توعية وتثقيف مجتمعي حول ضرورة وأهمية التحول الديمقراطي باعتباره سمة أساسية للمجتمع الجديد الذي تسعى مصر لبنائه بديلًا عن النظم الدكتاتورية والاستبدادية التي سادت في نظم السابقة وإن تم تغليفها بشعارات عن الديمقراطية لم تكن تنفذ.

وفي هذا السياق ينبغي قيام الكيان المسئول عن برنامج التحول الديمقراطي تخطيط لقاءات واجتماعات جماهيرية مع كل طوائف الشعب وفي جميع المحافظات لشرح مضامين الديمقراطية ومزاياها واتفاقها مع قيم وأعراف الشعب المصري الوسطي، وشرح نماذج وأساليب الحكام المعادين للديمقراطية وكيف ينجحون في تكبيل الناس بالقيود في سبيل الانفراد باتخاذ القرارات.

كذلك يجب استثمار مواقع التواصل الاجتماعي والتطبيقات الإلكترونية في الوصول إلى الجماهير العريضة لإقناعها بمفاهيم ومزايا الديمقراطية وكسبها إلى جانب «التحول الديمقراطي».

العنصر الثالث:

يتعلق العنصر الثالث في برنامج التحول الديمقراطي بتهيئة المناخ السياسي في مصر وفق ما قضى به الدستور؛

1. تفعيل المادة 73 التي تنص على أن «للمواطنين حق تنظيم الاجتماعات العامة، والمواكب والتظاهرات، وجميع أشكال الاحتجاجات السلمية، غير حاملين سلاحًا من أي نوع، بإخطار على النحو الذي ينظمه القانون». وحق الاجتماع الخاص سلميًا مكفول، دون الحاجة إلى إخطار سابق، ولا يجوز لرجال الأمن حضوره أو مراقبته، أو التنصت عليه».

2. تفعيل نص المادة رقم 74 والتي تقضي بأنه «لا يجوز مباشرة أي نشاط سياسي، أو قيام أحزاب سياسية على أساس ديني، أو بناء على التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو على أساس طائفي أو جغرافي، أو ممارسة نشاط معاد لمبادئ الديمقراطية، أو سري، أو ذي طابع عسكري أو شبه عسكري».
3. تفعيل نص المادة رقم 75 والتي تنص على أنه «ويحظر إنشاء أو استمرار جمعيات أو مؤسسات أهلية يكون نظامها أو نشاطها سريًا أو ذا طابع عسكري أو شبه عسكري».
4. تفعيل المادة رقم 76 والمادة رقم 77 واللتان تنصان على إنشاء النقابات والاتحادات والنقابات المهنية وإدارتها على أساس ديمقراطي.
5. مراجعة قانون «تنظيم التظاهر رقم 107 لسنة 2013 مع إعادة طرحه للحوار المجتمعي مع التأكيد على عدم تعديله بما يتعارض مع مواد الإرهاب في قانون العقوبات، والنظر في تضمين أحكامه المؤثمة للتظاهر غير السلمي أو المعادي للديمقراطية أو التي يستخدم فيها السلاح ضد المواطنين أو أفراد الجيش أو الشرطة في قانون مكافحة الإرهاب أو قانون الكيانات الإرهابية التي تعد الحكومة بإصدارهما.
6. تشجيع الأحزاب المدنية التي تتفق مع أحكام الدستور والقانون على ممارسة أنشطتها الحزبية والدعوة إلى برامجها في خدمة قضايا التحول الديمقراطي والتنمية الوطنية الشاملة.
7. رعاية أنشطة جادة تقوم بها منظمات المجتمع المدني والقوى والتيارات السياسية والمجتمعية والجامعات والمؤسسات الإعلامية لتنمية الشباب وشرائح المجتمع المختلفة سياسيًا وحفزهم على المشاركة في العمليات الانتخابية والاستفتاءات والانتماء إلى الأحزاب الوطنية والتفاعل مع القضايا الوطنية من منظور وطني يحافظ على مصالح الوطن ويتوافق مع أهداف التحول الديمقراطي.

الفصل الثالث

برنامج مكافحة وتجفيف منابع الإرهاب

مقدمة

رغم إصدار حكومة د. الببلاوي التي تشكلت في أعقاب ثورة 30 يونيو قرارًا باعتبار جماعة الإخوان «جماعة إرهابية» وتطبيق المادة 86 من قانون العقوبات والإجراءات الجنائية على كل الجرائم الإرهابية التي يقترفها تلك الجماعة، ورغم أنه قد صدر من قبل حكم محكمة القاهرة للأمور المستعجلة بحظر أنشطة «جمعية الإخوان المسلمين» وكل الهيئات والمؤسسات التابعة والمنبثقة عنها، ورغم أن حكومة الببلاوي كان قد سبق لها إصدار قانون تنظيم التظاهر ومن قبله كان قانون الطوارئ ساريا خلال المرحلة منذ 30 يونيو إلى أن انتهى تطبيقه وفقًا للإعلان الدستوري الصادر يوم 8 يوليو 2103، إلا أن الحكومة آنذاك لم تفعِّل تلك الأدوات القانونية المتاحة لها.

ثم أصدر 2014 المهندس إبراهيم محلب القرار رقم 579 لسنة والمنشور في الجريدة الرسمية يوم 9 إبريل 2014 [العدد رقم 14 (مكرر)] والذي نص في مادته الأولى على تنفيذ حكم محكمة القاهرة للأمور المستعجلة في الدعوى رقم 3343 لسنة 2013 بجلسة 24 فبراير 2014 فيما تضمنه من اعتبار جماعة الإخوان المسلمين المحظورة منظمة إرهابية وما يترتب على ذلك من آثار عددها قرار رئيس الوزراء وأهمها؛ توقيع العقوبات المقررة قانونا لجريمة الإرهاب على كل من يشترك في نشاط الجماعة أو التنظيم أو يروج لها بالقول أو بالكتابة أو بأي طريقة أخرى

وكل من يمول نشاطها، وأن توقع العقوبات المقررة قانونًا على من انضم إلى الجماعة أو التنظيم واستمر عضوًا في الجماعة أو التنظيم بعد صدور هذا القرار، وأن تخطر الدول العربية المنضمة لاتفاقية مكافحة الإرهاب لعام 1998 بهذا القرار، فيما تكلف القوات المسلحة وقوات الشرطة بحماية المنشآت العامة، وتتولى الشرطة حماية الجامعات وضمان سلامة الطلاب من إرهاب تلك الجماعة..

ولكن يعاب على قرار المهندس محلب ما يلي:

1. أن التفعيل الحقيقي لذلك القرار لم يحدث ولم توقع العقوبات التي نصت عليها مواد الإرهاب من قانون العقوبات والإجراءات الجنائية السابق [المادة رقم 86 وما بعدها]! والأدلة على ذلك ما يحدث من أحداث إرهابية في سيناء وكل محافظات مصر واعتداءات إجرامية على الجامعات وغيرها من المنشآت العامة ويتم القبض على عشرات المشاركين في تلك الجرائم دون تطبيق مواد الإرهاب في القانون المذكور!
2. اكتفى القرار بإخطار الدول العربية المنضمة لاتفاقية مكافحة الإرهاب لعام 1998 والتي لا تشمل كل الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، كذلك لم يتضمن القرار أخطار كافة دول العالم الموقعة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والتي انضمت إلها مصر!
3. في حين نص القرار الصادر في 9 إبريل 2014 بأن تكلف القوات المسلحة وقوات الشرطة بحماية المنشآت العامة، فإن هذا التكليف لم يفعل فيما يتعلق بالقوات المسلحة إلا بعد وقوع مذبحة [كرم القواديس] في سيناء يوم الجمعة 24 أكتوبر 2014 أي بعد التكليف بستة أشهر!!!

لكل هذا فإن المشهد المصري لا يزال يحمل في طياته مخاطر عدم حسم الحكومات المتتالية لوضع جماعة الإرهاب ومواجهة مسلسل عملياتها الإرهابية وجرائمها ضد الوطن والمواطنين وإسفافها في الحديث عن جيش مصر وشرطتها. وفي الحقيقة أنه لا يكفي الاقتصار على إصدار قرار بحل الجماعة وملاحقة قياديها وأعضائها

ومناصريها، بل يجب التعامل بإيجابية مع فكر الجماعة والدعاوى الدينية التي تتمسح بها لتزيين مفاهيمها وأساليبها للتأثير في الناس وإقناعهم بأن انحيازهم للجماعة هو انحياز للإسلام، وأن ما تكلفهم به «الجماعة» من مهام تصل إلى القتل والحرق والتدمير والاغتيال الممنهج للوطن والمواطنين هو «جهاد في سبيل الله»!

1. نحو بناء فكري لتصحيح فكر الجماعة الإرهابية

إنه من ضرورات الحفاظ على كيان الوطن تكوين بناء فكري لتصحيح لفكر «الجماعة الإرهابية» يرتكز على مفاهيم الإسلام الوسطي إسلام الأزهر الذي يؤكد مدنية الدولة ويحض على المواطنة والمساواة وعدم التمييز بين المواطنين وأنه لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوي! وكذلك يعزز البناء الفكري البديل مفهوم «الوطن» الذي يتجاوزه فكر «الجماعة» ويستبدل به مفهوم «الأمة».

ويمكن تطوير البناء الفكري المناهض لفكر «الجماعة الإرهابية» بتحليل رسالة «التعاليم» [1] ـ وهي من الكتابات الأساسية في منهج الإخوان إذ هي الخطاب الأساس لمؤسسها حسن البنا الذي توجه به إلى من أسماهم «الإخوان المجاهدين من الإخوان المسلمين الذين آمنوا بسمو دعوتهم، وقدسية فكرتهم، وعزموا صادقين على أن يعيشوا بها، أو يموتوا في سبيلها»، وهي ليست دروسًا تحفظ، ولكنها تعليمات تنفذ، فإلى العمل أيها الإخوان الصادقون»، والتي تضمنت ما أطلق عليه البنا «أركان «البيعة» العشر وطالبهم بحفظها وهي الفهم والإخلاص والعمل والجهاد والتضحية والطاعة والثبات والتجرد والأخوَّة والثقة. ومن أخطر تلك العناصر أن رسالة «التعاليم» تأمر عضو الجماعة أن «توقن بأن فكرتنا إسلامية صميمة وأن تفهم الإسلام كما نفهمه، في حدود هذه الأصول العشرين الموجزة كل الإيجاز». إن عضو «الجماعة الإرهابية» ملتزم بفهم الإسلام على الوجه الذي تفهمه الجماعة وليس صحيح الإسلام الذي يقوم على التعقل والتفكير والتدبر!

ويكمن وجه الخطورة في البناء الفكري الذي يجب على عضو «الجماعة الإرهابية» الالتزام به في أن «البيعة» تؤخذ في إجمالها دون تمحيص أو مناقشة وتكون على شكل

(1) حسن البنا، رسالة التعاليم.

«العهـد» أو «الالتـزام» الـذي يرتبط به عضو الجماعـة ما دام حيًا بما يمثـل قيدًا على قدرتـه على المناقشـة والمجادلة، وتحديدًا لحريته في التفكـير أو مناقضة أي عنصر من عناصرها. وتعتبر «البيعة «في منهج الإخوان تعبيرًا عن الفكرة التي اقتنع بها حسـن البنا نقلًا عن مذهب الشيعة الإمامية الاثنا عشرية بقوله «ولكل مسلم لم يبلغ درجة النظـر في أدلة الأحكام الفرعية أن يتبع إماما من أئمة الدين»، وهو «الإمام المعصوم الـذي لا يأتيـه الباطل أبدًا» كما يرى الأسـتاذ ثروت الخربـاوي[1]» إذ كذا كان ينظر حسـن البنا لنفسـه، وهكذا كان أتباعه ينظرون إليه». وكما يقول أ. ثروت الخرباوي في كتابه «أئمة الشر: الإخوان والشـيعة أمة تلعب في الخفاء» الصادر 2013[2] «تجد حسـن البنا يقول في رسـائله كلامًا طيبًا في ظاهره إلا أنك إذا تأملته وسـبرت غوره وأنزلته إلى حياة البنا وتوجهاته فستجد معنى يختلف عن المعنى الظاهر، بل سـتجد غموضًا وتقية». وهذا الوصف أشد ما يكون انطباقًا على عناصر «البيعة» الإخوانية، فإنها تبدو في ظاهرها مجموعة من القيم الأخلاقية التي لا يمكن الاختلاف عليها في ظاهرها، ولكن ما إن يتأملها المرء ويقارن الأقوال والمفاهيم بما يصدر عن «الجماعة» مـن أفعال وتصرفات حتى يدرك حجم الخـداع والكذب الممنهج وإظهار الإخوان مـا لا يضمرونه في نفوسـهم الشريرة من نقمـة على الوطن والمواطنـين من غيرهم، لدرجة تصدق فيهم مقولة مرشـدهم العام و«إمامهم الشـهيد» حسـن البنا الشهيرة «بأنهم ليسـوا إخوانًا وليسوا مسلمين» وذلك في محاولة منه لتبرئة أعضاء جماعته من جريمة قتل المستشار الخازندار بواسطة عضوين من «النظام الخاص» الإخواني!

والأصل في ديننا السـمح وإسلامنا الوسطي أن الرسـول عليه الصلاة والسلام «جـاء ليصـل المؤمنـين بالله، ويعقـد بينهم وبينه بيعـة ماضية لا تنقطع بغيبة رسـول الله صلى الله عليه وسـلم عنهم. فهو حين يضع يـده في أيديهم مبايعا، فإنما يبايع عن الله»، ففـي الإسـلام تكـون «البيعة» موثـق وعهد يعطيه المسـلم طائعا مختـارا لربه، مستسـلما لمشـيئته، مدافعا عن دينه، و«البيعة» ألا يشرك بالله شـيئا، وأن يبذل نفسـه حميـة لدينـه لا لنفسـه حتى تكون كلمة الله هـي العليا، وأن ينتصر لـشرع الله فعهده

(1)

(2) ثروت الخرباوي، أئمة الشر – الإخوان والشيعة أمة تلعب في الخفاء –، دار نهضة مصر، 2013.

السـمع والطاعة للقيادة المؤمنة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كل ذلك فيما لا يخرج عن العقيدة ودون أن تشترط «البيعة» شرطًا ليس في كتاب الله. إن «البيعة» في منهـج الإخـوان لهـا جانب مسـتمد من الصوفيـة، وزاد عليها حسـن البنـا الجانب العسـكري الانقيـادي؛ كما بينه في رسـالة (التعاليم) بقوله: «ونظـام الدعوة في هذه المرحلـة صوفي بحـت من الناحية الروحية، وعسـكري بحت مـن الناحية العملية، وشـعار هاتين الناحيتين دائمًا «أمر وطاعة» من غير تردد ولا مراجعة ولا شـك ولا حـرج»، والإخوان يـرون أن أحق الناس ب»البيعة» والإمامـة هم أعضاء الإخوان دون غيرهم؛ حيث قال مرشـدهم «الشـهيد» في كتابه (مذكـرات الدعوة والداعية) «فدعوتكـم أحـق أن يأتيها النـاس ولا تأتي أحدا، إذ هي جمـاع كل خير، وغيرها لا يسلم من النقص»!!

ومن يقرأ رسالة «التعاليم» يدرك التناقض بين القول والفعل في سلوك الإخوان الذين أقروا بالبيعة لمرشـدهم ،كما يلحظ بلا جهد التناقض فيما بين تلك «التعاليم»، إذ بينما تقر أن «الإسـلام يحرر العقل، ويحـث على النظر في الكون، ويرفع قدر العلم والعلماء، ويرحب بالصالح والنافع من كل شيء، والحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق الناس بها»، نجد في موضع آخر من تلك «التعاليم» حسن البنا يقول «ولا نكفر مسـلما أقر بالشهادتين وعمل بمقتضاهما وأدى الفرائض برأي أو بمعصية إلا إن أقـر بكلمة الكفر، أو أنكر معلوما من الدين بالضرورة، أو كذب صريح القرآن، أو فسره عـلى وجه لا تحتمله أسـاليب اللغة العربية بحـال، أو عمل عملا لا يحتمل تأويـلا غير الكفر»، وهو بذلك يعطي نفسـه وجماعته الحـق في تكفير من يرون أنهم ينطبق عليهم ما جاء في كلام المرشد بغض النظر عن أن «تكفير المسلم» هو شأن الله سـبحانه وتعالى إذ قال وقوله الحق» فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر» وقال تعالى «لا إكـراه في الديـن» واختص الحق نفسـه بعقـاب غير المؤمنين، كذلك فإن رسـالة «التعاليم» تتجاهل كثيرًا من أحاديث الرسـول عليه الصلاة والسـلام القاضية «بأن مـن كفر مسـلمًا، فقد كفر»، وأنـه في حالة ارتـكاب الكبائر فإن مسـئولية الحكام أو أولي الأمـر يجب عليهـم البيان لمن ارتكبها وإقامة الحجة عليـه، فإن تاب بعد البيان قبلت توبته وإلا نفذ ولي أمر المسـلمين وليس المرشد العام ولا أيا من أعضاء جماعته

القصاص لردته. كذلك خالف حسن البنا نص «التعاليم» حين اتهم مرتكبي جريمة قتل الخازندار من أعضاء النظام الخاص بأنهم ليسوا مسلمين أي أنه نعتهم بالكفر.

كذلك نجد أن الجماعة الإرهابية وحلفائها ينعتون كل من خالف منهجهم بالكفر، ويصفون أهل الكتاب من المسيحيين المصريين بأنهم «كفار»، يهاجمون كنائسهم ويعملون فيهم القتل والحرق، وتشهد جرائمهم الإرهابية ضد أفراد الشرطة والقوات المسلحة وضد المواطنين العزل والأبرياء في حوادث القتل العشوائي واستخدام قذائف «الآر بي جي» والسيارات المفخخة وقتل ضباط مركز كرداسة وسحلهم والتمثيل بجثثهم أنهم يخالفون شرع الله ويختصون أنفسهم بأمور لا يرقى إليه فهمهم ولا مداركهم القاصرة المنقادة كالقطيع لتعليمات قادة الإرهاب ويسلمون عقلوهم بلا مناقشة حتى لو وصل بهم الأمر إلى قتل زملائهم لإلصاق الاتهام بالغير كما حدث في الهجوم على دار الحرس الجمهوري حيث قتل الإخوان زملائهم والمتعاونين معهم حتى يصوروا الأمر لوسائل الإعلام الأجنبية بأنهم ضحايا القوة المفرطة للقوات المسلحة!

وخلاصة القول إنه لا بيعة في الإسلام إلا للحاكم الشرعي؛ وما سواها من بيعات سواءً كانت لطرق صوفية، أو جماعات حزبية؛ فكلها بيعات باطلة ما أنزل الله بها من سلطان. نحن مطالبون جميعًا بتجلية المنهج الإسلامي الوسطي وبيان فساد المنهج الإخواني في استخدام مفهوم «البيعة» لتحقيق أهداف حزبية مقيتة تناقض مصالح الوطن وتجعل من أعضاء الجماعة آلات يسيرها القيادات، والمساهمة بذلك في بناء منظومة الفكر الوطني لدحض الأساس الذي تقوم عليه مناهج الإرهاب والعنف الصادرة من «الجماعة الإرهابية».

وبدراسة منهج الجماعة تبدو حقيقة تحويل أعضاءها إلى آلات تسمع وتطيع لا تملك من أمرها شيئا! فعضو الجماعة مأمور بإطاعة المرشد «الإمام» وطاعة الرؤساء في التنظيم بدءًا من قائد الأسرة وهي الخلية الأساسية في التنظيم الإخواني وصولًا إلى قمة التنظيم ممثلًا في مجلس الشورى العام ثم المرشد العام. وتكرس أساليب التربية الإخوانية مفاهيم الطاعة والولاء للتنظيم وقياداته وتعمل على «تنميط» الإخوان بحيث يصبحون أدوات يسهل على القادة تشكيلهم وتوجيههم إلى الوجهة التي تتفق

وأهداف الجماعة في سعيها إلى امتلاك الوطن وتحويله إلى «خلافة إخوانية»! ويصل تحكم الجماعة في أعضاءها إلى حد التدخل في حياتهم الخاصة ودفعهم إلى قبول مبدأ «الإخواني يجب أن يتزوج إخوانية» وإلى حد أن تقوم قيادات الشُعب والمناطق بالتدخل في خصوصيات الأسر لحل مشكلاتهم العائلية. وتشجع الجماعة على تنمية علاقات النسب والمصاهرة بين أعضاءها في محاولة لتكوين مجتمع مغلق خاص بهم بعيدًا عن المجتمع الوطني الكبير فما أشبههم بفكرة «الجيتو» عند اليهود وقد وردت أحاديث كثيرة عن الأصول الماسونية للجماعة بدءًا من مؤسسها حسن البنا.

وجاء في رسالة «التعاليم» لحسن البنا أن الطاعة هي «امتثال الأمر وإنفاذه توا في العسر واليسر والمنشط والمكره» في كل مراحل الدعوة الثلاث بحسب قوله، وتبدأ بمرحلة التعريف «بنشر الفكرة العامة بين الناس»، وفي هذه المرحلة تعمل الجماعة بنظام الجمعيات الإدارية، ومهمتها العمل للخير العام ووسيلتها الوعظ والإرشاد تارة وإقامة المنشآت النافعة تارة أخرى». ويفهم من رسالة البنا أن هذه المرحلة تمثل بداية لترويج فكر الجماعة بأسلوب هادئ لا يكشف عن طبيعتها الحقيقية متخفية في شكل محاولات لدعوة دينية بغير إفصاح عن الأهداف الحقيقية للجماعة مع تقديم خدمات في شكل مشروعات مدارس ومستوصفات إلى جانب مساعدات عينية للفقراء حتى تتمكن الجماعة من غزو عقول الناس. ويمضي المرشد حسن البنا قائلًا إن في مرحلة التعريف يتصل بالجماعة «كل من أراد من الناس متى رغب المساهمة في أعمالها ووعد بالمحافظة على مبادئها، وليست الطاعة التامة لازمة في هذه المرحلة بقدر ما يلزم فيها احترام النظم والمبادئ العامة للجماعة».

ثم تنتقل الدعوة إلى جماعة الإخوان إلى مرحلة «التكوين «باستخلاص العناصر الصالحة لحمل أعباء الجهاد وضم بعضها إلى بعض، ونظام الدعوة في هذه المرحلة صوفي بحت من الناحية الروحية، وعسكري بحت من الناحية العملية، وشعار هاتين الناحيتين [أمر وطاعة] من غير تردد ولا مراجعة ولا شك ولا حرج «فهل بعد ذلك من شك في الأساس التي تقوم عليه الجماعة من استخدام الدين كوسيلة لاجتذاب أعضاء للجماعة ثم تدريبهم عسكريًا لتنفيذ ما يؤمرون به دون مناقشة وذلك باسم الدين! ويضيف المرشد العام للجماعة بوضوح وصراحة أن الدعوة في

مرحلة التكوين تكون «خاصة لا يتصل بها إلا من استعد استعدادا تاما حقيقيا لتحمل أعباء جهاد طويل المدى كثير التبعات، وأول بوادر هذا الاستعداد كمال الطاعة». ثم تتحول «الدعوة» في مرحلتها الثالثة من دعوة ربانية تستدرج الناس بالتمسح بالدين إلى أمر «بالجهاد الذي لا هوادة فيه، وعمل متواصل في سبيل الوصول إلى الغاية، وامتحان وابتلاء لا يصبر عليهما إلا الصادقون، ولا يكفل النجاح في هذه المرحلة إلا كمال الطاعة كذلك»! ويقول المرشد الأول للجماعة أن الصف الأول من الإخوان المسلمين قد بايعوه على الجهاد والعمل للوصول إلى الغاية في يوم 5 ربيع الأول سنة 1359هـ[1938 م]، ويخاطب الأعضاء الجدد بقوله «وأنت بانضمامك إلى هذه الكتيبة، وتقبلك لهذه الرسالة، وتعهدك بهذه البيعة، تكون في الدور الثاني، وبالقرب من الدور الثالث، فقدّر التبعة التي التزمتها وأعدّ نفسك للوفاء بها»! وما تعيشه البلاد حاليا ومنذ 30 يونيو من إرهاب وعنف يتصاعد يومًا بعد يوم خير دليل على تورط الجماعة الإرهابية في دفع أعضاءها والمتورطين معها إلى ارتكاب جرائم غير مسبوقة ضد الوطن والمواطنين دون أن يناقشوا أو يعترضوا ودون أن يسألوا أنفسهم ما دوافع قادتهم إلى حرق الوطن وتدميره!

ويرتبط بالأمر بالسمع والطاعة في منهج الإخوان المسلمين ما جاء في رسالة حسن البنا ما ذكره حول مفهوم الثبات وهو «أن يظل الأخ عاملا مجاهدا في سبيل غايته مهما بعدت المدة وتطاولت السنوات والأعوام حتى يلقى الله على ذلك وقد فاز بإحدى الحسنيين، فإما الغاية وإما الشهادة في النهاية». كذا يطالب البنا أعضاء جماعته بالتضحية ويقصد بذلك «بذل النفس والمال والوقت والحياة وكل شيء في سبيل الغاية، وليس في الدنيا جهاد لا تضحية معه، ولا تضيع في سبيل فكرتنا تضحية، وإنما هو الجر الجزيل والثواب الجميل ومن قعد عن التضحية معنا فهو آثم»!

ورغم أن المرشد البنا يطالب «الأخ الصادق» بضرورة تحري الدقة في أن يطمئن على مدى صلته بالقائد، وثقته به، إلا أن الإرهاب الحادث في الوطن يؤكد أن الإخوان الإرهابيين قد نسوا «تعاليم» مرشدهم وإمامهم ونجح «القطبيون» من قيادات الجماعة في هدم المعبد على رؤوس الجماعة!

وإذا رجعنا إلى كتابات غير رسالة «التعاليم» لوجدنا العديد من الآراء التكفيرية في آراء سيد قطب كما سطرها في كتابه «معالم في الطريق»، ووصف فيها المجتمعات

الإسلامية بالجاهلية وحكم بضلالها وجاهليتها لعدم التزامها بالمفهوم الحقيقي للإسلام ولعدم التزامها بتطبيق الشريعة الإسلامية على حد تعبيره كما جاءت في القرآن الكريم في نظره، خاصة وأن من يسيطرون على «الجماعة» الآن هم من فصيل «القطبيين» نسبة إلى سيد قطب!

ونذكر بأن الخطاب الإخواني الإقصائي/ التكفيري، قد بلغ ذروته في عهد محمد مرسي، وخاصة في مؤتمر «نصرة الشعب السوري»، وفيه تسابق المشاركون من الدعاة في تكفير طوائف إسلامية متعددة، إضافة إلى تكفير المشاركين في مظاهرات الثلاثين من يونيو!

من ذلك تبدو أهمية تكوين بناء فكري بديل لفكر «الجماعة الإرهابية» يرتكز على مفاهيم الإسلام الوسطي إسلام الأزهر الشريف الذي يؤكد مدنية الدولة ويحض على المواطنة والمساواة وعدم التمييز بين المواطنين وأنه لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوي! وكذلك يعزز البناء الفكري البديل مفهوم «الوطن» الذي يتجاوزه فكر «الجماعة» ويستبدل به مفهوم «الأمة». ومن المقترح أن يتوجه ذلك الفكر البديل إلى تبسيط وتوضيح منهج الإسلام الوسطي والبناء السياسي الوطني والبناء الاقتصادي المؤسس على الكفاية والعدل في إطار منظومة عدالة اجتماعية تضمن فاعليتها قيم المواطنة وتؤكدها سيادة القانون.

ومن المطلوب أن تهتم منظومة الفكر الوسطي البديل للفكر «الإخواني» الظلامي باستبدال توجهات الإخوان العدوانية نحو الوطن ومن هم من غير «إخوانهم» وأن تركز على أهمية تأكيد المشاركة المجتمعية للجميع وتأكيد احترام القانون وسلطة القضاء والحفاظ على مؤسسات الدولة. كذلك يكون مهمًا تطوير وتفعيل حزمة القوانين المؤيدة للحقوق والحريات العامة وتنمية قيم العدالة الإنسانية.

في ذات الوقت يجب أن ينمي البناء الفكري البديل لفكر الإخوان الإرهابي في المصريين أهمية تطوير السلوك الفردي والسلوك الجماعي في المجتمع المصري الجديد متحررًا من آفات الفوضى في مظاهر الحياة وضرورة التزام أنماط سلوكية تحابي النظام والأمانة والبعد عن الأنانية والتقيد بحدود الشرع والقانون.

2. اقتراح تشكيل «المجلس الوطني للدفاع الفكري والثقافي»

إن العبء الأكبر والحقيقي في تفعيل البناء الفكري البديل لمواجهة الفكر الإرهابي والتكفيري يقع على عاتق الوزارات والأجهزة والمؤسسات التي تختص ببناء شخصية الإنسان المصري وتعمل على تعليمه وتثقيفه وتزويده بالعلم الديني الصحيح وتحميه من الانصياع إلى الدعاوى الشيطانية، التي تصور لمرتكبي جرائم القتل والتدمير وإرهاب الآمنين وترويعهم، أن ذلك هو الجهاد في سبيل الله،

ولغرض تنسيق وتفعيل تلك المهمة الوطنية على أساس متين يكمل ما تقوم به القوات المسلحة والشرطة في حربها ضد الإرهاب، فإنه من المقترح تشكيل «المجلس الوطني للدفاع الفكري والثقافي» ضمن مؤسسة الرئاسة، على أن يرأسه شخصية وطنية تتميز بالعلم والعمل المخلص الجاد في خدمة الوطن والمواطنين، شخصية مقبولة على المستوى الوطني ومعروفة على الصعيد الدولي، على أن يكون أعضاء في أمانة المجلس أساتذة في علوم الاجتماع والنفس والتربية ضمن آخرين من المهتمين بالشأن العام والمنشغلين بقضية تحديث منظومات التربية والتعليم العام والأزهري والثقافة والإعلام بالدرجة الأولى.

ويقترح أن يضم المجلس ممثلين لكل الجهات التي تجمعها المسئولية الوطنية عن تطوير الخطاب الديني وتحرير العقل المصري من آثار الدعوات الشيطانية التي تسيطر على عقول الإرهابيين والمشايعين لجماعات التكفير والإرهاب، وفي مقدمة تلك الجهات الأزهر الشريف ووزارات الأوقاف والتربية والتعليم، والتعليم العالي ووزارتي الثقافة والشباب والرياضة، فضلًا عن وسائل الإعلام المقروءة والمرئية والمسموعة سواء التي تملكها الدولة وتشرف على توجيه سياساتها أو الخاصة. وللأحزاب والقوى والتيارات السياسية وأساتذة الجامعات دور مهم في هذه الحرب. كما يجب تمثيل منظمات المجتمع المدني و"المنظمات الحقوقية» الوطنية للمشاركة في واجب ومسئولية الدفاع عن الوطن والمساهمة بالفكر والرأي والعمل الفكري والتربوي والإعلامي في مقاومة الجماعات الإرهابية.

ونتصور أن المجلس المقترح سيقوم بمهمة التخطيط لتصحيح المفاهيم الدينية والسياسية والقيم المجتمعية التي تشوهها أعمال الجماعات الإرهابية، وتخطيط

مسارات تطوير وتحديث مناهج التعليم على كافة المستويات وإدماج مناهج وأنشطة تنمي الوعي الوطني وتوضح وتؤكد مفاهيم الوطنية والوسطية في الدولة المدنية الديمقراطية التي يبنيها المصريون. كما يحدد المجلس أسس ومحاور تطوير العمل الثقافي والإعلامي والشبابي لمؤازرة جهود تنقية المشهد المصري في جميع مجالاته السياسية والتربوية من شوائب وآثار جرائم الفكر التكفيري الذي اعتنقه الإرهابي سيد قطب وقيادات مكتب الإرشاد للجماعة الإرهابية.

ومن المنطقي أن يقوم المجلس المقترح بمبادرات حاسمة لحفز الشباب المضللين من أعضاء الجماعات الإرهابية على مراجعة مواقفهم وتبين الأخطاء الفقهية التي يتداولونها على أنها من صحيح الدين وهي ليست كذلك، شريطة ألا يكونوا من الذين تلوثت أيديهم بدماء المصريين ولم يقترفوا أي جرائم إرهابية سوى الانضمام إلى تلك الجماعات مع تنظيم لقاءات مع أعضاء المجلس تتم فيها تلك المراجعات الفكرية،

إن نتيجة أعمال المجلس المقترح سيكون إنتاج بناء فكريًا يقوم على تبسيط وتوضيح منهج الإسلام الوسطي، وتوضيح منظومة العدالة الاجتماعية، وتأكيد قيم احترام والحفاظ على مؤسسات الدولة، وقيم المواطنة وسيادة القانون وتوضيح البناء السياسي الوطني والبناء الاقتصادي الجديد. مع إبراز أهمية تطوير السلوك الفردي والجماعي لبناء المجتمع المصري الجديد والتحرر من آفات الفوضى في مظاهر الحياة والتزام أنماط سلوكية تحابي النظام والأمانة والبعد عن الأنانية والتقيد بحدود القانون. على أن تنبثق عن المجلس لجنة وطنية مصغرة مهمتها الإشراف على تقديم ذلك الفكر الوسطي الجديد للمواطنين بأساليب تتناسب وخصائص المتلقين من جميع الأعمار والمهن والمستويات العلمية والاجتماعية، وكذلك متابعة تنفيذ البرامج المخططة تحقيقاُ لأهداف الحرب الفكرية والثقافية ضد الإرهاب.

ولا شك أن التبعية المباشرة للمجلس المقترح لرئيس الجمهورية سوف تضمن أن تتحول أفكاره وخططه وبرامجه وتوصياته إلى قرارات رئاسية ملزمة لكافة أجهزة الدولة ومنظمات المجتمع المعنية بإنقاذ الوطن من الهجمة الإرهابية.

3. البرنامج التنفيذي للقضاء على الإرهاب

1. إصدار قرار من رئيس الجمهورية بإعلان جماعة الإخوان المسلمين وكل الجماعات المناصرة مما يسمى «تحالف دعم الشرعية» وكافة حلفاء الجماعة «منظمات إرهابية» وحظر كافة أنشطتها وتجريم الانتماء إليها ومصادرة جميع أموالها ومقراتها ومصادر تمويلها.
2. إخطار كافة دول العالم وهيئة الأمم المتحدة بقرار اعتبار جماعة المسلمين «منظمة إرهابية» والمطالبة بتطبيق ما يترتب على ذلك من منع تلك الجماعة من ممارسة أي نشاط ومصادرة مقارها والتحفظ على أموالها ومنع أعضاءها من التواجد على أراضيها.
3. إصدار قانون الإرهاب وتشديد العقوبات فيه إلى حد الإعدام، ويحدد القانون أن القضاء العسكري هو المختص بكل قضايا الإرهاب مع تقصير فترات البت في تلك القضايا إلى أدنى حد لتحقيق العدالة الناجزة. كذلك فإن الحكومة مطالبة بتضمين مواد قانون «الكيانات الإرهابية» التي كثر الحديث عنه من أعضاء في الحكومة ضمن قانون الإرهاب!!
4. إحالة كافة القضايا المتهم فيها قادة الجماعة الإرهابية وأعضاؤها والمتحالفين معها إلى القضاء العسكري طالما لم تصدر فيها أحكام نهائية أو باتة، كذلك ما يستجد من قضايا إرهاب.
5. إصدار قانون العدالة الانتقالية ووضعه موضع التطبيق الفوري فيما ينص عليه من إجراءات الفحص والتحقيق والمسائلة القضائية من خلال الإحالة إلى القضاء العاجل لكل من اشترك في أنشطة متصلة بالجماعات الإرهابية، ثم التعويض لكل من أصيب بأضرار نتيجة تلك الأفعال.
6. تفعيل قانون «إفساد الحياة السياسية» الصادر في 2011 الذي ينص على مع عدم الإخلال بالعقوبات الجنائية أو التأديبية يجازى على الجرائم المنصوص عليها في المادة (1) من المرسوم بقانون رقم 344 لسنة 1952 المعدل بالقانون رقم 173 لسنة 1953 بالجزاءات الآتية أو بأحدها: (أ) العزل من الوظائف العامة القيادية، (ب) سقوط العضوية في مجلسي الشعب أو الشورى أو المجالس

الشعبية المحلية. (ج) الحرمان من حق الانتخاب أو الترشيح لأي مجلس من المجالس المنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة لمدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ الحكم. (د) الحرمان من تولى الوظائف العامة لمدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ الحكم، (هـ) الحرمان من الانتماء إلى أي حزب سياسي لمدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ الحكم. (و) الحرمان من عضوية مجالس إدارة الهيئات أو الشركات أو المؤسسات التي تخضع لإشراف السلطات العامة لمدة أقصاها خمس سنوات من تاريخ الحكم. ويحكم بالجزاءات ذاتها أو بإحداها على كل من اشترك بطريق التحريض أو الاتفاق أو المساعدة في ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في المادة (1) من المرسوم بقانون رقم (344) لسنة 1952 المعدل بالقانون رقم (173) لسنة 1953، ولو لم يكن من الأشخاص المذكورين بتلك المادة. ويجوز الحكم برد ما أفاده الجاني من فعله وشركائه وتقدر المحكمة مقدار ما يرد، كما يجوز للمحكمة أن تحكم على الجاني وشركائه بتعويضه ما حدث من ضرر لأي شخص من الأشخاص الاعتبارية العامة.

ونعتقد أنه يجب إلى جانب تفعيل القانون 131 المشار إليه، أن يتم تضمين نصوصه في قانون الإرهاب الذي نطالب الدولة بإصداره مع تغليظ العقوبات التي تضمنها قنون 131 لاختلاف الظروف وشدة ضراوة الحرب الإرهابية على الوطن.

7. تشكيل المجلس الوطني للدفاع الفكري والثقافي لوضع بناء فكري لمجابهة الفكر الإخواني الإرهابي، وتوجيه تطوير المنظومات التعليمية والثقافية والإعلامية وغيرها بحيث تصبح قادرة على مجابهة الفكر الإرهابي التكفيري وحماية مدنية ووسطية الدولة المصرية.
8. تفعيل النص الدستوري بحظر تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني وحل الأحزاب الدينية القائمة.
9. تنقية الجهاز الإداري وكافة مؤسسات الدولة بما فيها هيئة الشرطة والقوات المسلحة والقضاء والمؤسسات الصحفية القومية من العناصر الموالية للجماعات الإرهابية.

10. مراجعة كافة قرارات التعيين والترقية التي أصدرها الرئيس المخلوع محمد مرسي وإلغاء كل القرارات التي أدت إلى أخونة الدولة.
11. إلغاء جميع قرارات العفو الرئاسي التي أصدرها المخلوع محمد مرسي.
12. إلغاء جميع قرارات منح الجنسية المصرية التي أصدرها الرئيس المخلوع محمد مرسي، وإعادة دراسة ما يقدم من تظلمات أو طلبات جديدة خاصة من الفلسطينيين.
13. اسقاط الجنسية عن أعضاء الجماعات الإرهابية والمتعاونين معها والهاربين خارج البلاد الذين يهاجمون الدولة والوطن ليل نهار والذين يديرون عمليات الإرهاب في مصر من الخارج ويمولونها.
14. تكثيف جهود وآليات تتبع الهاربين والصادر بحقهم قرارات ضبط واحضار من النيابة العامة لتقديمهم إلى القضاء.
15. اتخاذ إجراءات أمنية لسد مصادر الإرهاب منها؛
    15.1. غلق الفضائيات الدينية،
    15.2. منع أو تقييد الترخيص بوسائل النقل المستخدمة في تنفيذ العمليات الإرهابية مثل سيارات الدفع الرباعي والدراجات النارية،
    15.3. رصد المواقع الداعمة للإرهاب على الإنترنت وكشف المتورطين في تغذيتها بالتحريض على الإرهاب،
    15.4. مراجعة أوضاع وأنشطة ومصادر تمويل الجمعيات الدينية وحظر أنشطتها ومصادرة أموالها لصالح صندوق «تحيا مصر».
16. اتخاذ إجراءات حاسمة ضد قطر، تركيا، وحركة حماس والدول التي تؤوي الجماعة الإرهابية وتساندها ماديًا ومعنويًا في حربها الإرهابية ضد مصر.

الفصل الرابع

برنامج القضاء على الفساد

مقدمة

أعلن الرئيس السيسي الحرب ضد الفساد بكلمته في اجتماع اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الفساد يوم 28 أغسطس 2014، ثم انضم رئيس الوزراء إلى الرئيس في التأكيد على «نية» الحكومة لمكافحة الفساد. ومع التقدير لاهتمام الرئيس ورئيس الوزراء بقضية مكافحة الفساد وملاحقة الفاسدين، إلا أن النوايا الطيبة فقط لن تحقق إنجازًا على الأرض. إن المطلوب ليس مجرد وضع استراتيجية للإصلاح الإداري، ولكن المطلوب التعامل الصريح والحاسم في تجفيف منابع الفساد وأصل البلاء الإداري في البلاد؛ وهو سيطرة الجهاز الإداري للدولة واحتكاره تقديم الخدمات والمنافع العامة التي يحتاجها المواطنون، ومن ثم يتمتع الموظفون العموميون في وزارات الدولة ومصالحها وهيئاتها وفي الوحدات المحلية بسلطة واسعة في توفير تلك الخدمات والمنافع الحكومية بدون وجود بدائل تسمح للمواطنين بالاختيار ودون تقنين معايير واضحة وعادلة ومقيدة لسلطة الموظف العمومي في المنح أو المنع أو المقيدة بقيود واهية ويمكن للموظف العمومي إذا أراد أن يتحلل منها.

1. منطق «السلطة» وليس «الخدمة» هو أصل الفساد الإداري والمالي

إن شيوع منطق «السلطة» واختفاء «منطق الخدمة العامة» في الجهاز الإداري للدولة، هو المنبع الأصلي لنشأة الفساد حين يضطر المواطن لدفع رشاوي للحصول على حقه في الخدمة أو المنفعة، أو حين يرغب مواطن الحصول على خدمة أو منفعة

أو فرصة من التعامل مع الدولة بغير حق في ذلك، فيكون الباب منفتحًا لإغراء الموظف أو الموظفين ذوي السلطة بالمال أو مختلف الرشاوى العينية والمعنوية والضغط عليهم لإنهاء المعاملة لصالح القادرين على الدفع من غير أصحاب الحق.

إن قضايا الفساد الإداري والمالي تنشأ عادة من هذه الحقيقة البسيطة، موظف صاحب سلطة ومواطن أو أجنبي يرغب في الحصول على ما ليس من حقه ومستعد لدفع المقابل لهذا الموظف كبيرًا كان أو صغيرا، فردًا كان أو جماعة. لذلك نجد أن اتفاقية الأمم المتحدة أو الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد كلتاهما يبدآن بتعريف «الموظف العمومي» بأنه أي شخص يشغل منصبًا تشريعيا أو تنفيذيًا أو إداريا أو قضائيًا سواء أكان معُينًا أم منتخبًا، دائمًا أم مؤقتًا، مدفوع الأجر أم غير مدفوع الأجر، بصرف النظر عن أقدمية ذلك الشخص؛ وأي شخص آخر يؤدي وظيفة عمومية، بمن في ذلك من يقدم خدمة لصالح جهاز عمومي أو منشأة عمومية؛ أو أي شخص آخر يوصف بأنه «موظف عمومي».

2. نحو تجفيف منابع الفساد

إن تجفيف منابع الفساد وسد الثغرات التي ينفذ منها المفسدون والفاسدون لن يتحقق إلا بإعادة تأسيس وتصميم الجهاز الإداري للدولة على المستويين المركزي والمحلي على أسس تقلص من السلطات التي يتمتع بها الموظفون العموميون في تقديم الخدمات العامة، وتحقيق الفصل الكامل بين الموظف «مقدم الخدمة» وبين المواطن «طالب الخدمة» أو المستثمر أو المورد «طالب المنفعة». ويتحقق ذلك بتحويل الجهاز الإداري الحكومي للاهتمام بوظائف التخطيط والمتابعة في الأساس، وإسناد مهام تقديم الخدمات العامة للمواطنين من تعليم وصحة وإسكان ونقل وغيرها من الخدمات إلى القطاع الخاص والأهلي وقطاع الأعمال العام وفق شروط ومعايير لأداء الخدمات معلنة وشفافة، وبناء على إجراءات تعاقدية تنافسية يشارك ممثلو المجتمع في الرقابة على دقة تنفيذها. وتتولى أجهزة الدولة الرقابة على مقدمي الخدمات الذين تم التعاقد معهم وتقييم مستويات أداء وجودة الخدمات المقدمة للمواطنين وتطبيق شروط التعاقد حين مخالفتها، والبحث في شكاوى المنتفعين بالخدمات.

وهذا الأسلوب المقترح يعرف بعملية «التعهيد» Outsourcing على أن تتم عمليات اختيار ومراقبة أداء متعهدي تقديم الخدمات الحكومية الذين تتعاقد الدولة معهم ومحاسبتهم وفق آليات متطورة تستخدم فيها تقنيات الاتصالات والمعلومات للتعرف الفوري على جودة وانتظام الخدمات المتعاقد عليها، مع إشراك ممثلي المنتفعين من المواطنين في عملية الرقابة والتقييم التي قد تنتهي بإلغاء التعاقد واختيار متعاقد أكثر كفاءة والتزامًا بشروط تقديم الخدمة. وهذا الأسلوب صالح في أغلب الخدمات الحكومية مثل الرعاية الصحية والتعليم بجميع مراحله وخدمات النقل العام والنقل بالسكك الحديدية والبري والنهري والبحري، وخدمات الإسكان الشعبي والاقتصادي، وإدارة الفنادق المملوكة للدولة، حتى السجون طالها نظام التعهيد في بعض الدول وإدارة الموانئ وأعمال الجمارك والمطارات وتنظيم المرور. ويحقق ذلك النظام تخليص المواطنين طالبي الخدمات الحكومية من سطوة وسلطان الموظفين العموميين فالمتعهد لا يمارس «سلطة» وإنما يقدم خدمة وفق مواصفات ومستويات جودة وأسعار محددة في عقد ويخضع في ممارسته لرقابة وتقييم من الدولة ومن مثلي المنتفعين. وتستطيع الدولة «شراء الخدمة» من مقدميها وتوفيرها للمواطنين الذين تريد الدولة دعمهم، فقد تشتري أعدادًا من المقاعد في مدارس وتخصصها للطلاب المتفوقين أو تشتري الخدمة الصحية للمرضى الذين تتحمل الدولة نفقات علاجهم.

أما الأنشطة الحكومية التي تعتبر من أعمال السيادة ويجب تأديتها من خلال مؤسسات الدولة مثل إجراءات منح الامتيازات والترخيص للمستثمرين وإجراءات التوريدات والمشتريات الحكومية، فتتولاها أجهزة حكومية يتم اختيار العاملين فيها من عناصر تتمتع بالكفاءة والنزاهة ويحصلون على تدريب مستمر على أسس أداء واجبات وظائفهم وفق معايير محددة بدقة وإجراءات شفافة تخضع لمستويات متعددة من الرقابة ويحاسبون على النتائج المتحققة. وفي جميع الأحوال، يشارك ممثلو المجتمع صاحب المصلحة في الرقابة والتقييم والحكم على النتائج التي حققتها تلك الأجهزة. وهذا يعتبر تطويرا لتصريح الرئيس السيسي بأنه سيتدخل في جميع المناقصات الحكومية!!!

3. مزيد عن نظام «التعهيد»

إن الخطوة الأولى والأهم في تجفيف منابع الفساد الإداري والمالي هي إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة بطريقة حاسمة وثورية تقوم على الفصل بين الموظفين العموميين «مقدمي الخدمة» وبين المواطنين وغيرهم من «طالبي الخدمة» وذلك بتطبيق نظام «التعهيد»، وبذلك تتحول مؤسسات الدولة الخدمية من أجهزة سلطوية تحتكر تقديم الخدمات العامة وتتحكم في مقدرات المواطنين الذين لا يجد أغلبهم البدائل المناسبة عن الخدمات الحكومية وهم الغالبية من أبناء الشعب من الفقراء ومحدودي ومتوسطي الدخل، أو الموردين والمستثمرين الذين يبغون التعامل مع الدولة ولا يجدون إلا تلك الأجهزة السلطوية التي تسيئ استخدام السلطات الممنوحة لها وتنحرف بها عن المسارات السليمة في كثير من الأحيان ليستفيد بعض كبار الموظفين وصغارهم وتضار المصلحة العامة.

ونود التأكيد على نظام «التعهيد» يختلف تمامًا عن «الخصخصة» سيئة السمعة في مصر لما شاب برامج خصخصة شركات قطاع الأعمال العام من أخطاء يعود معظمها إلى ممارسات فاسدة ارتكبها مسئولون كبار في الدولة بما أهدر ثروات وطنية هائلة، ما أدى إلى صدور أحكام قضائية عديدة بإلغاء عقود بيع أغلب الشركات التي تمت خصخصتها وإعادتها إلى الدولة!

ويمكن تشغيل وإدارة وحدات الخدمات والمرافق العامة الحكومية بمشاركة الأفراد والكيانات غير الحكومية بطرق ثلاثة تنظمها القوانين المصرية؛ وهى؛ طريقة الامتياز والالتزام وفيها أن يتعهد احد الافراد او الشركات بالقيام على نفقته وتحت مسئوليته بتكليف من الدولة او احد الاشخاص المعنوية العامة وطبقا للشروط التي توضع له، بأداء خدمة عامة للجمهور مقابل التصريح له باستغلال المشروع لمدة محدودة من الزمن لا تزيد عن 30 سنة وحصوله على العائد من الافراد الذين يستخدمون المرفق، وعقود البوت الـ POT بتنويعاتها المختلفة حيث يتم الاتفاق بين الدولة او احد الاشخاص المعنوية العامة مع شركة خاصة سواء كانت اجنبية او وطنية او مشتركة (اجنبي و وطني) بأنشاء احد المرافق العامة على حسابها، وتشغيل وادارة المرفق بشروط محددة تحت اشراف الجهة الإدارية، وتحصل الشركة على

ايرادات المشروع خلال مدة العقد على ان تنقل ملكية المشروع في نهاية المدة المتفق عليها بالحالة التي يمكن معها الاستمرار في تشغيله بالكفاءة التي كان عليها وقت ان كانت الشركة تتولى ادارته، ومثال ذلك مشروع مطار مرسى علم. أما الطريقة الثالثة فهي عقود المشاركة مع القطاع الخاص التي ينظمها القانون 67 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية، ولا تقل قيمة هذا النوع من العقود عن مائة مليون جنيه بمقتضاه تعهد احدى الجهات الادارية الى «شركة المشروع» (يجب ان تكون شركة مساهمة) تمويل وانشاء وتجهيز مشروعات البنية الاساسية والمرافق العامة واتاحة خدماتها او تمويل وتطوير أحد المرافق مع الالتزام بالصيانة وتقديم الخدمات للجمهور.

إن المؤسسات الخدمية العامة التي يتم تطبيق نظام التعهيد عليها لا تخرج من الملكية العامة، إنما تتحول إلى كيانات لتقديم الخدمات العامة بناء على تعاقدات حيث تعرض الدولة تلك المؤسسات [مستشفيات، مدارس، وسائل نقل...] على المتخصصين من شركات القطاع الخاص والقطاعين العام والأهلي ليقدموا عروضهم لتولي تشغيل وإدارة وتطوير تلك المؤسسات المملوكة للدولة لفاء عائد ينص عليه في عقد «التعهيد»، كما ينص في العقد على مواصفات تقديم الخدمات ومستويات الجودة وشروط الحصول عليها والأسعار الذي يحق للمتعهد تقاضيها، وأبرز الأمثلة الناجحة لهذا الأسلوب في مصر الفنادق المملوكة للدولة حيث تتولى تشغيلها وإدارتها وتطويرها شركات عالمية بناء على عقود تؤمن للدولة حقوقها وتضمن للمشغلين حقوقهم.

4. مميزات نظام «التعهيد»

أن أهم مميزات نقل تقديم الخدمات الحكومية إلى القطاع الخاص والقطاعات غير الحكومية بدلًا من الأجهزة الحكومية، تفرغ الأجهزة الحكومية المختصة لممارسة وظائفها الرئيسة في تخطيط الخدمات وتطوير معايير تقدمها وإحكام الإشراف والرقابة وتقييم الأداء على مقدمي الخدمات من القطاعات غير الحكومية؛ التخفيف من أعباء المالية للدولة بتقليص الإنفاق الحكومي. كما تحصل الدولة من مقدمي الخدمة من القطاع الخاص على مقابل استخدامهم للمنشآت والتجهيزات المستخدمة في تقديمهم الخدمات، فضلًا عما يضيفونه من تجهيزات وتطوير في

المنشآت وتقنيات العمل بحسب العقود الموقعة مع الدولة، وهم في جميع الأحوال ملتزمون بسداد الضرائب على ما يحققونه من أرباح وفق النظم الضريبية السائدة. كذلك تتخفف الدولة من أعباء التمويل التي قد تتحملها شركات التعهيد المتعاقدة لتقديم الخدمات الحكومية في حالات التعاقد بنظم الإنشاء والتشغيل ثم نقل المشروعات بعد انتهاء مدة العقد إلى الدولة.

ومن أبرز المزايا وفي ذات الوقت هي من أبرز المعوقات التي تحققها عقود التعهيد تخفف الجهاز الحكومي من أعداد ضخمة من العاملين الذين يمثلون درجة واضحة من «البطالة المقنعة»، حيث ينقل العاملون ذوي الكفاءة والقدرة وبالأعداد المناسبة للتشغيل الاقتصادي إلى الشركات المتعاقدة، ويكون على الدولة في إطار مشروع إعادة التصميم المؤسسي للجهاز الإداري للدولة أن تضع خطة واضحة وشفافة وصريحة لتقليص أعداد العاملين بهذا الجهاز إلى الأعداد المناسبة لحجم العمل من أنشطة التخطيط والدراسات والمتبعة ووضع المعايير للرقابة والتقييم على كل أنشطة الدولة سواء الذاتية أو المتعاقد على تنفيذها مع كيانات غير حكومية، وإحالة العمالة غير المطلوبة إلى نظام سخي للمعاش المبكر وتشجيعهم على بدء مشروعات صغيرة ومتوسطة بعد توفير إمكانيات التدريب الحديث والفعال المناسبة.

5. هل تتبنى الدولة الفساد؟

إن الفساد ليس كله تلك الرشاوى التي يحصل عليها موظفون في الدولة ليستعينوا بها على مواجهة نفقات المعيشة والتعويض عن محدودية رواتبهم ودخولهم. وليس الفساد كله ذلك الإهدار لحقوق الدولة، وليس الفساد كله تلك الممارسات غير المشروعة لفريق من المسئولين في الدولة يستغلون السلطة التي منحهم إياها القانون باعتبارها جزءا من مهام وظائفهم وذلك لتحقيق منافع خاصة لهم بتمكين بعض المفسدين والفاسدين مواطنين وأجانب من الاستيلاء على ما ليس حقًا لهم من موارد الدولة وممتلكاتها! ولكن الفساد هو كل ذلك ويزيد عليه «الفساد الأكبر والأخطر» الذي تمارسه «الدولة» وعناصر من «المجتمع المدني» وفئات من «الشعب».

ومن المهم أن نبادر بتحديد مسئولية الدولة ذاتها في المساعدة على انتشار صور من الفساد الذي تبدو بعض صوره في عدم التصدي بحسم لإنهاء عصر مبارك وعصر الإخوان، واعتماد أساليب غير ثورية في محاسبة رموز هذين النظامين الذين ساهموا في إفساد الحياة السياسية والاقتصادية في البلاد.

كذلك تسأل الدولة عن التراخي في التعامل مع الجماعة الإرهابية وأعوانها ومؤيديها واستمرار موجات الإرهاب الإخواني وتصاعدها، كما تعتبر الدولة مسئولة مباشرة عن عجزها الواضح في التصدي لأخونة الدولة ومؤسساتها وما تقوم عناصر الإخوان الإرهابية من تدمير وتخريب مثالها الأوضح أبراج ومحولات الكهرباء.

والدولة هي المسئولة عن استمرار أحزاب قامت على أساس ديني بالمخالفة لقانون الأحزاب والدستور، وهي كذلك المسئولة عن استمرار عناصر من المتحولين والمتلونين في كل العصور والسماح لهم بغزو مجالات الإعلام المرئي ومعاودة تصدر المشهد السياسي من جديد. والدولة هي المسئولة عن استمرار تضخم العمالة في الجهاز الإداري للدولة وتدني الأجور، مع عدم وجود أسس لتحديد الواجبات وشيوع المسئولية واتساع نطاق السلطة التقديرية للموظف، وتدني كفاءة الكثيرين منهم بما يغذي الفساد ويدعمه.

كذلك تتمثل مظاهر الفساد الذي تتبناه الدولة وترعاه في العديد من التصرفات التي تمارسها الدولة أو تلك التي تتراخى أو تمتنع عن أداءها. إن القوانين التي تصدرها الدولة التي ثم لا يتم تفعيلها هي نمط على فساد الدولة، مثل قانون إفساد الحياة السياسية الصادر في 2011 كان من الممكن حال تطبيقه حماية مصر من كل الذين أفسدوا الحياة السياسية في عصر مبارك ومرسي! ومظهر آخر على الفساد الذي ترعاه الدولة هو قانون الإرهاب الذي لم يصدر رغم كل ما تعانيه البلاد من تدمير وقتل واغتيالات وتفجير لمنشآت الدولة وتعطيل لمصالح المواطنين وتهديدهم وترويعهم.

والدولة التي يعيش على أرضها ما يزيد عن 26 مليون مواطن في عشوائيات تفتقر إلى أبسط مقومات الحياة الآدمية التي تأنف منها الحيوانات، هي دولة تتبنى

الفساد ولا يشفع لها إنشاء وزارة للعشوائيات أطلقت عليها اسم مفتخر تداري به سوءاتها.

والوعود التي يتطوع بإطلاقها مسئولون لا يقدمون دليلاً على خطوة واضحة أو برنامج عمل شفاف له مواعيد محددة لإنجاز تلك الوعود والتصريحات التي تزخر بها صفحات الصحف وتروج لها وسائل الإعلام، مثال واضح لفساد الدولة!

وأهم من ذلك مسئولية الدولة عن استمرار المؤسسات الصحفية المسماة بالقومية التي لا تتوافق مع الطبيعة الديمقراطية التي يرغب الشعب في تدعيمها. إذ رغم أن الدستور في المادة 72 يلزم الدولة بضمان استقلال المؤسسات الصحفية المملوكة لها، كما أن المادة 212 من الدستور تنص على أن تكون «الهيئة الوطنية للصحافة» هي القائمة على إدارة المؤسسات الصحفية المملوكة للدولة»، فإن قراءة هاتين المادتين بما يتفق وفلسفة الدستور التي عبرت عنها ديباجته وهي جزء لا يتجزأ منه تؤكد أن الدستور لا يمكن ان يناقض بعضه بعضا، فحيث تحدد الديباجة «نحن نؤمن بالديمقراطية طريقًا ومستقبلًا وأسلوب حياة، وبالتداول السلمي للسلطة، ونؤكد على حق الشعب في صنع مستقبله، هو وحده مصدر السلطات»، كما أضافت «نحن الآن نكتب دستورًا يستكمل بناء دولة ديمقراطية حديثة، حكومتها مدنية»، فإنه في ضوء تلك القراءة للمضمون الديمقراطي للدستور فإننا نتصور أن المادتين المشار إليهما لا يلزمان الدولة بملكية «المؤسسات الصحفية القومية» وإنما المعنى المقصود منهما «أنه في حال تملكت الدولة مثل تلك الصحف، فإنها تلتزم بضمان استقلالها، وإنشاء هيئة وطنية تقوم على إدارتها.

6. الفساد المجتمعي

يترتب على مظاهر الفساد في أجهزة الدولة فراغ تشريعي أو إداري يؤدي إلى ظهور ونمو وانتشار أنواع أخرى من الفساد يمارسه أفراد وجماعات وطوائف في المجتمع يستغلون ذلك الفراغ لتحقيق منافع لهم في غياب سلطة الدولة ورقابتها، والنتيجة تكون اتساع دائرة الفساد وإهدار مزيد من موارد الدولة وضياع حقوق

مواطنين يستولي عليها من هم غير مستحقين لها، إلى حد تهديد أرواح مواطنين برياء كل ذنبهم أنهم وثقوا في قدرة الدولة على حماية حقوقهم وممتلكاتهم وأرواحهم!

ولعل المثال الأوضح والأخطر هو ما تمارسه الجماعة الإرهابية وأعوانها من اغتيالات وتفجيرات تودي بحياة مواطنين شرفاء من الشرطة والقوات المسلحة وأبناء الشعب، مستغلة تباطؤ الدولة في إصدار قانون الإرهاب واختيارها اللجوء إلى القضاء العادي في محاكمة الإرهابيين والخونة وأعداء الوطن بدلًا من إخضاعهم للقضاء العسكري!

وما نشأة ونمو التجمعات السكنية العشوائية وشيوع ظاهرة البناء بغير تصاريح بناء أو بالمخالفة لشروط التراخيص وبغير الالتزام بقواعد الارتفاعات إلا مظهر لفساد مجتمعي يستند إلى فساد إداري في أجهزة الدولة. ونحن نعتقد أن قانون التصالح في مخالفات البناء يدعم فشل الدولة في فرض قوانين وقواعد البناء الأمر الذي يشجع على المخالفة التي يكافئها القانون. وما حالات انهيار العقارات في كل مدن المحروسة إلا نتيجة للفشل في مواجهة الفساد المجتمعي الذي يستغل الفراغ التشريعي والإداري والفساد السائد في الإدارات الهندسية في المحليات وعدم قدرة الدولة على فرض القانون نتيجة فشلها في تحقيق مطالب المواطنين في الحصول على مسكن آمن.

من جهة أخرى، فإن فشل الأجهزة الهندسية والأمنية المختصة في فرض الالتزام بمواصفات ومعايير البناء في المناطق السكنية ينشأ عنه انتشار ظاهرة العقارات المخالفة لتصاريح البناء أو التي لم تصدر لها تصاريح من الأصل، ثم في بعض الأحيان تستفيق بعض المحافظات وتبدأ في إزالة عقارات تكلفت مئات الملايين من الجنيهات! كما تتفشى ظاهرة البناء على الأراضي الزراعية في غيبة أو تجاهل من أجهزة الدولة المسئولة عن منع تلك التعديات!

كذلك ينمو الفساد المجتمعي لفشل الدولة وأجهزة المحافظات في منع تواجد أنشطة صناعية أو مقلقة للراحة أو ضارة بالبيئة وصحة الإنسان وسط التجمعات السكنية، مما ترتب عليه أن شغلت أهم العقارات في وسط القاهرة والقاهرة الخديوية مثلًا بورش صناعية ومخازن تهددها بالخطر الجسيم فضلًا عما تسببه لقاطني تلك

العقارات من أضرار مادية ونفسية، وما تلحقه بالعقارات ذاتها من إتلاف وانتشار المخلفات بها.

بنفس المنطق فإن انتشار ظاهرة احتلال الباعة الجائلين لأرصفة الشوارع والميادين في عاصمة المحروسة ومدنها جميعا هي صورة صارخة لفشل الدولة في فرض القانون والمحافظة على حقوق المواطنين الذين يملكون متاجر والسكان القاطنين في العقارات في تلك المناطق.

ومن صور الفساد المجتمعي المترتب على الفساد الناشئ عن فشل الدولة في تنفيذ ما تعلن عنه أن تراكمت أكوام وتلال القمامة في أغلب مناطق العاصمة ومدن المحروسة وفشل مشروعات «الفصل من المنبع» وعدم القدرة على فرض رقابة دقيقة على شركات جمع القمامة سواء المحلية أو الأجنبية المتعاقدة مع المحافظات. والنتيجة تمادي المواطنين في سلوك غير إيجابي بإلقاء القمامة والمخلفات في الشوارع، وتشارك في تلك الممارسات الضارة بالبيئة مستشفيات ومصانع وفنادق وغيرها من مؤسسات كان مفروض فيها الالتزام بالفاتون والحرص على الصحة العامة والمحافظة على البيئة!

ولعل من مظاهر الفساد تقاعس الدولة المستمر عن دعم شركات قطاع الأعمال العام بعد برامج البيع والخصخصة، إذ يجد عمال تلك الشركات أنفسهم ضائعين، فلا هم ينعمون بمساعدة الدولة في ضخ الاستثمارات اللازمة لتجديد آلات ووسائل الإنتاج وتطوير وتحديث المنتجات، ولا هم لحقوا بشركات القطاع الخاص، ومن ثم نشأت صورة من الفساد المجتمعي هي أن لجأ العاملون إلى الاعتصامات والتظاهر ومناهضة الإدارة وتبادل الاتهامات بينهم والمطالبات المستمرة بعزل القيادات الإدارية وحل مجالس الإدارة وحتى مجالس النقابات، والدولة فيما يشبه المغشي عليه أو هي من كل ذلك في حالة موات!!

وتتزايد مظاهر الفساد المجتمعي الناشئ عن فساد الجهاز الإداري للدولة المتمثل في إهمال إحياء مشروعات مضي عليها عشرات السنين وهي متعثرة أو متوقفة تماما فوسفات أبوطرطور ومشروع فحم المغارة، وحديثا كُشف النقاب عن مشروع مياه القاهرة الجديدة الذي أحاله وزير الإسكان إلى النائب العام!

كذلك فإن إهمال أجهزة الدولة في تطبيق لوائح ومعايير الترخيص بإنشاء العيادات والمستشفيات الخاصة أو التابعة لجمعيات أهلية مع غياب الإشراف الفعلي عليها، شجع على تواجد آلاف من تلك المؤسسات الطبية والعلاجية لا تتصف بالحد الأدنى من المتطلبات التي تسمح لها بممارسة مهن الطب والعلاج! وبنفس المنطق، انتشرت مصانع «تحت السلم» للأدوية تنتج سمومًا وليس دواء فيه شفاء للناس!

والأمثلة لا تعد ولا تحصى على انتشار الفساد المجتمعي الذي يمارسه الناس في المحروسة مستغلين فسادًا أكبر تمارسه أجهزة الدولة بإصدارها قوانين وقرارات لا تنفذ، أو بضعف الرقابة وغيابها عن كثير من الأنشطة المجتمعية، ومن ثم يتضافر الفاسدون والمفسدون في الجهاز الإداري للدولة مع الأفراد والجماعات في المجتمع المستفيدون إفشال جهود التنمية الوطنية وتطوير شكل الحياة في المحروسة.

7. فساد «المظاليم»!!!

عاش المصريون أغلب سنوات تاريخهم الحديث في كفاح متصل ضد المحتلين الأجانب، وضد الاستبداد والقهر الذين مارسهما ملوك وحكام مصريون استندوا إلى دعم المستعمر وروعوا المواطنين وحرموهم من خيرات بلدهم والأمن والأمان في وطنهم. واستمر الشعب المصري الصابر والمكافح في نضاله ضد استبداد حكامه وإهدارهم لموارده وعبثهم بمقدراته، فكانت ثورته في 25 يناير 2011 التي سرقت منه فكانت ثورة 30 يونيو 2013!

وعلى طول طريق كفاح المصريين من أجل حياة أفضل، فشلت الدولة المصرية وما تزال في تنفيذ التزاماتها التي جاءت بها دساتير مصر فيما يتعلق بحقوق المصريين. فقد نص دستور ثورة 30 يونيو على واحد وسبعين التزامًا على الدولة يجب عليها أن تؤديها في مجال ضمان حقوق الشعب تتراوح بين التزامها بتأمين العمل للمواطنين والمحافظة على حقوق العمال إلى التزامها بتأمين الحق في الصحة والتعليم والقضاء على الأمية، فضلًا عن الحق في الحياة في بيئة صحية سليمة والالتزام ببرنامج سكاني يحقق التوازن بين معدلات النمو السكاني والمواد المتاحة.

وبـدلًا من التنفيـذ الفعلي لالتزاماتهـا، فقد أسرفت الدولـة بمختلف حكوماتها ومؤسسـاتها في الحديـث عـن حقـوق المصريـين واكتفـت بترديـد الخطـب الرنانـة والشعارات التي لم تتحول أبدًا إلى برامج وإجراءات تنفيذية يشعر المصريون بآثارها عـلى أرض الواقـع في صـورة خدمـات عامة عاليـة الجودة وفرص عمـل وحريات حقيقية.

فقد أغرقت تلك الحكومات ومؤسسـاتها الرسمية المصريين في مشكلات كانت نتائجها المباشرة والمستترة هي المزيد من الفقر والمرض والجهل، ناهيك عن الإفراط في تكبيل حريات المصريين وإلزامهم بواجباتهم رغم عدم حصولهم على حقوقهم!

وبرغم ما يتصف به المصريين من وطنية وشهامة وإيثار للوطن على أنفسهم، فإنه مما يعكر تلك المزايا والصفات النبيلة أنهم نتيجة فساد الجهاز الإداري للدولة وفساد أفراد وجماعات وطوائف المجتمع اضطروا إلى ابتكار نماذج فساد خاصة بهم تضاف إلى منظومة الفسـاد العام في المحروسـة حيث لا يجدون سـوى ذلك حلًا لمشكلاتهم وللحصول على قدر من احتياجاتهم للعيش!!!

ففـي مواجهـة مشـكلات قصـور وضعـف التعليـم الحكومي وتردي مسـتوى الخدمـات وسـوء المرافـق التعليمية وتخلف وسـائل التعليم، لا يجـد المصريون حلًا سوى الالتجاء إلى نمط فساد يدعم فساد طوائف كثيرة من المدرسين الذين يمارسون إعطـاء الدروس الخصوصيـة ومجموعات التقوية غير الرسـمية رغم أنها في الأصل ممنوعـة، وبغض النظر عما تتحمله الأسر المصرية مـن تكاليف باهظة تزيد كثيرًا عن قيمة رسـوم الدراسـة التي تفرضها الدولة وذلك لإنقاذ أبنائهم وبناتهم من غياهب الجهل!

وأمـلًا في حل مشـكلات قصور وتـدني الخدمـات الصحية والعلاجيـة العامة، يعمـد المصريون إلى طلب العلاج من عيادات ومسـتوصفات غـير مرخصة وتفتقر إلى الشروط الأساسـية لممارسـة المهن الطبية يدير الكثير منها جمعيات تابعة للجماعة الإرهابيـة والمتاجريـن بالدين، وكذا نجدهـم يلجؤون إلى صيادلـة غير ملتزمين في المناطـق الشـعبية والآهلة بالسـكان لوصف العـلاج دون الحاجـة إلى معاناة التردد على مستشـفيات التأمين الصحي، وكذا ينتشر بين المصريين الالتجاء إلى المشـعوذين

مـن عناصر تدعـي العلاج بالقرآن الكريـم وأمثالهم الذين يسـتغلون الفقر والجهل الذي يعانيه المرضى من بسطاء المصريين. والمصريون يحاولون حل مشكلات قصور وضعـف إمكانيات التأمـين الصحي وعدم قدرتـه على توفير أنواع الـدواء مرتفعة الأسـعار، بالإقبـال على شراء الأدوية المغشوشـة التي تنتجهـا مصانع غير مرخص بها وغير خاضعة لأي رقابة علمية أو صحية أو ما يطلق عليها «مصانع بير السـلم» وتبيعها للمرضى الفقراء بأسعار زهيدة يكمن الموت في تناولها'. وكل ذلك من أنماط الفسـاد «الشـعبي» الذي يلجأ إليه «المظاليم» في المحروسة لتعويض فشل الدولة في تحقيق ما تعد به من توفير فرص الحياة الكريمة لهم!

ويحـل المصريون مشـكلات عدم قدرتهم على تحمل أسـعار اللحـوم والدواجن وغيرهـا مـن الأغذيـة الضروريـة وغـير «الترفيـه»، وقصـور وضعـف المجمعات الاسـتهلاكية الحكوميـة رغـم الوعـود المتكررة بتطويـر الآلف منهـا، بالالتجاء إلى مصـادر غير مأمونـة للحصول عـلى لحوم رخيصة مـن حيوانات تـم ذبحها خارج المسـالخ الرسمية وتكون في الأغلب الأعم مريضة أو نافقة ويتم تصنيعها في أماكن غير صحية ولا تخضع لأي رقابة، ويقبل الناس على شرائها لرخص أثمانها.

8. التعامل مع منظومة الفساد

إن المدخـل الأكيـد في القضاء على الفسـاد بمختلف أنواعه وأسـبابه يعتمد على القضـاء على الثلاثية التاريخية التي يعاني منها الشـعب المـصري وهي الفقر والجهل والمـرض، ولـن يتم القضاء على هـذه الآفات الثـلاث إلا بالتنمية الوطنية الشـاملة وفـق رؤية واضحـة ومنهج علمي يقوم عـلى التخطيط الاسـتراتيجي الذي يترجم إلى برامـج وخطط شـفافة لها توقيتات ملزمـة ونتائج مسـتهدفة ومعلنة تصبح محلًا للمتابعة والتقييم المجتمعي.

ومن سـوء الحـظ أن كل حكومات ما بعـد 30 يونيو قد فشـلت في إعلان خطة تنمويـة واضحة المعالم ولم تلتزم ببرامج زمنية محـددة وإنما لجأت إلى اتخاذ قرارات لا تجمعها منهجية واضحة ساعية إلى تحقيق قبول شعبي غير مستحق!

ولقد كان الأمل في أن تترجم «رؤية الرئيس السيسي للمستقبل» إلى برنامج عمل معلن تلتزم به الحكومة الحالية وأجهزتها التنفيذية من اليوم الأول لتشكيلها، ولكن ذلك البرنامج لم يعلن حتى الآن واستمرت الحكومة على نهج سابقتها «لا للتخطيط» رغم وجود وزارة رئيسة للتخطيط!

إنه بغير هذا الأسلوب الصريح في الأداء الرئاسي والحكومي، سوف تستمر الحلقة المفرغة من فشل الدولة وفساد جهازها الإداري ومؤسساتها إلى الفساد المجتمعي والشعبي، مرورًا بالمزيد من الفقر والجهل والمرض!!!

9. كلمة عن الاستراتيجية الحكومية لمكافحة الفساد

أعلن رئيس الوزراء المهندس إبراهيم محلب «الاستراتيجية الوطنية لمكافحة لفساد 2014-2018 «في يوم التاسع من ديسمبر 2014 وهو مناسبة الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة الفساد. وقد جاء في جريدة اليوم السابع يوم 9 ديسمبر[1]، أن الاستراتيجية تتضمن خطة من ست محاور رئيسة ينفذ بعضها على المدى البعيد وأخرى على المدى المتوسط وثالثة على المدى القريب،

وتبدأ أولى تلك المحاور بالمبادئ الرئيسية التي استندت إليها الخطة الاستراتيجية وهي مبدأ التزام الدولة متمثلة في مؤسساتها الرقابية من الجهاز المركزي للمحاسبات وهيئة الرقابة الإدارية، والنيابة الإدارية والنيابة العامة بمحاربة الفساد، لإرساء مبادئ الشفافية والنزاهة وسيادة القانون والارتقاء بمستوى أداء الجهاز الحكومي والإداري للدولة وتحسين الخدمات الجماهيرية، طبقا لبنود دستور 2014.

كما استندت الخطة إلى ضرورة مراعاة مبدأ الفصل بين سلطات الدولة الثلاث «القضائية والتشريعية والتنفيذية»، والالتزام الكامل بالتعاون بينهم لتنفيذ سياسة مكافحة الفساد، بالإضافة إلى احترام حقوق الإنسان والمساواة بين جميع المواطنين أمام القانون، وتحقيق مبدأ المساءلة الذي بمقتضاه تكون سلطات الدولة مسئولة عن القيام بواجباتها في تفعيل الاستراتيجية، حيث إن الأولوية للمصلحة العامة

(1) لم يتيسر لنا الحصول على نسخة رسمية من الاستراتيجية فكل المواقع الحكومية مثل موقع رئاسة الوزراء وموقع هيئة الرقابة الإدارية وموقع اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الفساد لا تذكر شيئا عن الاستراتيجية وكان الاعتماد على ما تناولته وسائل الإعلام.

يضطلع ممثلو المؤسسات العامة بواجب مراعاتها حتى تكون مقدمة على أي مصلحة أخرى.

فيما تضمن المحور الثاني للخطة الاستراتيجية، تعريف الفساد بأنه «إساءة استغلال السلطة المخولة لتحقيق مكاسب خاصة»، الذي من خلال هذا التعريف يتبين أن نطاق الفساد أوسع ويشمل كذلك القطاع الخاص وليس الحكومي فقط.

وتضمن المحور الثالث كيفية قياس الفساد في مصر عبر البيانات المجمعة عن الجرائم المسجلة مثل جرائم التهرب الضريبي والجمركي بواسطة مؤسسات الضرائب وجهات إنفاذ القانون. وأشارت الخطة الوطنية لمكافحة الفساد، إلى أن المقاييس العالمية المستخدمة لقياس درجة الفقر والعدالة في توزيع الدخل كشفت عن وجود انخفاض في مستوى دخول الأفراد،

أما المحور الرابع في الخطة فتضمن أسباب الفساد في مصر، وتقول الخطة إن غياب العدالة الاجتماعية والتوزيع غير العادل للدخول والثروات كجزء من المشهد الاقتصادي والاجتماعي أدى إلى انخفاض مستوى الدخول وتفاوتها وتركزت الثروة في أيدى فئة تجيد أكثر من غيرها استغلال الأنشطة التي لا تتسم بالشفافية في مصر، وكذا إلى عدم قدرة شريحة كبيرة من المواطنين على إشباع حاجاتها الأساسية من السلع والخدمات، ما أدى إلى لجوء البعض إلى انتهاج الممارسات الفاسدة كوسيلة لإشباع هذه الحاجات، علاوة على قيام بعض الأفراد والشركات ببعض الممارسات الاحتكارية التي أدت إلى ارتفاع أسعار العديد من السلع والخدمات وبخاصة السلع الاستراتيجية دون مبرر اقتصادي. وأضافت الاستراتيجية أن هناك مبالغة في الإنفاق الحكومي بالرغم من تأكيدات الدولة وجهود الحكومة المستمرة لضبط الجهاز الإداري للدولة فيما يتعلق بالمشتريات الحكومية، وبجانب الأسباب السابقة التي أوجدت الفساد في مصر، وجود قصور في الهياكل التنظيمية للجهاز الحكومي والإداري، وتداخل كبير في الاختصاصات بين الجهات الدولة المختلفة، ما ينشأ عنه منازعات في الاختصاصات بما يعطل دولاب العمل ومصالح المواطنين، وأيضا سوء تعامل الموظفين مع الجمهور والميل إلى تعقيد الإجراءات دون وجود رقابة. كما أوضحت الخطة أن ضعف الرقابة الداخلية على الأجهزة الحكومية وعدم تفاعلها

يؤدى إلى زيادة الفساد، الذى يتمثل في عدم مراعاة اعتبارات تضارب المصالح لدى المسئول الذى تعرض عليه تقارير الرقابة الداخلية ببعض وحدات الجهاز الإداري، وأيضا ضعف الرقابة المركزية على الوحدات الفرعية لأجهزة الدولة، وعدم وجود آلية دورية فعالة للتحقيق من التزام الموظفين بقواعد السلوك الوظيفي، مشيرة إلى أن وجود قصور في نظم التعيين والتقييم والترقية في الوظائف العامة الذى يعتمد في كثر من الأحيان إلى تعيين أبناء العاملين أو استخدام أسلوب الوساطة والمحسوبية إلى تكدس الجهات الحكومية بعاملين لا توجد فعلية لهم. وأشارت إلى أن هناك ضعف في حماية الشهود والخبراء والمجني عليهم والمبلغين نتيجة عدم وجود تشريع شامل ينظم مسائل حماية الشهود والخبراء، فضلا عن التراخي في تنفيذ العقوبات الصادرة التي تتسم بعض العقوبات المقررة على بعض جرائم الفساد التي تقع على المال العام بالضعف،

وتضمن المحور الخامس الجهات القائمة على التنفيذ حيث أقرت الخطة الاستراتيجية لمكافحة الفساد، أن يقوم بتنفيذها كل من اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الفساد، واللجنة الفرعية المنبثقة عنها بإعداد آليات تفصيلية لتنفيذ الأهداف الاستراتيجية سنويا وفقا للأولويات والموارد المالية المتاحة خلال المدة المتفقة عليها، ومجلس النواب والمجالس الشعبية المحلية بالمحافظات المختلفة، والحكومة ممثلة في «الوزارات، الهيئات، الأجهزة التابعة» ووحدات قطاع الأعمال العام، وأجهزة منع ومكافحة الفساد وجهات إنفاذ القانون، والسلطات الرقابية على المؤسسات المالية ووحدات الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية غير المصرفية «البنك المركزي المصري، هيئة الرقابة المالية»، والمجالس القومية والجامعات والمعاهد البحثية المتخصصة، ووسائل الإعلام والمؤسسات الصحفية، منظمات المجتمع المدني، المؤسسات الدينية الإسلامية والمسيحية.

فيما تضمن المحور السادس الأهداف الرئيسية التي استندت إليها الخطة الاستراتيجية في مكافحة الفساد ومنها الارتقاء بمستوى الأداء الجهاز الحكومي وإرساء مبادئ الشفافية لدى العاملين بالجهاز الإداري وسن التشريعات الداعمة لمكافحة الفساد وترسيخ القيم الدينية والعادات السلوكية الإيجابية، وتفعيل دور

الإعلام في مواجهة الفساد تعظيم تمثيل مصر في الفاعليات الإقليمية والدولية في مجال منع الفساد وتيسير وصول منظمات المجتمع المدني للمعلومات المتاحة وبناء قنوات اتصال تربط منظمات المجتمع المدني بالجهاز الإداري والأجهزة الرقابية بالدولة. وأكدت أنه يجب تفعيل عدد من الإجراءات والسياسات من أجل تحقيق أهداف الاستراتيجية ومنها تفعيل قانون منع تضارب المصالح للموظفين الحكوميين ومكينة إقرارات الذمة المالية وإتاحة البيانات والمعلومات عن أعمال الجهاز الإداري للدولة، فيما لا يضر بالأمن القومي وسرية البيانات الشخصية للمواطنين وإتاحة تقارير الجهات الرقابية وفقا لدستور 2014 والقوانين المنظمة لذلك ،ونشر الموازنة العامة للدولة في شكل مبسط ورفع مستوى الدخول وعدالة توزيعها وترشيد الإنفاق الحكومي لدعم مشروعات التنمية وتحقيق العدالة الضريبية والحد من التهرب الضريبي والجمركي. ومن التشريعات الواجب توافرها في هذه المرحلة لتنفيذ الخطة سن قانون لحماية الشهود والمبلغين والضحايا والخبراء وسن قانون اتاحة وحرية تداول المعلومات، تعديل قانون المناقصات والمزايدات وتحديث التشريعات المنظمة لعمل واستقلالية الأجهزة المعنية بمكافحة الفساد وتحديث التشريعات المنظمة للصناديق الخاصة، ودعم قدرات وحدات تنفيذ الأحكام القضائية، تحقيقا لمبدأ سيادة القانون وإنشاء محاكم متخصصة لجرائم الفساد وتطوير التشريعات والأطر الحاكمة لتبادل المعلومات بين الجهات المعنية بمكافحة الفساد.

التعليق على إعلان استراتيجية مكافحة الفساد الحكومية

نركز تعليقنا على هذا الإعلان أننا كنا نتمنى لو أن الحكومة كانت قد بادرت إلى اتخاذ إجراءات حاسمة لمنع الفساد من مصادره الأساسية وتجفيف منابعه الرئيسة والموجودة في ثنايا التصميم التقليدي للجهاز الإداري للدولة. حيث إنه بدون القضاء على أسباب الفساد الكامنة في الجهاز الإداري للدولة على كل المستويات المركزية والمحلية فلا أمل يرجى من أي استراتيجية حيث تظل أمنيات على الورق لا تجد فرصة للتطبيق على أرض الواقع. إن ما جاءت به الحكومة في استراتيجيتها لمكافحة الفساد لا يعدو أن يكون عبارات إنشائية تتحدث عن مبادئ وأهداف ولكنها لم تصل ما يحقق منع الفساد أصلًا!

10. نحو استراتيجية وطنية «حقيقية» للقضاء على الفساد

ونعرض بعض الإجراءات المهمة لتكون بمثابة استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد على اختلاف صوره ومصادره، ولمقاومة كل محاولات تجدده.

الإجراء الأول:

1. استصدار وتنفيذ «قانون مكافحة الإرهاب».
2. تنفيذ كل ما جاءت به اتفاقية الأمم المتحدة والاتفاقية العربية لمكافحة الفساد واللتين انضمت مصر إليهما و يكون واجبًا عليها في إطار عضويتها إصدار وتعديل عدد من التشريعات ذات الصلة بمكافحة الفساد وملاحقة مرتكبي الجرائم الاقتصادية، ومنها إصدار قانون حماية المبلغين والشهود والخبراء والالتزام بتنفيذ إجراءات الحماية، وضمان استقلالية الجهات المعنية، كذلك إصدار قانون حرية تداول المعلومات، وقانون حظر تضارب المصالح، وغيرها من تشريعات ولوائح وقرارات ذات صلة، على أن تتوافق تلك التشريعات مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وفق ما نص عليه الدستور من التزام بذلك من جانب البرلمان.
3. تطوير «اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الفساد» إلى «هيئة وطنية مستقلة للنزاهة ومكافحة الفساد» هيئة مستقلة ذات سلطة قضائية تنشئ بقانون خاص يحدد صلاحياتها في رسم سياسات النزاهة والوقاية من الفساد ومكافحته على مستوى الدولة، وفي اتخاذ التدابير التي تكفل تنفيذها.
4. وتهدف الهيئة المقترحة إلى «تنمية النزاهة في أجهزة الدولة والقطاع العام والقطاعين الخاص والأهلي، عن طريق:
   4.1. تقليص العوامل المولدة للفساد في الأنظمة المؤسسية في هذه القطاعات، وتقوية وتنمية قيم النزاهة والشفافية والمساءلة فيها.
   4.2. تنسيق جهود وبرامج مكافحة الفساد وتعقبه وردعه في أجهزة الدولة وتحقيق تكامل وفاعلية أجهزة الرقابة والمكافحة وأجهزة التحقيق القضائية، أنشطة الوقاية والمنع القائمة.

   4.3. المعاونة في إنفاذ القانون وأعمال التحري والتقصي والإحالة للتحقيق، والتوعية والتعليم المجتمعي.
   4.4. حماية موارد الدولة والمجتمع من أن تكون عرضة لممارسات الفساد،
   4.5. الإسهام في تعزيز الإدارة الرشيدة لحماية الممتلكات العامة ومصالح المجتمع».
   4.6. التوصية بعدم التعاقد مع أي جهة سبق اتهامها بالفساد وذلك كإجراء وقائي لحين تأكيد تلك الاتهامات أو نفيها بواسطة سلطات التحقيق المختصة.
5. كذلك ترتبط سياسات مكافحة الفساد والوقاية من انتشاره مع الجهود الضرورية للقضاء على الإرهاب. فالفساد والإرهاب وجهان لذات العملة ويؤديان لذات النتيجة وهي تدمير الوطن والقضاء على موارده. وفي الحالة المصرية ثبت أن الإرهاب الإخواني يعتمد على الخلايا الإخوانية النائمة في مختلف مؤسسات الدولة وما دور العاملين من الإخوان في وزارة الكهرباء في حرق المحولات وتدمير الأبراج ببعيد، الأمر الذي يؤكد أن تخليص الجهاز الإداري للدولة وتطهيره من خلايا الإخوان والمتعاطفين معهم هو خطوة أساسية ولازمة لتجفيف منابع الفساد أيضا.

الإجراء الثاني:

من الإجراءات اللازمة لضمان تنقية الجهاز الإداري للدولة وأجهزة المؤسسات والهيئات العامة من بواعث نشأة الفساد ومن ثم الإرهاب ويشمل ذلك الإجراء:

1. مراجعة الهياكل الوظيفية للعاملين في الدولة ومؤسساتها في إطار مشروع إعادة تأسيسها للتأكد من جدية الحاجة إليهم وتوفر شروط الكفاءة والقدرة على أداء واجبات وظائفهم وفق المعايير وأوصاف الوظائف المعتمدة وشروط ومواصفات الجودة،
2. التأكد من توفر شروط النزاهة والالتزام الوطني،
3. إعمال نظم مراقبة وتقييم الأداء والحكم على النتائج ومدى تحقيق الأهداف.

4. الفحص المسبق للحالة الاجتماعية للأفراد قبل التوظيف، وإمكانية تدخل الهيئة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد [المقترحة] كتدبير وقائي لمنع موظف ما من تولي منصب قيادي أو عمل سياسي بسبب شبهات سابقة بالفساد.
5. العمل على تضييق سلطة الموظف العام التقديرية بوضع معايير دقيقة يستند عليها في أدائه لعمله، «لان التوسع في السلطة التقديرية للموظف العام موجب من موجبات الفساد وسبب من أسباب إضعاف الرقابة الفعالة على عمله».
6. التوسع في استخدام تقنيات الاتصالات والمعلومات من العوامل الحاسمة في تيسير حصول المواطنين والمتعاملين مع أجهزة الدولة على المعلومات وإنهاء الإجراءات المقررة دون اتصال مباشر مع القائمين بالعمل الإداري، ومن ثم تقليل فرص الفساد.
7. تضييق الخناق على فرص نشأة الفساد بالحد إلى أكبر قدر من تعامل الموظفين بالأموال باستخدام آلات ونظم الدفع الإلكترونية وهي شائعة الآن في مصر.
8. تطوير نظام واضح المعالم وشفاف للمشتريات الحكومية يمكن الاطلاع عليه من بوابة إلكترونية للمشتريات الحكومية على صفحات موقع الحكومة بما يسمح للمتقدمين بعروض رؤية كل الصفقات والمواصفات المطلوبة،
9. نشر إجراءات العقود الإدارية ونتائجها عبر بوابة المشتريات الحكومية.

الفصل الخامس

برنامج التطوير الدستوري

مقدمة

إن تفعيل الدستور الجديد الذي أقره الشعب في استفتاء شعبي يومي 14 و15 يناير 2014 يمثل واجبًا وطنيًا على الدولة المسارعة إلى تنفيذه، وذلك في إطار منظومي متكامل ومتزامن من خلال توجيه مجلس الوزراء بالأساس، وكذلك رئيس الجمهورية وأعضاء مجلس النواب إلى التقدم بمشروعات قوانين لترجمة ما تضمنه الدستور من نصوص إلى قوانين نافذة ونظم وإجراءات تفصل وتنظم قواعد العمل في كل المجالات التي تعامل معها الدستور.

يجب على الدولة تقنين مواد الدستور التي يحظر فيها كل ما ينافي كرامة الإنسان، أو يعرض صحته في السجون وأماكن الاحتجاز، أو الاتجار بأعضاء الإنسان أو التهجير القسري التعسفي للمواطنين بجميع صوره وأشكاله مع التأكيد على أن المهمة الأولى لإعادة بناء الوطن هي القضاء على الإرهاب المادي والفكري، الذي تقوده جماعة الإرهاب الإخوانية وحلفاؤها في الداخل والخارج، فقد أوجب الدستور على الدولة أن تضمن أموال التأمينات والمعاشات، وسلامة إجراءات الاستفتاءات والانتخابات وحيدتها ونزاهتها، وتنفيذ الالتزام بالحد الأدنى لمعدلات الإنفاق الحكومي على التعليم، والتعليم العالي، والصحة، والبحث العلمي.

كذلك يجب على الدولة تفعيل مواد الدستور التي أوجب أن تتكفل بها الدولة وهي: رعاية الشباب والنشء والعمل على اكتشاف مواهبهم وتنمية قدراتهم وتشجيعهم على العمل الجماعي والتطوعي، وتمكينهم من المشاركة في الحياة العامة، وأن تعمل على تمثيل الشباب والمسيحيين والأشخاص ذوي الإعاقة تمثيلًا ملائمًا في

أول مجلس للنواب يُنتخب بعد إقرار الدستور. ويأتي في هذا السياق أن تبادر الدولة بتوضيح النظام الانتخابي الذي يضمن تمثيل العمال والفلاحين والمرأة والشباب والمسيحيين والأشخاص ذوي الإعاقة والمصريين المقيمين في الخارج تمثيلًا ملائمًا في أول مجلس للنواب ينتخب بعد إقرار الدستور. وعلى الدولة توضيح كيف ستكفل تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكيف ستضمن تمثيل المرأة تمثيلًا مناسبًا في المجالس النيابية، وكفالة حقها في تولى الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها، وحمايتها ضد كل أشكال العنف. وكيف سيتم تمكينها من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل، وكيفية توفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجا.

ويعتبر من المقومات المهمة في تأسيس الدولة الجديدة، الإفصاح عن كيفية وفاء الدولة بالتزامها الدستوري بالحفاظ على حقوق العمال، وبناء علاقات عمل متوازنة بين طرفي العملية الإنتاجية، وكفالة سبل التفاوض الجماعي وحماية العمال من مخاطر العمل، وتوافر شروط الأمن والسلامة والصحة المهنية، ويحظر فصلهم تعسفيا، وأن تبادر الدولة إلى تعديل قانون المعاشات لضمان توفير معاش مناسب لصغار الفلاحين، والعمال الزراعيين والصيادين، والعمالة غير المنتظمة. من ناحية أخرى، فالدولة مطالبة بالإفصاح عن خطتها لتوفير مستلزمات الإنتاج الزراعي والحيواني، وأن تعلن عن نظام شراء المحاصيل الزراعية الأساسية بسعر مناسب يحقق هامش ربح للفلاح بالاتفاق مع الاتحادات والجمعيات الزراعية.

وفي مجال صيانة الحريات العامة، سيكون ضروريًا أن توضح الدولة إجراءات وضمانات تفعيل النص، بأن كل من يقبض عليه، أو يحبس، أو تقيد حريته تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامته، ومنع تعذيبه أو ترهيبه وعدم إكراهه أو إيذائه بدنيًا أو معنويًا، ومدى التزام الدولة بأن تكون أماكن الحجز أو الحبس لائقة إنسانيًا وصحيًا، وحظر تشغيل الطفل قبل تجاوزه سن إتمام التعليم الأساسي أو تشغيله في الأعمال التي تعرضه للخطر.

كما يجب على الدولة تقنين مواد الدستور التي يحظر فيها كل ما ينافي كرامة الإنسان، أو يعرض صحته في السجون وأماكن الاحتجاز، أو الاتجار بأعضاء الإنسان أو التهجير القسري التعسفي للمواطنين بجميع صوره وأشكاله، وأن تكون مخالفة ذلك جريمة لا تسقط بالتقادم. كذلك فالدولة مطالبة بأن تفصح عن كيفية تنفيذ حظر التعدي على حرمة البيئة النهرية أو الإضرار بها وحظر التعدي على بحار مصر وشواطئها وبحيراتها وممراتها المائية ومحمياتها الطبيعية. أو تلويثها، أو استخدامها فيما يتنافى مع طبيعتها. كما ينبغي على الدولة بيان إجراءات تقنين إهداء أو مبادلة الآثار، وحظر فرض رقابة على الصحف ووسائل الإعلام المصرية أو مصادرتها أو وقفها أو إغلاقها بأي وجه من الوجوه، وحظر إنشاء أو استمرار جمعيات أو مؤسسات أهلية يكون نظامها أو نشاطها سريًا أو ذا طابع عسكري أو شبه عسكري.

وثمة قضايا محورية في إعادة بناء الوطن، وهى تأكيد الانتقال من السلطة الشخصية للحاكم إلى سلطة المؤسسات الدستورية في الدولة، وضرورة فصل السلطة عن أشخاص ممارسيها، كذلك التنفيذ الصارم لمبادئ حقوق الإنسان التي جاء بها الدستور الجديد وضرورة تفعيل المبادئ الأساسية التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 1948، والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وضرورة البدء ببرنامج شامل لمراجعة قاعدة التشريعات المصرية وتنقيتها من جميع التشريعات المقيدة للحريات والمعاكسة لروح الديمقراطية وحقوق الإنسان، وتحرير النقابات المهنية والعمالية ومؤسسات المجتمع المدني، وتفعيل حرية تشكيل الأحزاب السياسية.

كما يجب على الأحزاب والقوى السياسية ومنظمات المجتمع المدني المبادرة بطرح أفكارها ومقترحاتها في سبيل التفعيل الصحيح للدستور لكي تكون قوة فاعلة في بناء المستقبل المصري.

1. مجالات تفعيل نصوص الدستور

تضمن الدستور حصرًا بالمجالات التي يجب على الدولة السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية إلى جانب الرقابة على التشريعات التي تتولاها السلطة القضائية

أن تبـادر بترجمة نصوص الدسـتور إلى تشريعات ونظم ولوائـح في جميع المجالات، وفقًا لما حدده الدستور ذاته:

1. الحقوق والحريات العامة وعددها 47.
2. الالتزامات التي فرضها الدستور على الدولة وعددها 71 التزامًا.
3. الموضوعات التي تضمنها الدولة وهي:
   3.1. أموال التأمينات والمعاشـــات.
   3.2. سلامة إجراءات الاستفتاءات والانتخابات وحيدتها ونزاهتها.
   3.3. تنفيـذ التزامها بتخصيص الحد الأدنى لمعـدلات الانفاق الحكومي على التعليـم، والتعليـم العـالي، والصحـة، والبحث العلمي المقـررة في هذا الدستور تدريجيًا اعتبارًا من تاريخ العمل به.
4. تنفيذ الموضوعات التي تتكفل بها الدولة:
   4.1. تكفـل الدولة رعاية الشـباب والنشء، وتعمل على اكتشـاف مواهبهم، وتنميـة قدراتهـم الثقافيـة والعلميـة والنفسـية والبدنيـة والإبداعيـةً، وتشـجيعهم على العمل الجماعي والتطوعي، وتمكينهم من المشـاركة في الحياة العامة
   4.2. تعمل الدولة علي تمثيل الشـباب والمسيحيين والاشخاص ذوي الاعاقة تمثيـلًا ملائـمًا في أول مجلـس للنـواب يُنتخب بعـد إقرار هذا الدسـتور، وذلك على النحو الذي يحدده القانون.
   4.3. عـلى أن يُخصـص ربـع عـدد المقاعد للشـباب دون سـن خمـس وثلاثين سـنة، وربـع العدد للمـرأة، على ألا تقل نسـبة تمثيل العـمال والفلاحين عن خمسـين بالمائة من إجمالي عدد المقاعد، وأن تتضمن تلك النسبة تمثيلا مناسبًا للمسيحيين وذوي الإعاقة.
   4.4. تكفـل الدولة تحقيق المسـاواة بين المرأة والرجل في جميـع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقا لأحكام الدستور.
   4.5. وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلًا مناسـبا في المجالس النيابية، على النحو الذي يحدده القانون.

4.6. كـما تكفل للمرأة حقها في تـولى الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية، دون تمييز ضدها.

4.7. وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشـكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل.

4.8. كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسنة والنساء الأشد احتياجا.

4.9. تعمـل الدولـة علي تمثيـل العمال والفلاحـين تمثيلًا ملائـمًا في أول مجلس للنواب يُنتخب بعد إقرار هذا الدستور.

4.10. تلتـزم الدولـة بالحفاظ على حقـوق العمال، وتعمل عـلى بناء علاقات عمـل متوازنـة بين طـرفي العملية الانتاجيـة، وتكفل سـبل التفاوض الجماعـي، وتعمل عـلى حماية العمال مـن مخاطر العمـل وتوافر شروط الأمن والسلامة والصحة المهنية، ويحظر فصلهم تعسفيا.

4.11. تعمـل الدولة عـلى توفير معاش مناسـب لصغار الفلاحـين، والعمال الزراعيين والصيادين، والعمالة غير المنتظمة.

4.12. يكفل النظام الضريبي تشجيع الانشطة الاقتصادية كثيفة العمالة.

4.13. يكون تمثيل العمال في مجالس إدارة وحدات القطاع العام بنسبة خمسين في المائة من عدد الأعضاء المنتخبين.

4.14. يكون تمثيل العمال في مجالس إدارات شركات قطاع الاعمال العام وفقا للقانون.

4.15. ألا تقل نسـبة تمثيل العمال والفلاحين عن خمسين بالمائة من إجمالي عدد المقاعد.

4.16. تعمـل الدولة عـلي تمثيل العمال والفلاحين تمثيـلًا ملائمًا في أول مجلس للنواب يُنتخب بعد إقرار هذا الدستور.

4.17. وتعمـل الدولة على توفير معاش مناسـب لصغـار الفلاحين، والعمال الزراعيين والصيادين، والعمالة غير المنتظمة.

4.18. تلتزم الدولة بتوفير مستلزمات الإنتاج الزراعي والحيواني، وشراء المحاصيل الزراعية الأساسية بسعر مناسب يحقق هامش ربح للفلاح، وذلك بالاتفاق مع الاتحادات والجمعيات الزراعية.

4.19. تلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الأراضي المستصلحة لصغار الفلاحين وشباب الخريجين.

4.20. ينظم القانون تمثيل صغار الفلاحين، وصغار الحرفيين، بنسبة لا تقل عن ثمانين في المائة في مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية والصناعية والحرفية.

4.21. على ألا تقل نسبة تمثيل العمال والفلاحين عن خمسين بالمائة من إجمالي عدد المقاعد، وأن تتضمن تلك النسبة تمثيلا مناسبًا للمسيحيين وذوي الاعاقة.

4.22. تعمل الدولة علي تمثيل تعمل الدولة علي تمثيل الشباب والمسيحيين والاشخاص ذوي الاعاقة تمثيلًا ملائمًا في أول مجلس للنواب يُنتخب بعد إقرار هذا الدستور، وذلك على النحو الذي يحدده القانون.

4.23. على أن يُخصص ربع عدد المقاعد للشباب دون سن خمس وثلاثين سنة، وربع العدد للمرأة، على ألا تقل نسبة تمثيل العمال والفلاحين عن خمسين بالمائة من إجمالي عدد المقاعد، وأن تتضمن تلك النسبة تمثيلا مناسبًا للمسيحيين وذوي الاعاقة.

4.24. كل من يقبض عليه، أو يحبس، أو تقيد حريته تجب معاملته بما يحفظ عليه كرامته، ولا يجوز تعذيبه، ولا ترهيبه، ولا إكراهه، ولا إيذاؤه بدنيًا أو معنويًا، ولا يكون حجزه، أو حبسه إلا في أماكن مخصصة لذلك لائقة إنسانيًا وصحيًا، وتلتزم الدولة بتوفير وسائل الإتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة. ومخالفة شيء من ذلك جريمة يعاقب مرتكبها وفقا للقانون.

4.25. يحظر التعدي على حرمه أو الإضرار بالبيئة النهرية، وتكفل الدولة إزالة ما يقع عليه من تعديات.

4.26. يحظر التعدي على بحار مصر وشواطئها وبحيراتها وممراتها المائية ومحمياتها الطبيعية. أو تلويثها، أو استخدامها فيما يتنافى مع طبيعتها.

4.27. يحظر إهداء أو مبادلة الآثار.

4.28. يحظر فيها كل ما ينافي كرامة الإنسان، أو يعرض صحته في السجون وأماكن الاحتجاز.

4.29. يحظر الإتجار بأعضاء الإنسان.

4.30. يحظر التهجير القسري التعسفي للمواطنين بجميع صوره وأشكاله، ومخالفة ذلك جريمة لا تسقط بالتقادم.

4.31. يحظر بأي وجه فرض رقابة على الصحف ووسائل الإعلام المصرية أو مصادرتها أو وقفها أو إغلاقها.

4.32. يحظر إنشاء أو استمرار جمعيات أو مؤسسات أهلية يكون نظامها أو نشاطها سريًا أو ذا طابع عسكري أو شبه عسكري.

4.33. يحظر تشغيل الطفل قبل تجاوزه سن إتمام التعليم الأساسي.

4.34. يحظر تشغيل الطفل في الأعمال التى تعرضه للخطر.

4.35. يحظر استخدام المال العام والمصالح الحكومية والمرافق العامة ودور العبادة ومؤسسات قطاع الأعمال والجمعيات والمؤسسات الأهلية في الأغراض السياسية أو الدعاية الانتخابية.

4.36. تحظر المحاكم الاستثنائية.

4.37. يحظر على أي فرد أو هيئة أو جهة أو جماعة إنشاء تشكيلات أو فرق أو تنظيمات عسكرية أو شبه عسكرية.

4.38. يحظر على رؤساء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابة والأجهزة ما يُحظر على الوزراء.

4.39. يحظر فصل العمال تعسفيًا.

4.40. يحظر تحصين أي عمل أو قرار إداري من رقابة القضاء، ولا يحاكم شخص إلا أمام قاضيه الطبيعي، والمحاكم الاستثنائية محظورة.

4.41. يحظر في غير حالات التلبس القبض علي المحامي أو احتجازه اثناء مباشرته حق الدفاع.

ويكون واجبًا على الحكومة التي عهد إليها الدستور بواجب تنفيذ مواده عن طريق:

1. إعداد مشروعات قوانين تتقدم بها إلى مجلس النواب حين تشكيله لمناقشتها وحين إقرارها ترفع إلى رئيس الجمهورية لإصدارها.
2. إعداد نظم وإجراءات تنفيذية للأمور التي حدد الدستور أنها تقع في نطاق السلطة التنفيذية وقد تصدر بموجب قرارات يصدها رئيس الوزراء أو قد تطلب استصدار قرارات من رئيس الجمهورية.
3. تطوير وتعديل اللوائح والإجراءات الإدارية المعمول بها في أجهزة الدولة التنفيذية بما يتوافق مع نصوص الدستور.

ويكون على الحكومة [القائمة حين تشكيل مجلس النواب] إعداد خطة تفعيل الدستور على النسق التالي:

مواد الدستور	مسؤولية التفعيل	وسيلة التفعيل	التاريخ المستهدف
مادة رقم			

2. تفعيل دولة المؤسسات الديمقراطية

إن صياغة الدستور الجديد ليست كافية في حد ذاتها لضمان تحقق غاياته ومبادئه، وإنما يبقى الدور المهم أن تقوم الدولة بتفعيل هذا الدستور واحترام غاياته ويتم ذلك بتأكيد الانتقال من السلطة الشخصية للحاكم إلى سلطة المؤسسات الدستورية في الدولة وضرورة فصل السلطة عن أشخاص ممارسيها. وبهذا نؤكد على أن تنتقل السلطة تمامًا لكي تكون بيد ممثلي الشعب –المنتخبين انتخابًا حرًا في انتخابات نزيهة وشفافة –، ومستندة إلى قاعدة قانونية تحدد سندها وإطارها.

3. التنفيذ الصارم لمبادئ ومواثيق حقوق الإنسان

ضرورة تفعيل المبادئ الأساسية التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 1948 والاتفاقيات الدولية السبعة الرئيسية لحقوق الإنسان:

1. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري الصادرة في 1965
2. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر في 1966
3. العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر في 1966
4. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الصادرة في 1979
5. اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة والصادرة في 1984
6. اتفاقية حقوق الطفل الصادرة في 1989
7. الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم الصادرة في 1990
8. تفعيل كافة الآليات العامة لحقوق الإنسان وأهمها حق تقرير المصير، منع التمييز، حقوق المرأة، حقوق الطفل، حقوق كبار السن، حقوق الأشخاص المعوقون، حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل: حماية الأشخاص المعرضين للاحتجاز أو السجن، الحق في الصحة، الحق في العمل وفي شروط استخدام منصفة، حرية الاشتراك في نقابات، جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، بما في ذلك الإبادة الجماعية.

4. الإصلاح التشريعي

ضرورة البدء ببرنامج شامل لمراجعة قاعدة التشريعات المصرية وتنقيتها من جميع التشريعات المقيدة للحريات والمعاكسة لروح الديمقراطية وحقوق الإنسان. كذلك ينبغي العمل من أجل ترجمة مبادئ ونصوص الدستور الجديد إلى تشريعات متوافقة مع روح الدستور وتستلهم غاياته الأساسية من حيث تأكيد الديمقراطية وسيادة القانون وضمان الحريات العامة وحقوق الإنسان.

5. تأكيد الشفافية

يتحتم ممارسة أقصى درجات الشفافية والإفصاح في كل ممارسات السلطات والمؤسسات العامة وإعلان الأسس والمبادئ والاتفاقيات والقرارات والتصرفات ذات التأثير على الصالح العام، وإتاحة الفرص الكاملة للمواطنين لمناقشتها وإبداء الرأي بشأنها، والمطالبة بتغييرها أو نقضها في حالة تضاربها مع المصلحة العامة والقيم والأعراف المجتمعية المرعية.

6. تحرير النقابات المهنية والعمالية ومؤسسات المجتمع المدني

ضرورة رفع يد السلطة التنفيذية تمامًا عن النقابات والجمعيات والاتحادات والروابط وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني، وكفالة حرياتها في التأسيس والممارسة من دون عوائق وبمجرد الإخطار، واحترام ما يقضي به الدستور في هذا الخصوص وتعديل القوانين المنظمة لمؤسسات المجتمع المدني لإلغاء كافة القيود المفروضة فيها وتأكيد حقوقها في الممارسة الديمقراطية.

7. تفعيل حرية تشكيل الأحزاب السياسية

ويتم ذلك باحترام ما نص عليه الدستور في شأن حرية تأسيس الأحزاب وفق الشروط التي حددها وأهمها «عدم جواز القيام بأي نشاط سياسي أو تأسيس أحزاب سياسية على أساس ديني، أو بناء على التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو على أساس طائفي أو جغرافي، أو ممارسة نشاط معاد لمبادئ الدمقراطية، أو سري، أو ذي طابع عسكري أو شبه عسكري.

وتطوير قانون الأحزاب وفق الشروط الدستورية، ومطالبة جميع الأحزاب القائمة بتوفيق أوضاعها وفق القانون الجديد.

الفصل السادس

برنامج إعادة صياغة دور الدولة

مقدمة

إن نمط الدولة المركزية وما تقوم به من مهام تغطي كافة مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وما تتمتع به من سلطات لا محدودة والذي ساد مصر في الستينيات وحتى منتصف السبعينيات من القرن الماضي متأثرًا بالفكر الناصري وتوجهاته الشمولية لا يصلح للواقع المصري الآن، كما أنه لا يتفق مع التوجهات الديمقراطية التي ينبني عليها برنامجنا للتغيير الديمقراطي الشامل. كذلك نرى عدم صلاحية النهج الذي تطورت بموجبه وظائف الدولة في عصر الانفتاح الاقتصادي وبتأثير فلسفة التحول نحو القطاع الخاص وطرح برنامج لخصخصة شركات القطاع العام واتجاه الدولة إلى الانسحاب من مجالات الاستثمار في الصناعة وقطاعات الإنتاج المختلفة، وسعيها للتخلص من مسئولياتها في قطاعات الخدمات المختلفة والذي تصاعد مع تطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي في أوائل التسعينيات من القرن الماضي.

إننا نرى أن الدولة ممثلة في سلطاتها التنفيذية والتشريعية والقضائية مسئولة عن القيام بوظائف إستراتيجية رئيسية لا يجوز لها أن تتنازل عنها تحت أي دعاوى للتطوير، وأن الأخذ باقتصاديات السوق لا يمنع من وجود دولة قوية فاعلة لها من الصلاحيات ما يتيح لها القدرة على تحديد التوجهات الإستراتيجية للمجتمع وتوجيه مسارات التنمية الوطنية الشاملة الأفضل لتحقيق مصالح المجتمع وحماية موارده وتنميتها، وتأمين مستقبل الأجيال القادمة.

إن مسئوليات الدولة في العصر الديمقراطي تتمثل بالدرجة الأولى في إعداد وتهيئة البنية الأساسية لإدارة المجتمع وفق قواعد الحوكمة وآلية مراجعة النظراء التي التزمت بها مصر حين شاركت في إنشاء اتفاقية الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا [نيباد]، والتي تنص على أن مسئولية الدولة هي توفير السياسات والمعايير والمبادرات المؤدية إلى الاستقرار السياسي، والنمو الاقتصادي السريع، والتنمية المستدامة والتكامل الاقتصادي الإقليمي بما يحقق أعلى مستويات الرفاهية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي والحرية والعدالة للمواطنين. وبذلك تتبلور مسئوليات الدولة في وضع الإستراتيجيات والنظم والآليات المحققة للتطوير والنمو في مختلف مجالات العمل الوطني، وأن تراقب تنفيذها وتضبط العلاقات بين طوائف المجتمع المختلفة المشاركة في العمل الوطني على كافة الأصعدة.

1. مجالات إعادة صياغة دور الدولة في المجتمع الديمقراطي

إن الدور الأساس للدولة هو إدارة شئون الوطن الإستراتيجية متمثلة فيما يلي:

- تحديد الأهداف والغايات الإستراتيجية المحققة لتطلعات وآمال المواطنين والمتوافقة مع القيم والأسس الحضارية للمجتمع المصري.
- توضيح السياسات العامة الحاكمة لتصرفات الدولة والمجتمع بأفراده وشرائحه المختلفة في كافة مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والعلمية وغيرها.
- بناء الإستراتيجيات الكبرى للتنمية الوطنية الشاملة وترجمتها إلى برامج وخطط توضح معايير تخصيص الموارد الوطنية وتحدد أسس توزيع مسئولية تنفيذها بين كلًا من أجهزة الحكومة والقطاع العام والقطاع الخاص والقطاع الأهلي وأفراد المجتمع.
- استصدار التشريعات وتصميم النظم والآليات اللازمة لضبط وتنسيق حركة المجتمع ومؤسساته في ممارسة كافة الأنشطة الحياتية وفق التوجهات الديمقراطية ومن دون الإخلال بقواعد المنافسة والحريات العامة المصونة بالدستور.

- متابعة الأداء الوطني العام وتقييم الإنجازات وتطوير البرامج والخطط والسعي لتنمية الموارد الوطنية لتحقيق مستويات الإنجاز الوطني المأمولة.
- إدارة الأموال العامة بتحصيل الضرائب ومختلف أنواع الإيرادات العائدة إلى الحكومة، وتنسيق الإنفاق العام بما يحقق أهداف التنمية الوطنية الشاملة.
- دعم ومساندة مؤسسات وأفرد المجتمع في القيام بأدوارهم في عمليات التنمية الوطنية الشاملة، وتوفير الخدمات والموارد التي يصعب عليهم اقتناؤها أو لا يوجد مبرر اقتصادي لتكرارها في مؤسسات مجتمعية متعددة.
- إدارة العلاقات الخارجية مع مختلف دول العالم.
- الدفاع عن أمن الوطن والمواطنين وحماية التراب الوطني ضد أي مصادر للعدوان المباشر أو غير المباشر.

2. تنمية وضبط توجهات الاقتصاد الوطني

يقوم اقتصاد السوق على فكرة اللامركزية في إدارة الموارد الاقتصادية، وهو نظام متكامل للتنسيق بين القرارات الاقتصادية الصادرة من وحدات متعددة من المستهلكين والمنتجين دون حاجة إلى جهاز مركزي بيروقراطي لتحقيق هذا التنسيق. وليس معنى ذلك عدم وجود سلطة سياسية تضبط «السوق وتمنع انحرافها». فالسلطة السياسية والتدخل الحكومي وان كان لا يتم بالتدخل مباشرة في القرارات الاقتصادية لمختلف الوحدات فهو يحرص على توفير البيئة المناسبة لنجاح هذه السوق في أداء وظيفتها كما يتدخل لمنع الانحرافات عندما تتعارض آثارها مع المصلحة العامة.

إن الدولة لا تتدخل باعتبارها «لاعبا «وإنما باعتبارها» حكما» يضع قواعد اللعبة ويتأكد من مراعاة الجميع لهذه القواعد. ومع ذلك فقد تمارس الدولة تأثيرًا مباشرًا في نظام السوق من خلال الموازنة. فالدولة عادة هي أكبر المشترين وأحيانا البائعين في السوق، ومن هنا فهي تؤثر أيضا وأحيانا بشكل مباشر في التوازن في الأسواق.

وبذلك يكون للدولة أدوارا في ثلاثة مجالات محورية ينبغي عليها الاهتمام بها -فضلًا عن مسئولياتها المعتادة في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والمجتمعية:

1. تحقيق الاستقرار الاقتصادي والرقابة على النشاط الاقتصادي

باعتبار الدولة مسئولة عن سلامة أداء الاقتصاد الوطني ونتائجه، فإنها تباشر نشاطها الأساسي من خلال ما تضعه بالتوافق مع السلطات التشريعية من القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي في مختلف المجالات وبما يراعى تحقيق المصالح العامة. كذلك فالدولة تضع السياسات النقدية والمالية وتحدد مجالات الإنفاق العام والضرائب وتقرر أولويات المشروعات العامة وبما يحقق الأهداف الاقتصادية العامة والحرص على ضمان تحقيق مستوى معين من النمو الاقتصادي ومحاربة البطالة ومحاصرة التضخم.

إن الدولة مسئولة عن وضع الإطار المؤسسي اللازم لكفاءة عمل نظام السوق، بمنع الاحتكار ووضع الضمانات لحماية المستهلك، ووضع الشروط والمواصفات لجودة الإنتاج وسلامته، وهي تقدم الحوافز لتشجيع الاستثمار ومنع الانحرافات. ويتطلب هذا الدور ممارسة الدولة لدورها السيادي. فهي المنظم للنشاط الاقتصادي بشكل عام. ويفترض هذا الدور التنظيمي إلى جانب وضع القواعد والشروط لممارسة مختلف أوجه الأنشطة الاقتصادية، الإشراف والرقابة للتأكد من عدم الخروج على تلك القواعد. كذلك تتخذ الدولة السياسات «الماكرو اقتصادية» في الإنفاق والضرائب بما يحقق أكبر درجة من الاستقرار العام. وينبغي على الدولة أن تضع الإطار القانوني المناسب لضمان الحرية الاقتصادية واحترام حقوق الملكية والتعاقد. كما توفر الدولة البيانات والمعلومات اللازمة لحسن اتخاذ القرارات وتضمن سلامة البيانات التي ينشرها الأفراد والشركات حماية للمواطنين. وتعمل الدولة على تقليل تكاليف المعاملات بما ييسر مجالات أعمال المستثمرين.

2. القيام بتوفير السلع والخدمات العامة

والوظيفة الثانية للدولة فإنها تنصرف إلى مجال الإنتاج وليس فقط الرقابة والإشراف. فالدولة توفر السلع والخدمات العامة التي لا يمكن لغيرها من مؤسسات المجتمع توفيرها. فالخدمات العامة من أمن ودفاع وعدالة هي الوظائف التقليدية للدولة، والتي توفر الأمن للمواطنين. ولكن الدولة تقوم أيضا بتوفير البنية الأساسية المادية المناسبة من طرق ومواصلات وموانٍ ومطارات وموارد للطاقة على العمل على توسيع فرص التعليم وخدمات الصحة العامة. وقد أصبحت البيئة وحمايتها من أهم واجبات الدولة، وكذا تشجيع البحث العلمي بكافة أشكاله، وحتى إذا عهدت الدولة إلى القطاع الخاص أو مؤسسات المجتمع المدني بإدارة بعض تلك الخدمات العامة، فإن ذلك يتم في إطار القواعد والمعايير التي حددتها هي وفي ظل رقابتها وإشرافها. كذلك فقد أصبح توفير شبكة للضمان الاجتماعي ومحاربة الفقر والأمراض المتوطنة من أهم مسئوليات الدولة.

3. تحقيق العدالة في توزيع الثروات والدخول

أخيرا تأتى الوظيفة التوزيعية. فالدولة مسئولة عن تحقيق العدل والإنصاف بين المواطنين. فلا يكفي توفير المساواة في الفرص أو المساواة أمام القانون، بل إن التفاوت الكبير في توزيع الدخول والثروات لا يؤذى فقط الشعور بالعدالة وإنما هو ضار بالتنمية الاقتصادية وعبء عليها. فالتنمية الاقتصادية تتطلب إحساسا بالمشاركة في منافع وأعباء التنمية. أما التوزيع غير العادل، وبما يؤدي إليه من تركيز المزايا والنافع في فئة أو طبقة وبما يفرض من الأعباء والتكاليف غير المتعادلة على فئة أو طبقة أخرى، فإنه يضر أبلغ الضرر بقضية التنمية ويهدد الاستقرار الاجتماعي للجماعة.

3. تأكيد وحماية سيادة القانون

وذلك بأن يعاد للدولة هيبتها وللقانون سطوته ولسيادة الشعب مكانتها، وأن تكون حقوق الإنسان والحرية والتعددية الفكرية وديموقراطية المشاركة أهداف وجوهر اختيارات الدولة في كل ما يصدر عنها من تصرفات. إن دولة القانون هدفها

حماية مقومات الاستقرار والعدالة والمساواة والحرية والتقدم والتنمية المستدامة في البلاد، والمحافظة على أسس التعايش السلمي والتعاون والمشاركة في قضايا السلام على الصعيد الدولي.

4. تنمية وتأمين المشاركة الديمقراطية

إن دور الدولة في المجتمع الديمقراطي الذي نسعى إليه يجب أن يواكب المتغيرات التي تشهدها مصر والعالم المحيط بها، ومن ثم فإنه من الضروري إشراك كافة الأطراف المعنية التي تمثل المجتمع المدني في الممارسة الديمقراطية بهدف تفعيل دوره دون أن يؤدّي ذلك إلى قلب موازين القوى ومواقع القرار والى تغليب وجهات نظر أقلية على توجهات ورغبات الأغلبية. إن دولة المشاركة الديمقراطية تتيح الفرص المتعادلة لكافة طوائف المجتمع وفعالياته للمشاركة في مناقشة قضاياه واختيار مسيرات التنمية والتطوير، وتحمل مسئوليات التنفيذ والحصول على أنصبة متكافئة من عوائد التنمية ومنجزات العمل الوطني على كافة الأصعدة.

إن دور الدولة الديمقراطية ينبغي أن يزيح كافة المعوقات التي تعترض سبيل الراغبين من المواطنين ومنظمات المجتمع المدني في المشاركة بالعمل السياسي، والنشاط الاقتصادي، والعمل النقابي وي وغيرها من الفعاليات التي تسهم في دفع مسيرة الوطن.

5. مواجهة تحديات العولمة

أن التحوّلات الدولية الراهنة تطرح على الدولة جملة من التحديات التي تمسّ طبيعتها وجملة صلاحياتها وأدوارها بل وتهدد مفهوم سيادة الدولة في ذاته فقد تصاعدت في السنوات الأخيرة ظاهرة التدخل الأجنبي في السياسات الاقتصادية الوطنية عبر الهيئات الاقتصادية والمالية الدولية مثل صندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية وغيرها مما يهدد السيادة الوطنية ويشل من قدرة الدولة على تطوير سياساتها الوطنية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والتقنية والتي تتوافق مع احتياجات مواطنيها وفقًا للأولويات والمعطيات الوطنية.

ونؤكد على ضرورة تأهيل الدولة المصرية [ممثلة في الحكومة والمجالس التشريعية ومؤسسات الحكم المختلفة] مستعينة بمنظمات المجتمع المدني ذات العلاقة لتكون أكثر قدرة على مواجهة ضغوط ومتطلبات التعامل مع تلك المنظمات العولمية والدول الكبرى التي تقود حركتها وتوجهها لخدمة مصالحها.

وينبغي أن تركز الدولة الديمقراطية المستهدفة في مصر على تأكيد الولاء للاعتبارات والأهداف الوطنية في جميع تعاملاتها مع ممثلي العولمة، وإدارة شبكة من التحالفات مع الدول الصديقة والمتعاونة من أجل تقوية المركز التفاوضي للبلاد في علاقاتها مع المنظمات الدولية والشركات متعدية الأممية والدول الكبرى المسيطرة. كما يجب العمل على تعظيم القدرات الوطنية في شتى المجالات لتقليل الاعتماد على الغير وتقوية القدرات الوطنية على الوفاء باحتياجات التنمية والدفاع عن المصالح الوطنية.

6. تخطيط وتأمين توفر الخدمات الإستراتيجية

أن الدور الرئيس للدولة الديمقراطية هو تأمين حصول المواطنين على الخدمات المحورية التي يحتاجونها من مقدمي الخدمات Service Providers في القطاع العام أو الخاص أو في القطاع الأهلي وفق أكثر الأساليب كفاءة وأعلاها جودة وأميزها في الجدوى الاقتصادية، وذلك في مجالات التربية والتعليم والصحّة والتشغيل وتحقيق الأمن والإسكان وتوفير المرافق الأساسية من ماء صحي للشرب وخدمات الصرف الصحي والنقل الآمن وغير ذلك. إننا نرى الدولة كيان لا غنى عنه ونؤكد على ضرورة إدخال إصلاحات على مؤسساتها وهياكلها حتى تتمكن من مجابهة التحديات المتسارعة وتضمن للمواطنين فرص الاستقرار والعمل والتربية والصحة في كنف الالتزام بالديمقراطية والحريّة.

إن الدولة الديمقراطية هي في الأساس كيان يعنى بالتخطيط الإستراتيجي ووضع السياسات وتحديد المعايير التي يلتزم بها مقدمو الخدمات في مختلف القطاعات، وتتولى من خلال هيئاتها وأجهزتها التأكد من التزامهم بتلك السياسات

والمعايير حماية للمواطنين وتأكيدًا للعدالة والمساواة بين مقدمي الخدمات في مختلف القطاعات.

7. التوفيق بين متطلبات التنمية واعتبارات الأمن

إن ضمان تلازم التنمية مع النظام والأمن مسئولية أساسية للدولة الديمقراطية من خلال وضع قواعد ضبط النشاط الاقتصادي وتحديد الحقوق والواجبات لمختلف الأطراف المشاركة في جهود ومشروعات التنمية سواء من المواطنين أو غيرهم من المستثمرين الأجانب والشركات متعدية الأممية وممثلي المنظمات الدولية ذات العلاقة. إن التنمية الاقتصادية تحتاج إلى قواعد ثابتة واستمرارية في المنظومات التشريعية كما أن التنمية الاجتماعية تحتاج إلى العدالة والمساواة باعتبارها ضمانة للاستقرار الاجتماعي، وهذا يفرض أن توجه الدولة الديمقراطية عناية خاصة لضمان هذه المقومات، وسد الثغرات التي قد يتسلل منها الفساد والمفسدون لتشويه نتائج التنمية وإفراغ منجزاتها من مضامينها وحرمان الجماهير من الحصول على أنصبتها العادلة من تلك المنجزات. إن الدولة الديمقراطية القوية المستهدفة في برنامج حزبنا للتغيير الشامل هي الدولة المستندة إلى القوانين العادلة والواضحة، والتي تتعامل في كل ما يخص التنمية الاقتصادية والاجتماعية بمعايير شفافة وتلتزم المصداقية وتتجنب تغليب مصالح فئة على مصالح فئات أخرى.

8. حماية الخصوصية الثقافية للمجتمع المصري

إن الدولة الديمقراطية المستهدفة عليها واجب وطني هو المحافظة على الهوية الثقافية للمجتمع المصري، في نفس الوقت الذي تسعى فيه إلى إدارة التحول إلى مجتمع المعلومات والعمل على سد الفجوة الرقمية التي تفصلنا عن العالم المتقدم. وعلى الدولة الديمقراطية تطوير علاقاتها بالأفراد وطوائف المجتمع ومؤسساته في إطار هذا المجتمع المعلوماتي الجديد خاصة ما يتعلق بالجوانب الأخلاقية المتمثلة في ضمانات سرية المعلومات والحفاظ على حقوق الملكية الفكرية، فضلًا عن مسئوليتها في توفير البنية التحتية ووضع الإطار القانوني والتنظيمي الملائم لبناء مجتمع المعلومات. إن الدولة الديمقراطية مسئولة عن أن تكفل للفرد حقوقه وتقيه من

الاستعمالات السيئة والمُغرضة لتقنيات المعلومات الحديثة، والمحافظة على المصلحة الوطنية دون المساس بمبدأ حرية انسياب المعلومة والنفاذ إليها حيث إن الحرية والمبادرة هي أساس قوة الدفع والخلق والابتكار التي تتميّز بها المجتمعات المعاصرة التي قطعت شوطًا بعيدًا في استثمار تقنيات الاتصالات والمعلومات والاستفادة من منجزاتها.

9. إدارة العلاقات الدولية في عالم متغير

إن التحوّلات الجذرية التي شهدها العالم منذ ثمانينات القرن الماضي أفضت إلى اختلال هيكل العلاقات الدولية لصالح الدول الكبرى ومراكز القوى العالمية، فضلًا عن تغييرات مهمة في المفاهيم الحاكمة للعلاقات السياسية والاقتصادية الدولية. كما أفرزت العولمة حالات من تشابك العلاقات الدولية واتجاه كثير من الدول إلى إقامة تكتلات إقليمية، وذلك إلى جانب بروز دور المجتمع المدني والمنظمات والهيئات الغير حكومية في العلاقات الدولية وعدم اقتصارها على الحكومات.

كل ذلك يعتبر معطيات مستجدة تحتم إعادة بناء هيكل العلاقات المصرية مع دول العالم المختلفة وفق رؤية جديدة تعتمد الفكر الوطني وتوجهات الإستراتيجية الوطنية والمصالح والأهداف الوطنية أساسًا في تشكيل علاقات مصر مع دول الجوار ومختلف دول العالم في الدوائر الإقليمية والدولية المختلفة.

إن إدارة العلاقات السياسية والاقتصادية والثقافية بين مصر ودول العالم ينبغي أن تخضع لعمليات تحليل إستراتيجي تستهدف التعرف على الفرص والمهددات، وتحدد مواطن الضعف والقوة في المركز المصري تجاه كل دولة أو مجموعة من الدول، وتصمم الإستراتيجية المناسبة في كل حالة بما يعظم فرص تحقيق المصلحة الوطنية مع الحفاظ على مستويات معقولة من حرية الحركة ومرونة القرار بحسب تطورات الأوضاع.

إن إدارة العلاقات الدولية لمصر مهمة وطنية جامعة لا ينبغي أن تنفرد بها جهة واحدة كوزارة الخارجية مثلًا أو أن ينفرد رئيس الجمهورية باتخاذ القرارات فيها من دون مشاركة أو مراجعة من أطراف أخرى في السلطتين التنفيذية والتشريعية. إن

إدارة العلاقات الدولية لمصر ينبغي أن تكون عملًا وطنيًا مشتركًا تتحمل مسئوليته على مستوى التخطيط الإستراتيجي والمتابعة والتقييم مجموعة من الوزارات المعنية تتبلور في النهاية في مجلس الوزراء مع إعطاء دور مركزي لممثلي الشعب في المجالس التشريعية المنتخبة لإقرار ما تقترحه السلطة التنفيذية ومراقبة نتائجها.

وفي الأساس فإن كفاءة وفعالية إدارة العلاقات الدولية لمصر سوف تتحدد بمدى قوة وتماسك جبهتنا الداخلية، وبالتالي من خلال تحقيق نظام سياسي ديمقراطي وتقدم اقتصادي وتوازن اجتماعي وإحياء ثقافي، إلى جانب تطوير وتحديث قدراتنا الدفاعية العسكرية.

وفي ضوء التصرفات المعادية لمصر وثورتها في 30 يونيو التي عبرت عنها الولايات المتحدة الأميركية والاتحاد الأوروبي وقطر وتركيا في الأساس، وأيضًا ما تقوم به حركة حماس ودعمها للجماعات الإرهابية في سيناء، كلها أمور تحتم مراجعة العلاقات المصرية مع تلك الدول والحركة أمرًا ضروريا عند إعادة صياغة السياسة الخارجية لمصر.

ولا بد من الإشارة إلى الدور المفصلي لقضية إدارة العلاقات المصرية الإسرائيلية باعتبارها الأساس في تحديد موقف إسرائيل من قضايا الصراع العربي الإسرائيلي عامة، باعتبار أن خيار السلام وتطبيع العلاقات مع إسرائيل يعتمد على التطبيق الكامل لقرارات الشرعية الدولية بانسحاب إسرائيل من كافة الأراضي التي احتلتها في يونيو 1967، وقيام دولة فلسطينية عاصمتها القدس، وحق عودة اللاجئين، وانضمام إسرائيل لاتفاقية منع انتشار الأسلحة النووية، وبالتالي فإن التعايش المشترك والتعاون الإقليمي مع إسرائيل أمران مقبولان فقط عند تحقيق السلام الشامل و العادل. كما أنه لا بد من مراجعة معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل الموقعة في كامب ديفيد عام 1979 وإعادة تحديد موقفنا منها في ضوء الخرق الإسرائيلي المستمر لكافة تعهداتها وعدم التزامها بقرارات هيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن. إن الالتزام بمعاهدة السلام المصرية الإسرائيلية ينبغي أن يكون من طرفي المعاهدة لا أن يقتصر على مصر دون إسرائيل.

وفي الإطار يجب على صانعي السياسة الخارجية تنمية العلاقات المصرية على جميع الأصعدة مع الدول العربية الداعمة لثورة 30 يونيو وهي المملكة العربية السعودية، دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة الكويت والمملكة الأردنية الهاشمية.

كما يجب على تأكيد أهمية إعطاء زخم كبير للعلاقات المصرية مع كل من روسيا والصين في ضوء المواقف الإيجابية للدولتين في الوقوف مع مصر وتأييدهما لخارطة المستقبل.

وعلى منظومة إدارة العلاقات الدولية المصرية إعطاء اهتمام متكافئ لتطوير وتثمير العلاقات مع الدول العربية، الإسلامية، الأفريقية، ومجموعة دول الحياد الإيجابي، ودول أمريكا اللاتينية، ودول الاتحاد السوفييتي القديم. كما ينبغي العناية بدراسة التكتلات الدولية المتعددة وتحديد مواقف مصر منها بما يعظم فرص تحقيق المصالح الوطنية المصرية.

وينبغي في جميع الحالات، أن تلتزم السياسة الخارجة المصرية بالمحافظة على علاقات متوازنة مع كافة أطراف المجتمع الدولي ومواجهة المشاكل الخارجية من خلال بناء قوي لأرضية مشتركة من المصالح والضمانات المتبادلة. كما أن مصر مطالبة في جميع مواقفها الدولية بإدانة قتل المدنيين في أي مكان وتحت أي مسمي، ومساندة حقوق الشعوب في المقاومة الشرعية ضد اعتداء أية دولة على سيادتها أو احتلال أراضيها بالقوة.

10. دعم ومساندة التحول إلى مجتمع «المعرفة»

لن يتم تحقيق تقدم حقيقي في أوضاع الوطن ودعم جهود التنمية الشاملة والديمقراطية الحقة بدون تحقيق تحول حقيقي نحو «مجتمع المعرفة»، واعتماد الأسس والمبادئ الرئيسة لعصر «المعرفة"؛

1. أن يكون العلم والبحث العلمي والتطوير التقني هو أساس البناء المجتمعي والاقتصادي والفكري والفني في المجتمع، وأن تتحقق زيادة في اهتمام المجتمع قيمة الموارد المعرفية منتجات العلم والتقنية والفكر الإنساني والحرص

المجتمعي على ضمان القيمة المضافة العالية الناتجة عن تشغيلها، في الوقت الذي تتراجع فيه أهمية وقيمة الموارد المادية والقيمة المضافة الناشئة عن استخدامها.

2. إتاحة الفرص لسرعة التغير الاجتماعي والتقني والاقتصادي.
3. تطور مستويات متعالية من الرفاهية الاقتصادية والحرية السياسية والعدالة الاجتماعية والاستقرار المجتمعي لشرائح متزايدة من الناس.
4. تنامي منطق «الديمقراطية التشاركية» التي تقوم على مشاركة المواطنين في الحياة السياسية باعتبارهم «شركاء الوطن» وأصحاب القرار فيه.
5. تغيرات جذرية مستمرة شاملة لجميع جوانب الحياة على المستوى المحلي والقومي والعالمي.
6. الاعتماد وبقوة على كل ما هو متجدد من الأفكار والمعلومات ومصادر الإنتاج وعلى رأسها العنصر البشري وهو المصدر المتجدد بسرعة فائقة مقارنة بالعناصر الأخرى من خلال اكتشافه ورعايته، وتنمية قدراته، ومواهبه، واتجاهاته.
7. انتشار سمات مجتمع المعرفة في كثير من الدول والمناطق الجغرافية حيث لم تعد على دولة أو منطقة جغرافية معينة.
8. الاعتماد على المعلوماتية من أفكار ومفاهيم ونظريات في مختلف مجالات المعرفة،
9. النمو المتسارع في كم وكيف المعرفة، ويقدر أن المعلومات العلمية تزداد 13 ٪ سنويا، أي أنها تتضاعف كل سبع سنوات، وأن هذه النسبة سترتفع إلى حوالي 40 ٪ بسبب النظم المعلوماتية الدقيقة وزيادة أعداد العلماء وفروع المعرفة والجامعات ومراكز البحوث.
10. التقدم الهائل والسريع في وسائل الاتصال والمواصلات ونظم نقل المعلومات الإلكترونية بين الدول، مخترقة بذلك حدودها السياسية والجغرافية، مختصرة بعدي الزمان والمكان بين مناطق العالم المختلفة.
11. إعادة رسم الخريطة الإيديولوجية والاقتصادية لعالم اليوم والغد، وتحديد المواقع الاستراتيجية عليها، حيث اندثرت تكتلات كان لها الريادة في الثورة الصناعية الثانية.
12. شمول الثورة العلمية والتكنولوجية على العلوم الطبيعية، والعلوم الاجتماعية والنفسية.

13. تنامي الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام الجماهيرية من نشر المعلومات على اختلافها وتوحيد المضامين التي تنقلها في كل لحظة،
14. تداعي الأنساق القيمية والقوانين والمبادئ التي كانت تحكم الحياة الاجتماعية والثقافية في كثير من المجتمعات،
15. تنامي المؤشرات والأدلة للتأكيد على استمرار التطور المعرفي مع زيادة في الدقة، والعمق، والسرعة، والتعقيد في المعارف والتقنيات والإبداعات الإنسانية.
16. التزايد المستمر للمشكلات البيئية الناتجة عن سوء استثمار البيئة الطبيعية، وضغوط التزايد السكاني المستمر، وسوء التصرف بالنفايات الصناعية والذرية، والاستخدام غير المنظم للمواد الكيماوية الضارة، ووقوع الحوادث الصناعية، ومن ثم تهدد سلامة الهواء، والأرض، والماء مما ينعكس بدوره على صحة الإنسان والأمراض التي تصيبه.
17. **دعم العوامل المساعدة في بناء مجتمع المعرفة وهي:**

- تطوير التعليم والتدريب الفني [بناء وتنمية رأس المال البشرى] باعتبار إن القوى العاملة المتعلمة والمدربة مطلوبة لخلق وتبادل واستخدام المعرفة.
- تطوير وتحديث البنية المعلوماتية التحتية وهي التقنيات المطلوبة لتيسير الاتصالات الفعالة وتقل ومعالجة المعلومات.
- تقنين الحوافز الاقتصادية والنظام المؤسسي وخلق البيئة التنظيمية والاقتصادية التي تتيح حرية تدفق المعلومات وتدعم الاستثمار في تقنية الاتصالات والمعلومات وتشجع روح المبادرة هي محور الاقتصاد القائم على المعرفة.
- نظم الابتكار التي تقوم بإبداع وتخليق المعارف الجديدة من خلال شبكة من مراكز البحوثوالجامعات والمعاهد والجماعات المجتمعية.

البرنامج التنفيذي لإقامة نظام لاقتصاد المعرفة في مصر

إن التحول لنظام عصري لاقتصاد المعرفة يواكب التطور العالمي ويستطيع التنافس مع الاقتصادات الحديثة المستندة إلى المعرفة وتقنيات الاتصالات والمعلومات يعتبر أحد أهم التحديات التي تواجه الاقتصاد الوطني في مصر وغيرها

مـن الدول السـاعية إلى النمو المسـتدام وتكوين قدرات تنافسـية تواجـه بها مصادر المنافسة من اقتصادات الدول الأكثر نموًا وتقدمًا. وهذا التحدي يطلب إعداد خطة وطنيـة للتحول إلى اقتصاد معرفي تتعامل مع المطالب الرئيسـة لتأسـيس هذا النمط الاقتصادي الجديد. وتتضمن الخطـة الوطنية للتحول إلى الاقتصاد المعرفي العناصر الأساسية التالية:

1. التعريف المجتمعي بمفهوم ودلالة «اقتصاد المعرفة»

- شرح مفهـوم «اقتصـاد المعرفـة» Knowledge -Based Economy باعتباره السـبيل إلى تحقيـق مسـتويات غير عاديـة من النمـو الاقتصـادي والتميز في المنافسة العالمية.
- توضيـح أن «اقتصـاد المعرفـة» يتطلب تعظيـم القدرة المجتمعيـة في مجالات الابتـكار والتنميـة التقنيـة وتطويـر تقنيات وطنيـة «داخليـة» Indigenous وتصميم وابتكار منتجات جديدة باستمرار لغزو الأسواق.
- تأكيـد أهمية «اقتصـاد المعرفة» في إحـداث نمو اقتصادي يعتمـد على الموارد الداخلية للوطن وقدراته الذاتية Endogenously -Driven Growth.
- تأكيد دور «اقتصاد المعرفة» في تحويل الاقتصاد الوطني من النمط الاقتصادي التقليـدي المعتمـد عـلى تحويـر المدخـلات Input -Driven إلى نمـط متطـور واستراتيجيات نمو قائم على تعظيم الإنتاجية Productivity Driven.
- التعريف بالتقدم الذي حققته مختلف دول العالم المتقدم والدول الصاعدة في تطوير اقتصاداتها باستخدام مفاهيم وأساليب «اقتصاد المعرفة».
- التعريـف بأهمية تطبيق مفاهيـم «اقتصاد المعرفـة» وضرورة تطوير وتحديث أساليب التخطيط الاقتصادي في الدولة، ونظم ومعايير إعداد ومراقبة تنفيذ الموازنة العامة للدولة، ونظم وآليات الضرائب والحسـابات الحكومية ونظم الاسـتيراد والتصديـر وغيرها مـن معامـلات الدولة مع قطاعـات الأعمال والقطاع الخارجي طبقًا لمتطلبات «اقتصاد المعرفة».

2. تطوير التعليم والتدريب الفني [بناء وتنمية رأس المال البشرى]

- إعداد اسـتراتيجية وطنية للتعليم تكون أساسًـا لتطوير منظومة التعليم وفقًا لأهداف التنمية الوطنية الشاملة، والمعايير العالمية.
- وضـع اسـتراتيجية لإدماج العلـوم الحديثـة في صلب مناهـج التعليم بكافة المراحل ضمان التحديث المستمر لمواكبة للتطور العلمي في العالم.
- وضـع اسـتراتيجية وطنية لتعميق اسـتخدام تقنية الاتصـالات والمعلومات كنـصر أسـاس في بنـاء المناهـج والمقـررات في جميع مراحـل التعليـم وجميع التخصصات العلمية.
- وضع اسـتراتيجية وطنية لتعميق نظم وأليـات البحث العلمي في الجامعات والتخطيط لإنشاء جامعات بحثية Research Universities.
- التخطيط لمواكبة التطورات العلمية والتقنية في أساليب التعليم وتقنياته.
- تطوير سياسات ونظم ومناهج ومؤسسات التعليم الأساسي.
- تطوير سياسات ونظم ومناهج ومؤسسات التعليم قبل الجامعي.
- تطوير سياسات ونظم ومناهج ومؤسسات التعليم الجامعي.
- تطوير سياسات ونظم ومناهج ومؤسسات التعليم في الدراسات العليا.
- تطويـر أنـماط الإدارة التعليميـة غـلى كل المسـتويات وتحريرها مـن المركزية والبيروقراطية.
- تطوير سياسـات ونظم ومناهج ومؤسسـات التدريب الفني وربطه بمواقع الإنتاج.
- تطويـر نمـط الاسـتثمار في التعليـم والوصول بنسـبة المخصـص للتعليم في الموازنة العامة للدولة إلى المعدلات العالمية.

3. استكمال وتحديث البنية المعلوماتية الوطنية

- مراجعـة موقـف مـصر في تقنيـة الاتصـالات والمعلومـات وفـق المؤشرات العالمية.
- مراجعـة القوانـين والسياسـات والنظـم الحاكمـة لاسـتخدامات تقنيـات الاتصالات والمعلومات.

- تحديث القوانين والسياسات والنظم الحاكمة لاستخدامات تقنيات الاتصالات والمعلومات وفق المعايير العالمية.
- مراجعة وتقييم مدى استخدام تقنيات الاتصالات والمعلومات في أنشطة التعليم والتدريب والبحث العلمي، والعمل على إزالة معوقات الاستخدام الأمثل في تلك المجالات العلمية.
- مراجعة وتقييم مدى استخدام تقنيات الاتصالات والمعلومات في الأنشطة الاقتصادية ومجالات الإنتاج والخدمات وفي أنشطة التجارة الخارجية، والعمل على إزالة معوقات الاستخدام الأمثل في تلك المجالات.
- مراجعة وتقييم مدى استخدام تقنيات الاتصالات والمعلومات في المجالات المالية والمصرفية بالقياس للمعدلات العالمية.
- مراجعة وتقييم مدى استخدام تقنيات الاتصالات والمعلومات في أنشطة الدولة بمختلف مؤسساتها، ومدى تحقيق نظام «الحكومة الإلكترونية» والعمل على إزالة معوقات الاستخدام الأمثل في تلك المجالات.
- مراجعة مدى تطور صناعة الحاسبات الإلكترونية وحالة الصناعة الوطنية وقدرتها على مواكبة التطور العلمي التقني [شاملة أنشطة الاستيراد والتجميع].

4. تقييم وتطوير مؤسسات البحث العلمي والتنمية التقنية

- مراجعة وتقييم نظم وسياسات ومؤسسات ومدى التمويل المتاح للبحث العلمي والتنمية التقنية ومدى توافقها مع متطلبات ´اقتصاد المعرفة».
- التخطيط الاستراتيجي لأنشطة البحث العلمي والتنمية التقنية وتفعيل التنمية العلمية والتقنية المتكاملة في المجتمع.
- بلورة دور بارز للمنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التقنية في بناء وتنفيذ استراتيجيات وخطط التنمية الوطنية الشاملة وتأكيد اعتماد الدولة للبحث العلمي أساسًا في بحث المشكلات الوطنية واتخاذ القرارات الإنمائية، وتقديم الرأي والخبرة العلمية والتقنية للدولة في كل ما يعرض لها من قضايا.

- تنشيط استخدامات البحث العلمي والتنمية التقنية لدفع عمليات ومشروعات التنمية الوطنية الشاملة، وربط اهتمامات العلماء والباحثين والخبراء التقنيين بالمشكلات المجتمعية وحفزهم على التصدي لها بالبحث العلمي والتنمية التقنية المتناسبين مع ظروف المجتمع وإمكاناته.
- إيجاد آلية منظمة ومستمرة لتبادل الأفكار والآراء بين العلماء والباحثين في مختلف التخصصات ومجالات البحث العلمي والتنمية التقنية، والتعريف بالإنجازات التي يحققونها وتشجيع تطبيقاتها في ميادين الإنتاج والخدمات والتنمية المجتمعية.
- نشر الوعي الوطني والتفهم العام لدور البحث العلمي والتنمية التقنية في تحقيق التنمية الوطنية الشاملة وتحسين ظروف الحياة وأساليبها ورفع المستوى العام للرفاهة الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع، وخلق مناخ عام يحابي العلم والتقنية ويؤكد ضرورة الاستعانة بهما في تحليل المشكلات وإيجاد الحلول البديلة لها وتصميم معايير الاحتكام للمفاضلة والاختيار من بينها.
- تنمية القدرات الإبداعية الابتكارية بين العلماء والباحثين والمختصين التكنولوجيين وتيسير فرص الإبداع لهم.
- زيادة القدرة الذاتية للمجتمع في ميادين العلم والتقنية، وتنمية مساهمات العلماء والباحثين الوطنيين في حقول البحث العلمي والتنمية التقنية في المحافل والمنظمات الدولية.
- إيجاد الآليات وتوفير المقومات والمتطلبات لضمان مواكبة حركة البحث العلمي والتنمية التقنية في المجتمع للتقدم العلمي والبحثي والتقني العالمي، وتفعيل آليات ومعايير لتأكيد تواصل مؤسسات البحث العلمي والتنمية التقنية الوطنية مع مصادر المعرفة المتطورة في كل أنحاء العالم.
- تطوير نظم وآليات لتنشيط حركة النشر العلمي وإتاحة المعلومات الكاملة عن الإنجازات العلمية والتقنية الوطنية، وتيسير وصول الإصدارات العلمية بكافة صورها المطبوعة والإلكترونية إلى كافة المهتمين على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي،

- تنشيط المشروعات البحثية والتقنية المشتركة بين التخصصات العلمية المختلفة Multi -disciplinary studies لتحقيق قدرات أعلى في تحليل المشكلات من جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والتنمية والوصول إلى حلول متكاملة وإنجازات علمية وتقنية قادرة على حسم المشكلات وتحقيق أهداف التنمية الوطنية الشاملة.
- تحقيق الترابط والتشابك والتكامل بين عناصر المنظومة من مراكز ومعاهد وهيئات بحثية وعلمية في الوزارات والجامعات ومؤسسات الإنتاج والخدمات في القطاعين العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني، وتنسيق طاقاتها جميعًا في إطار شبكة علمية وبحثية مترابطة Network.
- تخطيط وتفعيل استراتيجيات لتنمية الموارد البشرية من العلماء والباحثين وتوفير مقومات التأهيل والتدريب والتنمية المستمرة لهم، وفتح آفاق وفرص التواصل بينهم وبين مصادر العلم والتطور التقني في جميع أنحاء العالم.
- تطوير النظم والآليات والمعايير لتأكيد وضمان الجودة في مراكز ومعاهد وهيئات البحث العلمي والتنمية التقنية، وتفعيل نظام متكامل لاعتماد Accreditation المؤسسات والبرامج والأنشطة البحثية والتقنية.
- تطوير وتفعيل النظم والآليات لتقدير التميز Excellence والإبداع Innovation وإدارة برامج الجوائز بمختلف مستوياتها وفق معايير وأسس موضوعية.
- تطوير وتحديث نظم الإدارة في مراكز ومعاهد وهيئات البحث العلمي والتنمية التقنية وتخطيط برامج وطنية لإعداد وتأهيل وتنمية وتطوير قدرات ومعارف القيادات الإدارية فيها وتوفير المساندة ومصادر الاستشارة والمعرفة الإدارية المتجددة للمسئولين عن تلك المؤسسات.
- تطوير نظم وآليات ومصادر التمويل المتجددة لدعم القدرات المالية لمراكز ومعاهد وهيئات البحث العلمي والتنمية التقنية وتوفير التمويل اللازم للمشروعات البحثية والتقنية ذات الأهمية الوطنية، وكذا تمويل مشروعات

العلماء والباحثين الموهوبين والمنتظمين في برامج التفرغ البحثي والمسابقات البحثية الوطنية،
- تطوير وتفعيل نظم لتحقيق الترابط بين مصادر المعرفة والخبرة العلمية والقدرات البحثية والتقنية بالمراكز والمعاهد والهيئات البحثية وبين مؤسسات الإنتاج والخدمات بالمجتمع، وتطوير نظم وآليات لتسويق الإنجازات البحثية والتقنية وتيسير الاستفادة منها في تطوير القدرات الإنتاجية وحل مشكلات التنمية في المجتمع،
- توفير المشورة العلمية للحكومة ومؤسسات الدولة المختلفة فيما يعرض لها من مشكلات وتحديات تحتاج إلى الرأي العلمي والمساندة التقنية.

5. زيادة المكوّن المعلوماتي في قطاعات الإنتاج والخدمات

- رصد مستوى التدفق المعلوماتي لقطاعات الإنتاج والخدمات بالمقارنة للمعدلات العالمية.
- دراسة وتطوير التشريعات المنظمة لحرية إنتاج وتداول المعلومات.
- دراسة مواقف ومستوى فاعلية مراكز إنتاج وتنظيم ونظم تداول المعلومات.
- تطوير قدرة مؤسسات الإنتاج والخدمات في الحصول على المعلومات اللازمة لعملياتها.

6. التخطيط لتحسين مركز مصر على مؤشر البنك الدولي لاقتصاد المعرفة

- تحسين الأنظمة المؤسساتية والاقتصادية المحفزة التي تعزز الاستخدام الفعال للمعرفة الموجودة والجديدة وتهيئ البيئة المناسبة لازدهار ريادة الأعمال، وذلك بتطوير الأنظمة الضريبية وجودة الأنظمة وتطبيق القانون.
- حفز وتبني آليات تنمية الابتكار والتقنية وضمان وجود أنظمة ابتكارية تتكون من مؤسسات اقتصادية ومراكز بحث وتطوير وجامعات ومراكز تدريب، والتركيز على مردود الابتكار، وعدد براءات الاختراع، وعدد الأبحاث المنشورة.

- التركيز على التعليم والتدريب وبناء المواطن ليكون مهيأ لاستخدام المعلومة ونشرها وإيجادها، ويستطيع التكيف مع الاحتياجات المحلية والاتصال بمخزون المعرفة العالمي، وذلك بالتركيز أن يكون متوسط سنوات الدراسة، ومدى الالتحاق بالتعليم العام والعالي مواكبًا للمعدلات العالمية.
- تنمية وتطوير البنية التحتية لتقنية المعلومات والاتصالات لتسهيل الاتصال الفعال ونشر ومعالجة المعلومات، وتقييم أنظمة الاتصالات والمعلومات ومدى انتشار الحاسبات الآلية واستخدام الإنترنت.

7. إنشاء «الهيئة الوطنية لتنمية اقتصاد المعرفة»

من المهم إنشاء «الهيئة الوطنية لتنمية اقتصاد المعرفة» هيئة جديدة منبثقة عن «المجلس الوطني للتعليم والبحث العلمي» لتكون الألية الرئيسية في وضع الاستراتيجيات والسياسات والنظم المؤدية إلى بناء نظام لاقتصاد المعرفة وتنسيق فعليات كل الجهات المتصلة بهذه الغاية وفقًا لخارطة الطريق، وهي أساسًا الجهات التالية:

- وزارات التعليم، التعليم العالي، البحث العلمي، القوى العاملة والتدريب المهني.
- أكاديمية البحث العلمي.
- المجلس الأعلى للجامعات، المجلس الأعلى للجامعات الخاصة، المجلس الأعلى للتدريب.
- الجامعات المصرية [كليات الاقتصاد التجارة، إدارة الأعمال، الهندسة].
- الأحزاب والقوى السياسية.
- وسائل الإعلام المتخصصة.
- الجمعيات العلمية. [جمعية المهندسين الميكانيكيين].
- النقابات المهنية.

الفصل السابع

برنامج التطوير الاقتصادي الشامل

مقدمة

عانى الاقتصاد الوطني عبر السنوات الأربع الماضية من أزمات طاحنة تمثلت في تناقص الإنتاج وتوقف كثير من المصانع عن الإنتاج وتصاعد أرقام البطالة وتدني أعداد السائحين وتوقف تدفق الاستثمارات العربية والأجنبية، كل ذلك بسبب الظروف الأمنية غير المستقرة وتصاعد حركة الاعتصامات والفوضى الشاملة التي أعقبت نجاح الشعب في إسقاط نظام مبارك!

وفي الشهور الأخيرة من عام 2014 بدأ الاقتصاد الوطني يتعافي[1] ولكن ببطء الأمر الذي يبرر البدء فورًا في تفعيل استراتيجية إعادة بناء الوطن تستهدف بناء اقتصاد وطني سليم يراعي الإدارة الاقتصادية الرشيدة للموارد والثروات الوطنية ويستهدف تنمية وطنية شاملة تقوم على تدعيم طاقات الإنتاج وبناء القدرات التنافسية لمؤسسات الاقتصاد الوطني.

وينبغي أن يتجه النظام الاقتصادي المواكب لنظام حكم ديمقراطي بالأساس إلى حماية مصالح المواطنين والحفاظ على فرصهم في العمل والإنتاج والحصول على نصيب عادل من الدخل القومي يتناسب مع ما يبذلونه من جهد ويسمح لهم بحياة كريمة. في نفس الوقت يكافئ النظام الاقتصادي الديمقراطي أصحاب الأعمال والمستثمرين على جهودهم وإبداعاتهم في خلق فرص العمل واستثمار موارد الوطن وذلك على أسس عادلة تسمح بتوازن وعدالة توزيع الثروة والأعباء الاقتصادية.

(1) حسب تقرير لمركز القاهرة للدراسات الاستراتيجية نشر بصحيفة المصري اليوم عدد 24 ديسمبر 2014 والموضح ملخصه بالملحق رقم 3 في نهاية هذا الفصل.

1. فلسفة النظام الاقتصادي الديمقراطي

إن ديمقراطية النظام الاقتصادي تفرض الشفافية في اتخاذ القرارات ذات التأثير على المواطنين وضرورة إشراكهم من خلال ممثليهم في المجلس التشريعي المنتخب في فحص ودراسة السياسات والقرارات الاقتصادية ومن ثم إقرارها، وبذلك يجب:

1. أن يعالج النظام الاقتصادي الديمقراطي عيوب وثغرات برنامج الخصخصة الذي تم خلال عهد الرئيس الأسبق حسني مبارك وما أدى إليه من تفريط في مواقع إنتاجية بأقل من قيمتها، والتحقيق فيما أثير حول عملياته من شكوك نتيجة عدم إتباع إجراءات واضحة ومعايير صادقة في التقييم ولا في البيع. وكذلك تصحيح ما تم من عمليات بيع لشركات إنتاجية استراتيجية مثل الأسمنت والسماد وبنوك كانت من دعامات الاقتصاد الوطني وأصبحت تحت سيطرة مستثمرين أجانب أو حتى مصريين ولكنهم خارج منظومة «الاقتصاد الوطني» الذي يراعي اعتبارات العدالة الاجتماعية كما يهتم بالربحية العادلة.
2. أن يعالج النظام الاقتصادي الديمقراطي مشكلات انتشار حالات الاحتكار الضار والمخاطر التي تهدد حرية المنافسة وتغوّل قلة من رجال الأعمال يحتكرون قطاعات إنتاجية مهمة وحيوية وعدم قدرة أجهزة الحكومة على كبح جماحهم وإلزامهم بقرارات ضبط الأسعار أو تنظيم تداول السلع التي يسيطرون عليها.
3. عدم السماح بإطلاق قوى السوق لتسيير الاقتصاد الوطني وتسليم مقدراته للقطاع الخاص الوطني أو الأجنبي من دون مراعاة للأبعاد الاجتماعية ومسئولية الدولة عن رعاية المواطنين وضمان حد معقول لهم من الرفاهة الاجتماعية والأمان الاقتصادي باعتبارهم أصحاب المصلحة الحقيقيين في كل ما يجري في الوطن، الأمر الذي يفرض ضرورة اعتماد قواعد ومعايير لضبط الاقتصاد الحر وتوجهات النظام الرأسمالي لتجنب الآثار السلبية التي تهدد العدالة الاجتماعية بما يترتب عليه من أخطار ومشكلات وخيمة عانت منها دولاً كثيرة حتى تبينت ضرورة وجود دور واضح ومسئول للدولة في ضبط وتنظيم النظام الاقتصادي من دون إهدار الأصول الموضوعية في اقتصاد السوق.

4. تفادي أخطاء نظام الاقتصاد الشمولي القائم على مفاهيم اشتراكية ظاهريًا وهي في الأساس نموذج سيئ للإدارة الحكومية للاقتصاد الوطني التي كرست السيطرة البيروقراطية على الأوضاع والأنشطة الاقتصادية وعطلت حركة الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج وأخضعت الاقتصاد الوطني للقرارات الإدارية الغير مدركة لطبيعة القوى الاقتصادية المحلية والخارجية ذات التأثير. وقد كانت قمة تلك الإدارة الحكومية للاقتصاد الوطني؛ سياسة التأميم والتخطيط المركزي مع إلغاء آليات السوق التي كانت سائدة في الستينيات وأوائل السبعينيات من القرن الماضي بكل ما ترتب ذلك من انغلاق وتدهور في الكفاءة الاقتصادية وتضخم في البيروقراطية بالقطاع العام،
5. تجنب أخطاء وسلبيات مرحلة الانفتاح الاقتصادي غير المخطط والهرولة إلى الدخول في نطاق اقتصاد السوق وتخلي الدولة عن قطاعات مهمة في الاقتصاد الوطني للقطاع الخاص بدعوى إعمال آليات السوق وما نشأ عنها من أضرار اقتصادية ومجتمعية في عهد الرئيس الأسبق السادات.
6. التأكيد على أن يكون هدفًا رئيسيا للنظام الاقتصادي الديمقراطي هو القضاء على الفقر وانتشال ما يقرب من نصف عدد المصريين الذين يعيشون تحت خط الفقر بما يعادل دولار واحد يوميا، ولنا أن نتصور إنسانًا يعيش في اليوم بما يقرب من 7 جنيهات أو أكثر قليلًا ينفق منها على مأكله ومشربه وسكنه وكافة احتياجاته الحياتية!!].

2. محاور أساسية في فلسفة الاقتصاد الديمقراطي

يجب البدء ببناء استراتيجية وطنية للتنمية الاقتصادية الشاملة تتبنى مفاهيم عصرية وعادلة تراعي الظروف والأوضاع القائمة أو المتوقعة في الوطن ليتوافق النظام الاقتصادي مع تلك المعطيات وينجح في تحقيق الاستخدام الأمثل لموارد الوطن، ومن ثم يتم الوصول إلى أفضل مستويات الرفاهة الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين.

وتشمل الاستراتيجية المقترحة تحديد ما يلي:

- الغايات والأهداف الاستراتيجية للتنمية الاقتصادية متمثلة في معدل نمو مستهدف للناتج القومي الإجمالي.
- قطاعات الاقتصاد الوطني المستهدف تنميتها ومجالات الاستثمار الأفضل في كل منها، وتحديد الأهمية النسبية لكل قطاع ودوره المستهدف في تحقيق الناتج القومي الإجمالي.
- خطط وآليات تنمية الموارد الوطنية من مصادر الثروة الطبيعية وأسس استثمارها ومعايير ترشيد استخدامها والمحافظة على حقوق الأجيال القادمة فيها.
- خطط وآليات تنمية المدخرات المحلية وتعظيم مساهمات الاستثمار الوطني في مشروعات وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- خطط وآليات استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر وتوجيهه ناحية المشروعات الأكثر جدوى في تحقيق أهداف وغايات التنمية الوطنية الشاملة.
- أسس ومعايير توزيع مسئوليات التنمية بين أجهزة الدولة وقطاع الأعمال العام، والقطاع الخاص الوطني والأجنبي، والقطاع الأهلي.
- تحديد خطط وبرامج التنمية التكنولوجية الشاملة لتحسين قدرات مؤسسات الإنتاج والخدمات الوطنية وزيادة إنتاجيتها.
- تحديد خطط وبرامج تنمية الموارد البشرية وإعدادها للمساهمة الأفضل في تنفيذ مشروعات التنمية الوطنية الشاملة.
- تحديد أسس ومجالات التعامل مع العالم الخارجي من حيث الاستيراد السلعي والحصول على الخدمات الفنية والتدريبية وغيرها من مصادر الخبرة الأجنبية، والصادرات السلعية والخدمية، مع تحديد الأهمية النسبية للأسواق الأجدر بالتعامل من حيث اتصالها بالمصلحة الوطنية.

3. نحو إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني

1. إعادة هيكلة مؤسسات الاقتصاد الوطني في الصناعة، الزراعة، الخدمات الإنتاجية، والتجارة بما يحقق زيادة الإنتاج من السلع والخدمات ويخلق فرص العمل الحقيقية،
2. معالجة مشكلة تضخم الدين المحلي العام والدين الخارجي، بما يؤدي في النهاية إلى معدلات نمو حقيقية في الناتج القومي الإجمالي يلمس المواطن آثارها ويتمتع بنتائجها في شكل مستويات أفضل للمعيشة.
3. معالجة مشكلة العجز المتصاعد في الموازنة العامة والبحث على حلول غير تقليدية لزيادة وتنمية موارد الدولة وترشيد النفقات العامة، والحد من الاتجاه للتمويل بالعجز.
4. تشغيل الطاقات العاطلة والمعطلة في المؤسسات الصناعية بقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص.
5. توفير مقومات توافق اقتصاد السوق مع أهداف المجتمع بحيث يتضمن البرنامج الاقتصادي:

- تأسيس بنية قانونية ومؤسسات للرقابة والإشراف وتوفير الشفافية في المعلومات بما يهيئ المجتمع لمباشرة النشاط الاقتصادي الخاص في ظل نظام السوق بشكل منضبط.
- تأكيد أهمية الاستقرار القانوني ووضوح المراكز والحقوق القانونية لمؤسسات الاقتصاد الوطني العامة والخاصة بشكل كامل لا لبس فيه.
- تأكيد استقلال القضاء والقضاة وتوفير الضمانات لسرعة الفصل في القضايا الاقتصادية وجديه تنفيذ الأحكام.
- الاجتهاد في تحييد الآثار السالبة على الاقتصاد الوطني الناشئة عن الإرهاب، وأهمية تطبيق قرارات عاجلة لمساندة قطاعات الاقتصاد الوطني المتضررة من آثار الإرهاب وفي مقدمتها السياحة وتقديم حوافز مغرية لجذب الاستثمارات الأجنبية والطنية للتغلب على حالات البطالة وتعطل موارد وطاقات إنتاجية.

- تأكيد وتفعيل القوانين المتعلقة بحماية حقوق الملكية وضمان احترامها واحترام العقود والتعهدات، مع ضرورة تطوير نظم الشهر والتوثيق العقارى والمعاملات، وتفعيل نظام السجل العيني للعقارات،
- العمل على تعميق استخدامات تقنية الاتصالات والمعلومات وتطبيقات الحاسب الآلي في أعمال الشهر العقاري للمساعدةً على ضبط المعاملات وسرعة إنجازها وتقليل حالات الغش والفساد.
- تطوير القوانين والنظم الخاصة بحماية المستهلكين وتوفير المعايير والمواصفات للإنتاج بما يضمن رعاية مصالحهم وصحتهم.
- ضمان توفير المنافسة ومحاربة الاحتكارات وتنظيم الأسواق المالية ومنع التضارب في المصالح عند اتخاذ القرارات.
- توفير المعلومات والبيانات الكافية والصادقة والمستمرة التي يعتمد عليها المستثمرون، كذا العمل على ضمان صحة وسلامة البيانات المالية التي تصدرها الشركات والمشروعات مما يضع مسئولية كبيرة على عاتق جمعيات ونقابات المحاسبة والمراجعة.

6. صياغة وتنفيذ السياسات المناسبة لتحقيق غايات التنمية الاقتصادية، ومن أهم تلك السياسات:

6.1. السياسة النقدية:

- حيث أن حماية قيمة النقود يعتبر ركنا أساسيا لنجاح اقتصاد السوق. ولا يتعلق الأمر فقط باستقرار الأسعار –وبالتالي قيمة النقود –، بل ينبغي أن يكون هناك توقعًا معقولًا لتطور الأسعار في المستقبل، ومن ثم تطوير السياسات النقدية للسيطرة على نمو عرض النقود والتأثير في تكلفتها من خلال تحديد أسعار الفائدة لتوفير الاستقرار النقدي وبالتالي المحافظة على استقرار الأسعار.
- استخدام حزمة سياسات نقدية للمساعدة في دفع الاستثمار ومحاربة الكساد وتأمين استقرار ميزان المدفوعات وغير ذلك من الأهداف وبما لا يتعارض مع الهدف الرئيسي في الاستقرار النقدي.

6.2. السياسة المالية:

- إن مبدأ توازن الموازنة ووضع حدود للعجز ومديونية الدولة هو أحد الضوابط الرئيسة لفاعلية السياسة المالية. ونرى أن تكون هناك إدارة حاسمة لعجز الموازنة والدين العام الإجمالي المحلي والخارجي.
- مع قبول مبدأ العجز في الموازنات، فإن ذلك يجب إن يظل في الحدود المعقولة وبحيث لا يجاوز نسبة معينة من الناتج الإجمالي في حدود 3 – 5 ٪ من الناتج الإجمالي والتي تمثل الحد الأقصى المقبول للعجز دون تعريض التوازن الاقتصادي للاختلال،

6.3. السياسة التكنولوجية:

تحتل تصميم سياسة تكنولوجية وطنية ومتابعتها بالتطوير المستمر أهمية خاصة بما يهيئ مصر للتوافق مع أوضاع الاقتصاد العالمي المعاصر. لقد أصبح التطوير التكنولوجي وتنمية القدرة التنافسية للمنتجات المحلية هو السبيل الأهم في تنمية الصادرات وتقليل الاعتماد على الواردات، ومن ثم تصبح إدارة العلاقات الاقتصادية الخارجية وتحسين موقف الميزان التجاري وميزان المدفوعات رهنًا بقدرة تكنولوجية متزايدة تدعمها وتوجهها. وتؤكد سياسة التكنولوجية على:

- تسريع التطوير التكنولوجي للإنتاج وأساليبه في الزراعة أو الصناعة أو الخدمات. لزيادة الإنتاجية وبالتالي زيادة طريق زيادة الصادرات.
- تأكيد التعامل مع مصادر التكنولوجيا في العالم المتقدم مما يستدعى تكوين رؤية شاملة لما يجرى فيه من تطورات تكنولوجية وتطبيقاتها في مختلف مجالات الإنتاج والخدمات.
- تصميم السياسات والمعايير المناسبة التي تساعد في انتقاء التكنولوجيات الأكثر ملائمة لظروفنا والتي تعد بأعلى مردود اقتصادي.
- تمهيد التربة المحلية وإعداد البيئة المناسبة للتطوير التكنولوجي، من تطوير المعاهد التعليمية ومراكز البحوث والتدريب وذلك بدور فاعل للدولة إلى جانب ما يقوم به القطاع الخاص في هذا المجال.

- دراسة أوضاع الصناعات المختلفة في مصر وتحديد احتياجاتها للتطوير التكنولوجي في ضوء الموارد المحلية المتاحة وفرص التعاون التكنولوجي مع مراكز الصناعة المتطورة في العالم.
- بحث مجالات الصناعات الجديدة والمتقدمة في البيولوجيا، المعلومات والاتصالات وغيرها من الصناعات ذات المحتوى التكنولوجي العالي، وتحديد موقف مصر منها وإمكانيات ومتطلبات الدخول فيها.
- دراسة قضية الطاقة في مصر في ضوء المعلومات عن قرب انتهاء عصر الطاقة الأحفورية – من فحم وبترول وغاز – وضرورة التحول إلى مصادر جديدة للطاقة ومنها الطاقة النووية وطاقات الشمس والرياح.
- الأخذ بمعايير الجودة والمواصفات العالمية في مختلف الصناعات والمنتجات والخدمات ضمانًا لفتح الأسواق العالمية أمام منتجاتنا.

4. إحياء دور التخطيط الاقتصادي

إن اتباع اقتصاديات السوق وتحميل القطاع الخاص المسئولية الأساس في تنفيذ خطة التنمية لا يعني انسحاب الدولة من «إدارة الاقتصاد الوطني» في إطار خطة وطنية للتنمية تنسق أدوار مختلف اللاعبين في الساحة الاقتصادية. وفي هذا الصدد نرى ضرورة التزام الدولة باتخاذ منهجية التخطيط إطارًا أساسيا في تحديد الأولويات ومشروعات التنمية ومختلف التوجهات في مختلف مجالات التنمية الوطنية الشاملة، كما نرى تكثيف دور وزارة التخطيط في إعداد الدراسات وتجميع المعلومات الضرورية لقياس معدلات التنمية واقتراح أسس ومعايير إدارة الاقتصاد الوطني بما يمكنها من تحقيق المتطلبات الأساسية لتخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، على النحو التالي:

- تحديد المستويات المطلوبة من الخدمات الأساسية للوفاء بالاحتياجات الأساسية للمواطنين شاملة الصحة، التغذية، التعليم، الثقافة، الإسكان، والنقل والاتصال.

- وضع الأطر والبرامج المحققة لتنمية فرص العمل، وعدالة توزيع الدخل والثروة، والمشاركة في اتخاذ القرارات ضمانًا لتوجه جهود ومشروعات التنمية فيما يحقق مصالح المواطنين.
- وضع الخطط والبرامج التي تكفل تأمين الاستقلال الوطني والاعتماد على الذات فيما يخص إنتاج الغذاء، توجيه العلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجي، تنمية تكنولوجيا وطنية وتطويرها، حماية الثقافة الوطنية والحفاظ على القيم الحضارية للمجتمع المصري.
- وضع الخطط والبرامج الكفيلة بتنمية وتعميق العلاقات الاقتصادية ودعم التعاون والتكامل الاقتصادي بين مصر والدول العربية والدول الإفريقية والصديقة،
- تحديد أسس ومعايير توجيه الأداء الاقتصادي وكفالة أفضل الظروف لتحسين معدلاته والارتفاع بالقدرات التنافسية لقطاعات الاقتصاد الوطني وعلاج ما تعانيه من مشكلات.
- تحديد الإطار المؤسسي للإنتاج وتوزيع الأدوار بين القطاع العام والقطاعين الخاص والأهلي.
- رصد ومتابعة المتغيرات الاقتصادية الكلية وتقييم آثارها على الأداء الاقتصادي في البلاد.
- تعيين معدل النمو الاقتصادي المستهدف وتقدير الاحتياجات التمويلية والموارد الطبيعية والبشرية والتقنية اللازمة للوصل إليه، والعمل على ضمان عوامل الاستقرار الاقتصادي والقضاء على مصادر تبديد وإهدار الموارد الوطنية.
- دراسة وتحديد متطلبات تحقيق الأمن والسلام الاجتماعي، ومقومات الحفاظ على السلامة العامة في المجتمع.
- دراسة وتحديد متطلبات صيانة البيئة ومنع مصادر التلوث وإهدار المقومات الطبيعية للبيئة المصرية، والمحافظة على الثروة الوطنية المتمثلة في نهر النيل، والبحيرات، والمحميات الطبيعية، والأرض الزراعية.

- دراسة وتحديد أسس استثمار الطاقة السكانية وتحويل الزيادات في أعداد السكان الناشئة من عوامل النمو الطبيعية إلى قوى منتجة.
- إنتاج مجموعة المقاييس والمؤشرات الدالة على حالة التنمية ومعدلات تحقيق الأهداف والتطور في مستوى المعيشة للسكان وغيرها من المؤشرات التي توضح مدى التقدم الاقتصادي للبلاد بالقياس إلى الأهداف المحددة في الخطة العامة، وكذا بالقياس إلى ما تحققه الدول الأخرى المماثلة لنا في أوضاعها وظروفها.

إننا حين يؤكد على أهمية وظيفة التخطيط الشامل كأساس لإدارة الاقتصاد الوطني، ندرك تمامًا أننا لا نريد الارتداد إلى عصر التخطيط المركزي والسيطرة البيروقراطية على الاقتصاد الوطني وتسيير الحياة الاقتصادية بالقرارات الإدارية، وإنما نحن نتوجه إلى المعنى الحقيقي للتخطيط كونه يوضح الإطار العام لحركة الاقتصاد الوطني والتوجهات الإستراتيجية للتنمية من دون التدخل في حرية الاستثمار والمبادرات الخاصة في جميع مجالات النشاط الاقتصادي- وحتى بالنسبة لشركات قطاع الأعمال العام وغيرها من المؤسسات الاقتصادية التي قد تمتلكها الدولة بالكامل أو بالمشاركة مع القطاع الخاص الوطني أو الأجنبي-، كما ندرك أن التخطيط المقصود هو من النوع التأشيري مع ترك آليات وقوى السوق تتفاعل بحرية لتحديد الاختيارات وترشد المستثمرين إلى القرارات المناسبة في إطار التوجهات الإستراتيجية الوطنية.

من جانب آخر، يرى ضرورة الأخذ بالتطورات العالمية في استخدام مؤشر التقدم الحقيقي Genuine Progress Indicator (GPI) والذي يأخذ في الاعتبار تأثير المتغيرات البيئية، الاجتماعية فضلًا عن المغيرات الاقتصادية وبذلك يكون أفضل من مؤشر الناتج المحلي الإجمالي GDP الذي يركز فقط على المتغيرات الاقتصادية ومن تلك المؤشرات المضافة ما يلي:

معدلات الجريمة وانهيار الأسر، العمل التطوعي داخل الأسرة، نمط توزيع الدخل، معدل استهلاك الموارد الوطنية، تكلفة التلوث، تدمير البيئة طويل الأجل، التغير في نسبة الوقت المخصص للترويح والترفيه، تكلفة الحماية الشخصية، قصر

مدة العمر الافتراضي للسلع الاستهلاكية المعمرة والمرافق العامة الاعتماد على الاقتراض الخارجي.

وذلك بقصد بيان القيمة الحقيقية للناتج المحلي الإجمالي التي لا يظهرها مؤشر GDP التقليدي.

5. إعادة هيكلة القطاع المصرفي

كان إنشاء بنك مصر بمبادرة الاقتصادي المصري الكبير محمد طلعت حرب باشا علامة فارقة باعتبارها بداية تحرير الاقتصاد المصري وتخليصه من السيطرة الأجنبية. ومنذ تأميم البنوك في 1961 كان الجهاز المصرفي مصريًا خالصًا ومملوكًا ملكية تامة للدولة، ومركزًا في ثمانية بنوك أربعة بنوك تجارية، وأربعة بنوك متخصصة. وقد تبدل هذا الوضع حيث نشأت بنوك مملوكة لرأس المال الخاص الوطني أو الأجنبي فضلًا عن فروع البنوك الأجنبية.

إن قرارات بيع بنوك القطاع العام مثلت خطرًا على الكيان الاقتصادي الوطني خاصة مع وضوح تزايد سيطرة البنوك العربية [الخليجية] والأجنبية على الجهاز المصرفي المصري، ونظرًا لأهمية البنوك الوطنية كمصدر مهم في تعبئة المدخرات الوطنية وتوفير التمويل للمشروعات الاقتصادية [كما حدث في نجاح تلك البنوك العامة في تجميع 64 مليار جنيه في ثمانية أيام حصيلة بيع شهادات استثمار «قناة السويس الجديدة"]، فضلًا عن تمويل التجارة الخارجية وتمويل عجز الموازنة العامة للدولة من خلال شراءها لأذون الخزانة وما تصدره وزارة المالية من سندات على الدولة.

لذلك يكون من الضروري أجراء مراجعة شاملة لأوضاع الجهاز المصرفي المصري وإعادة هيكلة القطاع المصرفي بما يحقق الأهداف التالية:

- تأكيد الدور الرقابي والإشرافي للبنك المركزي المصري على جميع البنوك العاملة في مصر، ويقتضي هذا ضرورة تسجيل جميع البنوك العاملة في مصر لدى البنك المركزي المصري من دون استثناء. وتأكيد ضرورة ممارسة البنك المركزي للسلطة المخولة له في التفتيش على البنوك بصفة مستمرة، ويتطلب

هـذا الإجراء ضرورة تعديل الاتفاقيات الخاصة ببعـض البنوك التي وقعتها مـصر مـع دول أخـرى التي أخرجـت بعض البنـوك [مثل المـصرف العربي الدولي] من مظلة إشراف البنك المركزي.

- تحديد الحجم الأمثل للقطاع من حيث عدد البنوك ودرجة الانتشـار وإنشاء الفروع ونمط الملكية والإدارة ونوع النشاط [تجاري، صناعي، عقاري...].
- تحديد الحد الآمن لمدى نفاذ رأس المال غير المصري في ملكية القطاع المصرفي.
- تحديـد الحجم الأمثل للبنوك المملوكـة للقطاع العام من حيث العدد ودرجة الانتشار ونوع النشاط.
- مراجعة الضوابط المنظمة لعمل القطاع من حيث نسـبة الاحتياطي، ونسـبة السـيولة، ومعيار كفاية رأس المال، والحد الأقـصى للتمويل الممنوح للعميل الواحد، والضوابط المتعلقة بتمويل بعض أفرع النشاط أو طبقًا لنوع العملة، والحد الأقصى لنسبة المساهمة في المشروعات.
- تطوير وتحديث أنماط الإدارة والتكنولوجيا المسـتخدمة في البنوك والارتفاع بكفـاءة العنـصر البـشري بما يكفل رفـع قدرة القطـاع في مبـاشرة الوظائف الأساسـية لخدمة تمويل التنمية وفي مقدمتها تعبئة الموارد التي يمكن إتاحتها للتوظيف، تمويل قطاع الأعمال، وتوفير وسائل الدفع وتسوية المعاملات.

6. ترشيد إدارة واستثمار الأصول العامة وإزالة آثار برنامج الخصخصة

تمتلك الدولة أصولًا واستثمارات هائلة، بينما لا يوجد نظام فعلي ولا كيان واحد مسـئول عن تخطيـط وإدارة وتعظيم العائد من تلك الأصول والاسـتثمارات، الأمر الذي يهددها بالضياع. من أهم تلك الأصول الأراضي المملوكة للدولة والعقارات التي تشـغلها بعض أجهـزة الدولة والكثير منها لا تصل إليه أعـمال الصيانة، فضلًا عن الآثار والمباني الأثرية التي تنهار ويتم الاعتداء عليها من مواطنين يجهلون القيمة التاريخية لتلك الروائع التي أبدعها الأجداد والآباء، وأساء الأبناء استخدامها.

وإضافـة إلى ذلـك تمتلك الدولة ما يعادل المليارات مـن الجنيهات في موجودات مخزونة في المسـتودعات الحكومية يطالها الفسـاد والسرقة فضلًا عـن التقادم وانتهاء

الصلاحيـة لعدم الاسـتخدام. وتملك الدولة ما يعادل مئـات الملايين من الجنيهات شاركت بها في إنشاء شركات مشتركة مع القطاع الخاص.

1. برنامج إدارة الأصول العامة

هنـاك قدرًا هائـلًا من الأصول المملوكـة للدولة منتشرة في مسـتودعات مختلف الـوزارات والهيئـات العامـة وأجهزة الحكومـة المركزية والمحافظـات. وتعاني تلك الأصـول من الإهمال الجسـيم في أغلـب الأحيـان وافتقاد النظم السـليمة لحصرها وتسجيلها والمحافظة عليها. وتقدر قيمة الأصول الراكدة في المستودعات الحكومية بمليارات الجنيهات وكلها معرضة للتلف والسرقة، ناهيك عن مشـكلة إعادة شراء ذات الأصنـاف بأسـعار أعـلى نتيجة عـدم إدراك توافرها في المسـتودعات حيث أن عـدم معرفـة أجهزة الدولـة بما يتوفر لكل منهـا من تلك الأصـول يجعلها تقدم على الشراء المحلي أو الاستيراد من الخارج لذات الأشياء المتوافرة في مستودعات جهات حكومية أخرى وهي غير مستخدمة وراكدة.

ونرى ضرورة إحداث برنامج شـامل إدارة الأصـول الحكومية يهدف إلى وقف إهدار الموارد الوطنية الضخمة المتمثلة في المخزون السلعي المتراكم في مخازن الدولة نتيجـة عدم إحكام التخطيط والسـيطرة على عمليات المشـتريات الحكومية وتكرار شراء نفس الأشـياء رغم تواجدها في المخازن، ويتضمـن البرنامج المقترح العناصر التالية:

1. تحديد وحصر الأصول المملوكة لأجهزة الحكومة على جميع المستويات والتأكد من التحديث المستمر لسجلات الأصول.
2. تحديـد حالـة تلـك الأصـول مـن حيـث الصلاحيـة للاسـتخدام وكفاءتها في الاسـتخدام ومدى وجـود برامج لصيانتها وتحديثها، ومـدى توفر قطع الغيار اللازمـة لـلآلات والمعدات، فضـلًا عن توفر الخـبرات الفنية المناسـبة لأعمال الصيانة والإصلاح.
3. تحديـد وحـصر الأصنـاف الراكـدة في المسـتودعات الحكوميـة عـلى مختلـف المسـتويات، وتحديـد قيمتهـا، وبيـان مـدى الحاجة إليهـا من جانـب الأجهزة الحكومية المختلفة.

4. نشر قوائم الأصناف الراكدة وتعميمها على كافة وحدات الجهاز الإداري للدولة والمحافظات لتحديد ما تحتاج إليه كل جهة من الرواكد الموجودة في جهات أخرى.
5. إدارة عملية التبادل وفق احتياجات الجهات بغرض التخلص من المخزون الراكد وتوجيهه للاستخدام في الجهات التي تحتاج إلى تلك الأصناف.
6. وضع قواعد ملزمة بضبط عمليات المشتريات الحكومية طبقًا للاحتياجات الفعلية، مع البدء بمراجعة قوائم الأصناف الراكدة قبل إقرار شراء أصناف جديدة، وتنسيق المشتريات الخاصة بمختلف الجهات الحكومية من الأصناف المشتركة والمتكررة ومنع تجزئة المشتريات من نفس المواد ومن ثم ضياع فرص الوفرة بالحصول على أسعار وشروط أفضل في حالة شراء كميات أكبر. ومع تطبيق نظام موازنة الأداء والبرامج يصبح شراء أي سلع أو مستلزمات من أي نوع مرهونا بمتطلبات مشروع محدد وخاضع للمراقبة والمتابعة والتأكد من استخدامها في المشروع المعين، وتنتفي بذلك مشكلة تراكم موجودات في مستوعات الدولة يتم شراءها بلا ضوابط أو معايير.
7. تخطيط وتنظيم عملية بيع الأصناف الخردة والكهنة وفق معايير تضبط عملية التخريد والتكهين.
8. حصر الأراضي والعقارات والممتلكات العائدة إلى الدولة وتسجيلها، ودراسة مدى صلاحيتها للاستخدام ومدى حاجة الوزارات والجهات الحكومية إلى تلك الأصول.
9. ويتم اتخاذ إجراءات الاستفادة من تلك الأصول سواء بالتبادل بين الهيئات الحكومية، أو البيع أو الإيجار، على أن تخصص الحصيلة الناتجة من البيع أو الإيجار لتمويل برامج تطوير الجهاز الإداري للدولة وتحسين كفاءته.
10. ضرورة تفعيل دور الهيئة العامة للخدمات الحكومية وتحميلها مسئولية إدارة الأصول الحكومية غير المستغلة وفقا لضوابط تضاف إلى تأشيرات الموازنة العامة للدولة.

من ناحية ثانية، هناك استثمارات مملوكة للدولة في صورة مشاركات في ملكية شركات مشتركة مع القطاع الخاص الوطني أو الأجنبي لا تدار إدارة رشيدة لغياب استراتيجية وطنية تحدد مجالات النشاط الاقتصادي الذي يتفق مع أهداف الدولة في التنمية، كما تحدد معايير تحديد نسب المشاركة العامة في تلك الشركات وأساليب اختيار ممثلي المال العام في مجالس إداراتها وأساليب الرقابة وتقييم الأداء بها.

2. إزالة آثار برنامج الخصخصة

لقد شاب برنامج الخصخصة الذي تم تنفيذه في عهد نظام الرئيس الأسبق مبارك الكثير من السلبيات التي يجب العمل على إزالة آثارها التي تسببت في إهدار موارد وطنية يصعب إن لم يكن من المستحيل إعادة تكوينها. ورغم أن السياسة المعلنة للدولة منذ ثورة 25 يناير هي وقف عمليات الخصخصة، إلا أنه من المفيد تذكر سلبيات برنامج الخصخصة السابق حتى لا تتكرر مأساة الوطن مع مثل ذلك الإجراء مرة أخرى[1].

وكانت سلبيات برنامج الخصخصة تتركز فيما يلي:

1. أن البيع ليس الوسيلة الوحيدة للخصخصة فهناك منح عقود الإدارة أو الاستغلال لفترة محددة يعاد النظر في الأمر في نهايتها. كما تختلف طرق البيع، فقد يتم البيع لمستثمر رئيسي، وقد تباع الوحدة بالمزاد، وقد تطرح في شكل أسهم. وقد يكون البيع متاحا للجميع بدون تمييز، وقد تحدد نسبة للأجانب. وقد تطرح الشركات للإيجار أو تدمج بعض الشركات أو تعاد هيكلتها إداريًا أو ماليًا لتحسين أداءها، كما تتضمن إدارة الأصول تعديل مجال نشاطها. ولكن ما حدث في البرنامج كان التركيز على التخلص من شركات وأصول مملوكة للدولة بأسلوب وحيد هو مجرد البيع.

(1) تكرر الحديث عن عمليات جديدة لبيع شركات قطاع أعمال عام أو شركات مشتركة لقطاع الأعمال نصيب فيها، ومثال ذلك مشكلة بيع شركة بسكومصر لشركة كلوجز الأميركية وشركة أخرى إماراتية واعتراض العاملين على هذا البيع.

لـذا ينبغـي إعادة صياغة وتوضيـح أهداف إدارة شركات قطـاع الأعمال العام بعدم قصرها على عمليات البيع والتخلص منها، بل يجب دراسـة بدائل أخرى لفصل الملكية عن الإدارة في تلك الشركات.

2. التوقيـت الخاطـئ لبيـع الشركات التي تـم التخلـص منها، حيـث لا يبدو أنه كانـت هنـاك معايـير دقيقـة تحدد توقيـت عمليات طـرح الـشركات المطلوب خصخصتهـا، وقد تكرر طـرح شركات كثيرة في وقت واحد ودون مهلة كافية مما لم يتح الفرصة لكثيرين للاستعداد بالترتيبات المالية المناسبة، الأمر الذي أدى إلى فشل بيع عديد من تلك الشركات أو بيعها بقيم أقل من القيمة الحقيقية.

3. عدم وجود معايير واضحة حكمت اختيار وتحديد شركات قطاع الأعمال التي طرحت للبيع. فقد سـبق للحكومة آنـذاك أن أعلنت في بدايات البرنامج عدم خصخصة وعدم بيع ما أسمته بالشركات الاستراتيجية، وكذا التركيز على بيع الشركات الخاسرة. ولكن تحول البرنامج وطالت عمليات البيع أفضل وأنجح الشركات في قطاع الأعمال العام.

4. وحتى بالنسـبة للشركات الخاسرة، فإن سياسـة الحكومـة كانت هي التخلص من هذه الشركات بأي سعر.

5. عدم وجود معايير متفق عليها وشـفافة لتقييم الشركات الي طرحت للبيع، كما لم يوجـد معيار أو سياسـة واحـدة في اختيار الجهات القائمـة بالتقييم. ومؤدى ذلك أن كثيرًا من الشركات يثار أنها بيعت بأقل من قيمتها الحقيقية. وفي أغلب الأحيـان أهدرت تقارير الجهاز المركزي للمحاسـبات التـي كانت تحتوي على تقييم للشركات أعلى من التقييم الذي تعده المكاتب الخاصة.

6. كذلـك فقد جـرى في بعض الحالات تكليـف نفس الجهة للقيـام بعملية تقييم الشركات المطروحة للبيع والترويج للبحث عن مشتر رئيسي، وهذا أتاح فرصًا لتضارب المصالح حيث قـد تعمد الجهة القائمة بالتقييم إلى تسريب معلومات عن القيمة المقدرة للشركة إلى بعض المشترين ومن ثم يتقدمون بعروضهم وهم على معرفة مسـبقة بالسـعر الذي تريده الحكومة مما يتيح لهم فرصة فير متكافئة

مـع غيرهم مـن راغبي الشراء الذين لا تتوفر لهم نفـس الصلات بجهة التقييم والترويج.

7. كما افتقد البرنامج إلى معايير واضحة لتحديد الأسـلوب الأفضل للبيع سـواء إلى مستثمر رئيسي أو طرح الأسهم في البورصة أو غير ذلك من الأساليب التي يبدو أن الاختيار في كل مرة يتم وفق ترتيبات تتفق ومصالح من يراد البيع لهم.

8. لم توجد سياسة واضحة للتصرف في حصيلة الخصخصة بعد تسديد مديونيات الـشركات المباعـة إلى البنـوك وتكلفـة المعـاش المبكـر للعاملـين الذيـن يتقرر الاستغناء عنهم.

9. تـسرب الثروة الوطنية إلى الأجانب وغير المصريين عمومًا بينما كان من الممكن إعمال قاعدة لتفضيل المصريين حتى ولو كانت العروض المقدمة منهم تقل عن العروض الأجنبية.

10. إن التطبيـق غـير المخطـط لبرنامـج الخصخصـة أدى في الواقـع إلى حجـب استثمارات كان من الأفضل أن تتجه إلى بناء طاقات إنتاجية جديدة تضيف إلى قاعدة الإنتاج الوطني بدلًا من توجهها إلى شراء طاقات إنتاجية قائمة فعلًا.

مـن ناحيـة أخرى، فقـد تضمنت التيسـيرات التـي أعلنتها الحكومـة في 2004 إلى طـرح شركات قطاع الأعمال العام بما يشـبه «الاوكازيـون» حيث تضمنت تلك القواعـد بيـع المصانـع دون الأراضي، وإعفـاء المشـتري من تحمل ديـون الشركات المباعة، وتقييم الأراضي بسـعر المثل بغض النظر عن ارتفاع قيمتها الفعلية، واختيار الآلات التي يريد شراءها وترك ما عداها.

والمطلـوب الآن وقد صدرت أحـكام قضائية متعددة بإلغاء عقـود بيع كثير من الـشركات التي جرت خصخصتها وإعادتها إلى الملكيـة العامة أن يتم إعداد برنامج وطني سريع وشـامل لاسـتيعاب تلك الشركات ضمن منظومة قطاع الأعمال العام وإعـادة هيكلتهـا وتدبير مصادر لتمويل تجديد طاقاتها الإنتاجية وإعادتها للتشـغيل الاقتصـادي الحقيقـي، مع تحرير أنـماط الإدارة فيها لتعمل وفق أسـاليب الإدارة في القطـاع الخاص ويحاسـب القائمون عـلى إدارتها بمعيـار تحقيق الأهـداف والنتائج الفعلية المتحققة.

7. تطوير وترشيد دور القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية والاجتماعية

كانت الدولة قد اتجهت منذ السبعينيات من القرن الماضي إلى التحلل من النظام الاقتصادي الشمولي القائم على تكريس دور القطاع العام واعتماد التخطيط المركزي وتعطيل آليات السوق والذي ساد في مصر في الحقبة الناصرية تحت شعارات الاشتراكية والكفاية والعدل.

وعمدت الدولة في الحقبة الساداتية إلى ترويج سياسة «الانفتاح الاقتصادي» والعودة إلى الاندماج في الاقتصاد العالمي وإتباع آليات السوق كمنهجية أساسية في إدارة الاقتصاد الوطني. وفي هذا السياق فقد تبلور الاتجاه نحو تقليص دور القطاع العام والاعتماد بالأساس على القطاع الخاص الوطني ورأس المال الأجنبي لتحمل الجانب الأكبر من تمويل وتنفيذ الاستثمارات في خطط التنمية الاقتصادية.

وعبر السنوات التالية تأكد التوجه نحو اقتصاد السوق والالتزام بمفاهيم الحرية الاقتصادية مع بدء برنامج الإصلاح الاقتصادي في أوائل الثمانينات من القرن الماضي ونتيجة لانضمام مصر إلى اتفاقية منظمة التجارة العالمية في 1994، مما أدى إلى تصاعد دور القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني وفي جميع المجالات. فقد انسحبت الدولة من الاستثمار في مجالات الإنتاج وعمدت إلى التخلص من شركات القطاع العام وفق برنامج الخصخصة وذلك ببيعها إلى عناصر من القطاع الخاص المصري أو المستثمرين العرب والأجانب. كما دفعت الدولة بالكثير من شركات قطاع الأعمال العام للتحول لتعمل تحت مظلة القانون رقم 159 لسنة 1981 باعتبارها شركات في القطاع الخاص.

وقد سمح للقطاع الخاص بامتلاك مساحات شاسعة من الأراضي في مناطق التوسع والتعمير بمنطقة شمال خليج السويس والمدن الجديدة وغيرها لإقامة مشروعات جديدة. كما فتحت أبواب الخدمات الأساسية من تعليم وصحة ونقل وتوكيلات ملاحية أمام القطاع الخاص، فأنشأت الجامعات والمعاهد الخاصة والمستشفيات ومؤسسات العلاج الخاصة، وسيطر القطاع الخاص على ميدان التوكيلات الملاحية وأعمال التخليص وخدمات الموانئ. كما أقرت الدولة مشاركة

القطاع الخاص في تشغيل خطوط جديدة للسكك الحديدية وأعمال المطارات، بل وعهدت بإدارة مطار القاهرة الجديد في بداية تشغيله إلى شركة خاصة ألمانية.

ونحن إذ نؤيد هذا التوجه إلى اقتصاد السوق والحرية الاقتصادية وتأكيد دور القطاع الخاص واعتباره شريك أساسي في إدارة وتفعيل الاقتصاد الوطني نؤكد ضرورة الالتزام بضوابط ومعايير تستهدف حماية الاقتصاد القومي وتحقيق العدالة الاجتماعية والحرص على مصالح المستهلكين والعاملين مع التطبيق الكامل لأخلاقيات العمل وقيمه التي تركز على الأمانة والجودة وأداء الحقوق لأصحابها.

ونرى أنه وبرغم التيسيرات الكبيرة والتشجيع اللا متناهي من الدولة للقطاع الخاص، إلا أنه لا تزال هناك سلبيات في أداءه ينبغي العمل على تلافيها من خلال تشريعات وضوابط تصدرها الدولة وتتولى التأكد من الالتزام بها. ويقع في مقدمة هذه التشريعات والضوابط ما يلي:

1. التطبيق الحاسم لقانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار، وتتبع حالات الاحتكار المشتبه بها واتخاذ إجراءات واضحة لإنهائها.
2. حصر كافة حالات أفراد القطاع الخاص الذين استولوا على قروض من البنوك وقاموا بتهريبها والهروب إلى الخارج، واتخاذ إجراءات حاسمة لاسترداد تلك الأموال ومعاقبة المتورطين في تلك الجرائم.
3. حصر وتصفية حالات المقترضين من القطاع الخاص الذين تعرضوا لحالات من التعثر لأسباب تخرج عن إرادتهم ولا توجد بالنسبة لهم شبهة التورط في أعمال غير قانونية.
4. التأكيد على ضبط تصرفات شركات القطاع الخاص في مجالات التوظيف والالتزام بقانون العمل وسد الطرق على محاولات التحايل للتهرب من التزاماتها نحو العاملين لديها.
5. التأكيد على التزام شركات القطاع الخاص بالتطبيق السليم لقانون التأمينات الاجتماعية والإفصاح عن المعلومات الصحيحة الخاصة بالرواتب وغيرها التي تتخذ أساسًا لتحديد النسب التي تتحملها تلك الشركات في التأمين على العاملين لديهم.

6. إلـزام شركات القطاع الخاص في كافـة المجالات الاقتصاديـة الالتزام بقواعد حوكمة الشركات وتفعيل دور الأجهزة الحكومية المعنية في متابعتها.
7. ربـط مـا تحصل عليـه شركات القطاع الخاص مـن مزايا ضريبيـة أو جمركية أو مسـاعدات حكوميـة بالتزامهـا بالاسـتثمار في خلـق فرص عمـل لأبناء مصر المتعطلين.
8. إنشـاء «الصنـدوق الوطنـي لتنمية المـوارد البشريـة» لتخطيـط وإدارة منظومة وطنية من مراكز ومعاهد التدريب المهني والحرفي لإعداد ورفع كفاءة العاملين في مختلف المهن والحرف اللازمة للنهضة الصناعية والإنتاجية في البلاد. على أن يتم تمويل هذا الصندوق بما تقدمه الدولة من اعتماد وكذا بتخصيص نسـبة من الأربـاح الصافية لشركات القطاع الخاص وفق شرائح يحددها القانون المنشـئ للصندوق.

مـن جانب آخـر، ننبه إلى خطورة الاتجاه السـائد الآن مرة أخـرى وبعد التجربة القاسـية للوطن من تغلغل رجال أعمال في العمل السـياسي سـواء في بالانخراط في أحزاب سياسية أو تملك وسائل الإعلام من صحف وقنوات فضائية أو بتعيينهم في مناصب وزراء بدعوى الاستفادة من خبراتهم ونجاحهم في أعمالهم الخاصة لتطوير العمـل ودفعـه في الوزارات التي يعهـد إليهم بها وما يؤدي إليه هذا الأسـلوب من سلبيات.

8. تطوير دور شركات قطاع الأعمال العام

ترتكـز اسـتراتيجية إعادة بنـاء الوطن في شـأن التعامل مع قضيـة قطاع الأعمال العام على المبادئ التالية:

1. يمثـل قطاع الأعـمال العام شريحة مهمـة في الاقتصاد الوطني حيـث تتركز فيه اسـتثمارات كبيرة، فضلًا عـن تراكم مخزون كبير من الخـبرات الفنية والإدارية أنفقـت عليهـا مبالغ طائلـة في عمليـات التدريب والتنمية وإكسـاب الخبرة لا يمكن تكرارها أو تعويضها بسهولة.
2. رغـم التوجـه نحو إعمال آليات السـوق والاعتـماد بصفة أساسـية على القطاع الخـاص في تنفيـذ برامج ومشروعات التنمية الاقتصادية، إلا أن اسـتمرار دور

مؤثـر لقطـاع الأعمال العام ومشـاركته في التنميـة الاقتصادية هـو أمر لازم لا يمكن التفريط فيه حيث يكون هو أداة الدولة في تنفيذ مشروعاتها الإستراتيجية وتحقيق ضبط وتوازن الاقتصاد الوطني والسـيطرة على جموح الأسعار، فضلًا عن تنفيذ برامجها المتعلقة بتحقيق التنمية في مناطق البلاد المحرومة والأقل نموًا والتي قد لا يقدم القطاع الخاص على الاستثمار فيها.

3. أن الإبقاء على قطاع الأعمال العام والتأكيد على اسـتمراره لا ينبع من أسـباب عقائدية، وإنما يصدر عن اقتناع موضوعي بقدرته على الإسهام في برامج التنمية بـما يتوفر له من طاقات إنتاجية وموارد وأصول لا معنى لتجاوزها أو تكرارها في شركات خاصـة. كـما أن الفـترة اللازمـة لنمو القطاع الخـاص كي يصل إلى مسـتوى التراكم الرأسـمالي اذي كان متاحًا للقطاع العام سـتكون طويلة وغير مضمونة النتائج.
4. أن شركات قطـاع الأعـمال العام وإن كانت مملوكة للدولة، إلا أنها يجب تعامل معاملة القطاع الخاص وأن تخضع لمعايير ومفاهيم الإدارة السـليمة التي تعمل شركات الخـاص المتطورة وفقًا لها، وينبغي أن يتوفـر لها الكوادر الإدارية ذات الخـبرة والصلاحيـة وتتاح لها الفـرص لحرية الحركة واتخاذ القـرارات، على أن تحاسب بالنتائج.
5. أن الإشراف عـلى قطـاع الأعمال العام من جانب الـشركات القابضة ينبغي أن ينحصر في حدود دور المالك وليس المدير. بمعنى أن جهة الإشراف العامة تمثل في الجمعيـة العامـة بصفتها صاحبة حقـوق الملكية، كلها أو جـزء منها في حالة وجود مسـاهمين أفـراد أو من شركات القطاع الخاص، مـن دون أن تتدخل في الإدارة التي يجب أن تنحصر في مجالس الإدارة والقيادات التنفيذية للشركات.
6. أن شركات قطـاع الأعـمال العـام ملتزمـة بتنفيـذ كل قواعد ومعايـير حوكمة الـشركات الصادرة عن وزارة الاسـتثمار شـأنها في ذلك شـأن جميع الشركات الخاضعة لتلك القواعد.

التنظيم المقترح لشركات قطاع الأعمال العام

في ضوء التطور الذي شهده الاقتصاد الوطني، والتغييرات التي لحقت بهياكله وآلياته في الاتجاه نحو إعمال اقتصاد السوق وآلياته، يقترح إعادة هيكلة قطاع الأعمال العام على النحو التالي:

1. حصر شركات قطاع الأعمال العام والمساهمات في شركات مشتركة وتقييم مدى جدوى استمرارها في نطاق الملكية العامة [سواء بالكامل أو بنسبة من الملكية]، وذلك في ضوء معيار أساسي وهو الأهمية الإستراتيجية للنشاط الذي تقوم به كل شركة بالنسبة لخطة الدولة في التنمية والاقتصادية والاجتماعية.
2. دمج الشركات القابضة القائمة التسع القائمة حاليًا في شركة واحدة بمسمى «الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية»، ويتبعها جميع الشركات التي يتقرر إبقاؤها في نطاق الملكية العامة، وكذا المساهمات العامة في شركات مشتركة.
3. تتولى «الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية» إدارة محفظة الاستثمارات المتمثلة في أسهم الشركات التابعة والحصص المملوكة في الشركات التابعة، وتضع خطة للتعامل في هذه الأسهم وفق اعتبارات اقتصادية واستثمارية تتوافق مع توجهات خطتها الاستثمارية العامة.
4. تلغى القوالب التنظيمية لجامدة واللوائح الموحدة والقواعد العامة التي تفرض على جميع شركات قطاع الأعمال العام بغض النظر عن اختلاف أنشطتها وتنوع مجالات عملها وتباين ظروف وأوضاع كل منها.
5. تحرير شركات قطاع الأعمال العام بحيث يكون لكل شركة حرية تامة في تنظيم أوضاعها وترتيب آليات العمل بها وتحديد نظمها الإدارية والتقنية والتسويقية، ومباشرة كافة الاختصاصات المعتادة للإدارة المحترفة في شركات الأعمال بغض النظر عن كونها مملوكة للدولة، والمعنى هو فصل الملكية عن الإدارة.
6. إلغاء القانون رقم 203 الصادر سنة 1991 وتنظيم شركات قطاع الأعمال العام وفق قانون الشركات [سواء قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية

بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة رقم 159 لسنة 1981 أو قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم 8 لسنة 1997] وبالتالي تعتبر شركات قطاع خاص تخضع لذات القواعد والمعايير وتعامل ذات المعاملة التي تتعامل بها الدولة مع شركات القطاع الخاص من دون أي تمييز. كما تتعرض للدمج والتصفية وتخفيض رأس المال أو زيادته وفق قرارات الجمعية العمومية المشكلة حسب القانون. وفضلًا عن كونها شركات قطاع خاص لها مراجع حسابات قانوني خاص، فكون الدولة تملك حصة في رأس مالها تزيد عن 25 ٪ يخضعها أيضًا لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات.

7. وقف كل أشكال الدعم غير المبرر والمساندة غير المحدودة والمعاملة الاستثنائية التي كانت تحصل عليها شركات قطاع الأعمال العام من الدولة باعتبارها المالك المسئول عنها، بمعنى أن الهدف هو إقامة نوع من التوازن بينها وبين شركات القطاع الخاص حتى يمكن أن تنشأ حالة صحية من التنافسية الموضوعية لصالح الاقتصاد الوطني.
8. تشرف «الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية» على إعادة هيكلة شركاتها وحفزها على تحسين مستوى الإدارة وخاصة الاهتمام بالقضايا التالية:

- إعادة التنظيم وصياغة الهياكل التنظيمية ونظم العمل وفق الاعتبارات الإدارية المتقدمة، وتنشيط الوظائف الاستراتيجية في إدارة تلك الشركات بالتركيز على مفاهيم التخطيط الإستراتيجي وتخطيط التسويق وتنمية الموارد البشرية وتطوير العلاقات مع العملاء، والسعي إلى اكتشاف وتنمية وتوظيف قدراتها التنافسية.
- تصويب هياكلها التمويلية وتوفير مصادر متجددة للتمويل وفق المعايير المالية السليمة مثل إصدار أسهم أو سندات أو تخويلها حق إصدار شهادات استثمار كما حدث في حالة هيئة قناة السويس لتمويل مشروع قناة السويس الجديدة.
- حل مشكلات المخزون السلعي المتراكم ووضع أسس سليمة لإدارة المخزون بالتنسيق بين سياسات وبرامج الإنتاج والتسويق.

- تطوير وتحديث التقنيات الإنتاجية والتسويقية وتطوير نظم الإدارة.
- حل مشكلة الطاقات الإنتاجية العاطلة ومعالجة أسبابها.
- مراجعة هياكل الموارد البشرية وإعادة هيكلتها بما يحقق التناسب بين أعداد وكفاءات العاملين ومتطلبات الإنتاج، والقضاء على مظاهر البطالة المقنعة والعمالة الزائدة، وضبط تكلفة العمل باعتبارها من المكوّنات الرئيسية لتكلفة الإنتاج.
- تحريك المشروعات تحت التنفيذ والتي تمثل استثمارات معطلة وغير منتجة، والسعي إلى تدبير الاستثمارات والموارد اللازمة لإنهاء تلك المشروعات وإدخالها في حيز التشغيل.
- تأكيد المعايير الاقتصادية والإدارية السليمة في تحديد سياسات وقرارات وتوجهات الإدارة والتخلي عن اعتبار المعايير السياسية كأساس في توجيهها.
- تأكيد الأسس الاقتصادية وشروط التنافسية في التعامل بين شركات قطاع الأعمال بعضها البعض، وكذا في تأسيس علاقاتها وتعاملاتها مع أجهزة الدولة المختلفة.

9. تهتم «الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية» بتفعيل الجمعيات العمومية للشركات والتي نص عليها القانون وأسند إليها اختصاصات المالك من حيث إقرار الميزانية وحسابات الأرباح والخسائر وتوزيع الأرباح، والنظر في تقرير مجلس إدارة الشركة، وإقرار مشروع الخطة العامة للشركة، وتعديل نظام الشركة وإطالة مدتها أو تقصيرها، وزيادة رأس المال أو تخفيضه في الحدود التي نص عليها القانون، والترخيص باستخدام المخصصات في غير الأغراض المخصصة لها، واقتراح تصفية أو إدماج الشركات أو تقسيمها. كما يمكن أن تقوم «الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية» في حدود القانون باعتماد قرارات الجمعية العمومية بتنحية رئيس وأعضاء مجلس الإدارة كلهم أو بعضهم في شركة أو أكثر من الشركات التابعة.

10. تجري «الشركة المصرية القابضة للاستثمار والتنمية» تقييمًا مستمرًا لأداء شركاتها بإعمال قواعد ومعايير تقييم الأداء المعتمدة عالميًا، ويتم محاسبة الإدارة بها على أساس النتائج المتحققة.

9. تحسين مناخ الاستثمار

في ضوء التحول إلى اقتصاد السوق، ينبغي التنويه إلى ضرورة تطبيق حزمة من الإصلاحات من شأنها تحسين مناخ الاستثمار وبالتالي تشجيع القطاع الخاص المحلي والأجنبي على زيادة استثماراته. وابتداء نرحب بما تقوم به الحكومة من إعادة النظر في قوانين الضرائب وتخفيض معدلاتها، وتخفيض التعريفة الجمركية وترشيد تبويبها وتخفيض أو إلغاء العديد من رسوم التسجيل في الشهر العقاري أو رسوم الدمغة.

ومع ذلك فإن الحديث عن توفير «مناخ الاستثمار» المناسب يجاوز ذلك ويتطلب إصلاحات أكثر راديكالية وجرأة. فنقطة البدء في الإصلاح هو توفير دولة القانون، بما يترتب على ذلك من احترام كامل الحقوق والتحديات، ووضوح المراكز القانونية، والاطمئنان إلى الاستقرار القانوني وخضوع الجميع للقانون العادي للمنازعات واستبعاد القوانين الاستثنائية وحالة الطوارئ. ولا يخفى أن مجرد استمرار حالة الطوارئ يقدم قرينه للمستثمر على أن الأوضاع السياسية والاجتماعية غير مستقرة، وأن القوانين العادية لا تكفي لضمان هذا الاستقرار علمًا بأن الاستقرار هو أول وأهم ما يسعى إليه المستثمر. فالدولة بتمسكها بالقوانين الاستثنائية إنما تجهض -بفعلها- شعور الاطمئنان باستقرار الأوضاع لدى المستثمرين. ويرتبط بالاستقرار القانوني استقلال القضاء ونزاهته وسرعة الفصل في المنازعات والقدرة على تنفيذ الأحكام بسهولة ويسر.

وإلى جانب الاستقرار والقدرة على التنبؤ والتوقع المعقول للتغيير في الأوضاع القانونية، فإن المستثمر يسعى إلى تقليل تكلفة المعاملات بقدر الإمكان. وكان الاعتقاد السائد أنه يكفي أن تكون اليد العاملة رخيصة والضرائب قليلة أو معفى منها حتى تتدفق رؤوس الأموال وتزيد الاستثمارات. وقد أوضحت التجربة أن هذه المزايا قد لا تكون كافية أو قد يلغي أثرها أمور أخرى. فانخفاض الأجور غير

مؤثـر إذ أن العبرة هي بالإنتاجية. فقد تكون الأجور متدنية، ولكن الإنتاجية هزيلة أو منعدمـة، وعلى العكـس فارتفاع الأجور قد يلغيه ارتفـاع أكبر في الإنتاجية، وقد ترجع الإنتاجية إلى مسـتوى التدريب وأخلاقيات العمل والوقاية وتقاليد التنظيم. ولكنها تتأثر قطعا بالمناخ العام للروتين الحكومي ومدى توافر الخدمات المكملة وغير ذلـك. كذلك فإن انخفاض معدلات الضرائب، أو حتـى الإعفاء منها قد لا يكون كافيًا لإغراء المستثمرين إذا كانت تكاليف المعاملات الأخرى تفوق المزايا الضريبية الممنوحـة. ولذلـك فقـد عمدت المؤسسـات الدولية – مثل البنك الـدولي وغيره – إلى وضـع مـؤشرات لتكلفة المعامـلات التي يتعرض لها للمسـتثمر لبـدء مشروعه وممارسـة نشـاطه الإنتاجي من ذلك مثلا ما يتحمله المستثمر من وقت وجهد ومال لتأسـيس شركته واسـتكمال الإجراءات القانونية لقيامها وبدئها النشاطاً وما يتطلبه الأمـر مـن إجراءات لنقـل الملكية وتسـجيل العقود، وتعيين الموظفـين أو ما يترتب عليه من أعباء عند إنهاء عملهم، وما هي التسـهيلات الائتمانية التي يمكنه الحصول عليهـا مـن البنوكاً وسرعة الحصـول عليها، أو إجراءات إنهـاء الشركة وتصفيتها أو تحويل الأرباح، أو حصيلة التصفية. فالمسـتثمر – أي مسـتثمر –في تعامل يومي مع الجهـاز الحكومي وهو يسـتخدم الخدمـات العامة من طرق ووسـائل اتصال وبريد ويتعامـل مع عشرات المصالح الحكومية للحصول على التراخيص والموافقات، فهو يتعامـل مع الجمارك، ومصلحـة الضرائب ومكاتب العمل وربـما وزارات الصناعة أو الصحـة، والقائمة طويلـة. وهذه الإجراءات والعمليات تمثـل تكلفة المعاملات بالنسـبة لكل مشروع. فالمسـتثمر يمكن إن يسـيطر على ما يتم في شركته، فهو يختار أفضل الآلات المناسبة، وهو المسئول عن تصميم المصنع، وهو يضع النظم الداخلية للحسـابات وهو يختـار الموظفين والعمال، وهو يضع نظـم الرقابة على الجودة، وهو يقوم بالتسـويق. الخ. ولكن المستثمر مضطر في النهاية إلى التعامل مع البيئة المحيطة به من حكومة، وموردين، واسـتخدام مرافق عامة. وفي هذا المجال الخارجي يمكن أن ترتفع أو تتدنى تكلفة المعاملات.

وتصـدر المؤسسـات الدوليـة –البنـك الدولي –مـؤشرات متعـددة عن مختلف جوانب تكلفة المعاملات فيما يسـمى بتكلفة القيام أو ممارسـة النشـاط، وقد جاءت

مصر في تقرير 2015 في المرتبة 112 من بين 189 دولة شملها تقرير مجموعة البنك الدولي بعد أن ترتيبها 113 في عام 2014.

ويتضح من مؤشرات 2015 أنه رغم تقدم مصر في الترتيب العام بمرتبة واحدة، إلا أن ترتيبها في سهولة إنفاذ العقود 152 وهو ترتيب متأخر جدًا ويدل على وجود معوقات قانونية وإدارية خطيرة. وثمة أمثلة على تأخر ترتيب مصر في بعض المحاور المهمة مثل ترتيبها في سهولة دفع الضرائب بل غ149، وسهولة استخراج تراخيص البنـاء بلـغ 143، وحمايـة المسـتثمرين الأقلية بلـغ 135. وهكذا فالموقـف في مجال اجتـذاب المسـتثمرين الخارجيـين يدل على عدم قـدرة مصر على المنافسـة خاصة إن تلـك التقارير الصادرة عن البنك الدولي متاحة لجميع المهتمين بفرص الاسـتثمار في مصر وغيرها من 189 دولة في العالم، ولا نسـتطيع المكابرة إلا لو تم تحسـين الموقف بإدخـال تغييرات وتحسـينات جادة تقـع كلها في مجال تبسـيط التشريعـات ومحاربة البيروقراطية والمركزية القاتلة.

إن بقـاء الأوضـاع التـي يرصدها تقرير البنـك الدولي على ما هـي عليه تعني أن تكلفة المعاملات للمسـتثمر في مصر تجاوز بكثير الوضع المقابل ليس فقط في الدول الصناعية المتقدمة بل أنها تأتى أيضا في وضع متأخر بالنسبة لعدد غير قليل من الدول العربيـة الأخرى، ولذلك فهناك ضرورة للتخطيط وبذل الجهد لإزالة أسـباب هذا الارتفاع في تكلفة أداء الأعمال في مصر والعمل على الاقتراب من المعدلات الدولية في هذه المؤشرات خلال فترة محددة، والمحافظة على هذه المسـتوى المتقدم. وإذا كان تحسـين الموقـف يتطلب إعـادة النظـر في العديد من الإجـراءات المتبعـة في المصالح الحكومية وغيرها، فإن هناك عنصرًا أخر لا يؤدى فقط إلى ارتفاع تكاليف المعاملات وإنما إلى بزوغ خطر آخر يهدد الاسـتثمار وهو «عدم اليقين». فالمستثمر –أي مستثمر –يسـتطيع أن يتعامـل مـع أي عنصر من عنـاصر التكلفة بشـكل أو بآخر، ولكنه لا يستطيع أبدا التعامل مع «عدم اليقين». فإذا كانت القواعد والنظم الحكومية تتعدل مـن وقت لآخـر ومن دون سـابق تمهيد، فإنه يفقـد القدرة عـلى التخطيط، وتصبح احتمالات زيادة تكلفة المعاملات خارج نطاق السيطرة مما يقلل من رغبة المستثمرين سواء من المصريين أو الأجانب في الاستمرار في مشروعاتهم بمصر.

من جانب آخر، فإن أخطر ما يهدد فرص الاستثمار ويشكل أكبر خطر على مناخ الاستثمار في مصر هو الفساد، إذ أنه -الفساد- لا يؤدى فقط إلى ارتفاع التكلفة بما يتم تقديمه من رشاوي للمسئولين عن إنجاز معاملات المستثمرين، ولكن خطورة الفساد تأتى من أنه ينشئ جوًا من عدم اليقين، وعدم تكافؤ الفرص، فالتعامل في الظلام، يحول دون القدرة على الحساب الاقتصادي السليم. ولذلك فإن الكثير من الشركات الكبيرة والناجحة تحاول الابتعاد عن مواطن الفساد، حيث لا ينجح في هذه الأجواء إلا كيانات غير جادة لا تبحث عن فرص للإنتاج بقدر ما تبحث عن فرص للاستغلال والربح السريع، ومن هنا فقد كان الفساد هو العدو الأكبر للاستثمار المنتج.

وتصدر هيئة الشفافية الدولية -ومقرها برلين- مؤشرات عن «الانطباع عن الفساد» في مختلف الدول. وأهمية هذا المؤشر هو أنه يشير إلى ما يقر في الأذهان عن الفساد في دولة من الدول بعد إجراء استقصاء، وزيارات ميدانية. وبصرف النظر عن مدى دقه هذا المؤشر الذي ينشر سنويا فأن له مصداقية معقولة. وللأسف فإن مكان مصر في هذا المؤشر متأخر بالنسبة لمعظم الدول، بل أن مصر تقع في مركز متأخر عن العديد من الدول العربية. ولا شك أن التعامل الجاد والحاسم للتغلب على مواطن الفساد ومصادره في مصر من شأنه تحسين مناخ الاستثمار فيها بدرجة كبيرة.

وثمة مظهر آخر لتحسين مناخ الاستثمار، وهو تيسير الحصول على المعلومات والبيانات المالية السليمة وتنظيم تدفقاتها بشفافية بحيث تكون متاحة لكل من يحتاجها. فالمستثمر هو في نهاية مخطط يحسب المكاسب والخسائر ويقدر الفرص المتاحة وكيفية الاستفادة منها. ولا يمكن أن يتم أي حساب اقتصادي مالم تتوافر المعلومات والبيانات الصحيحة والمتجددة وبدرجة عالية من المصداقية، لذا نؤكد ضرورة التوسع في الأخذ بالمعايير الدولية في نشر البيانات المالية للحكومة.

ملحق رقم 3

الوضع الاقتصادي العام في 2014 [1]

1. يعتبر عام 2014 أفضل عام اقتصاديًا منذ ثورة 25 يناير 2011 وحتى الآن،
2. بلغ متوسط معدل النمو الاقتصادي نحو 2.2 ٪ خلال العام المالي 2014/ 2013 مقابل 2.1 ٪ عام 2013/ 2012
3. عاودت قناة السويس النمو، محققة معدلا 4.5 ٪ مقابل نمو سالب بنحو 2.8 ٪ خلال العام السابق.
4. تقليل حجم العجز المتوقع للموازنة العامة للدولة خلال العام المالي 2014/ 2015 إلى 245 مليار جنيه، بعد أن كان متوقعا عجزا ماليا حوالي 295 مليار جنيه، مرجعا ذلك إلى الإصلاحات الهيكلية التي تم إدخالها على الموازنة العامة، من ترشيد ودعم للطاقة وترشيد الإنفاق الحكومي والإصلاحات الضريبية،
5. إن انخفاض أسعار البترول والنفط عالميًا من 114 دولارا للبرميل إلى 63 دولارا للبرميل، سيساعد على خفض عجز الموازنة المصرية لانخفاض متوقع في دعم الطاقة من 100 مليار جنيه إلى 55 مليار جنيه.
6. على صعيد السياسة المالية، حققت الإيرادات العامة زيادة بنحو 102.7 مليار جنيه خلال العام المالي 2014/ 2013، بنسبة ناهزت 29.3 ٪ عن العام المالي السابق، ويعود ذلك إلى زيادة المنح المقدمة من حكومات بعض الدول العربية الشقيقة في أعقاب ثورة يونيو 2013، والتي بلغت نحو 98.5 مليار جنيه في

(1) نقلا عن تقرير مركز القاهرة للدراسات الاقتصادية، منشور بصحيفة المصر اليوم العدد رقم 3845 الصادر في 24 ديسمبر 2014.

العام المالي 2014/ 2013 مقارنة بنحو 5.2 مليار جنيه في العام المالي السابق له.

7. إلى جانب ذلك، كان هناك ارتفاع في حصيلة الإيرادات الضريبية بنحو 9 مليارات جنيه خلال 2014/ 2013 مقارنة بالعام السابق له، وارتفاع حصيلة الضرائب على الرواتب المحلية بنحو 2.5 مليار جنيه، وحصيلة ضرائب النشاط التجاري والصناعي بنحو 2.1 مليار جنيه، وحصيلة الضرائب على عوائد أذون وسندات الخزانة بنحو 1.9 مليار جنيه، فضلا عن زيادة الإيرادات الأخرى بنحو 400 مليون جنيه خلال العام المالي ذاته، نتيجة زيادة إيرادات الهيئة العامة للبترول وقناة السويس،

8. ارتفع العجز الكلى بنسبة 5.3 ٪ عن العام السابق، ومع ذلك تعد هذه النسبة أقل بكثير من الزيادة التي تحققت خلال العام الأسبق، والتي وصلت إلى 44 ٪ تقريبا، الأمر الذي يشير إلى بدء التحسن التدريجي في السيطرة على العجز العام، من ناحية أخرى تراجعت نسبة العجز الكلى للناتج المحلى الإجمالي بنحو 1.3 نقطة مئوية لتصل إلى 12.4 ٪ خلال العام المالي 2013/ 2014، مقابل 13.7 ٪ خلال العام 2012/ 2013.

9. بلغ الدين الداخلي في حدود 1700.5 مليار جنيه بنهاية يونيو 2014، في حين أنه كان في حدود 1500 مليار جنيه في نهاية 2013 مقارنة بنحو 1300 مليار جنيه في نهاية ديسمبر، ومن المتوقع زيادة حجم الدين الداخلي ليصل في نهاية عام 2014 عند 1850 مليار جنيه، منها 1539 مليار ديونا مستحقة على الحكومة، والباقي ديون على الهيئات الاقتصادية، وتم تمويل النسبة الأكبر من هذا الدين من خلال أذون وسندات الخزانة، والنسبة الأقل تم تمويلها من خلال الاقتراض من الجهاز المصرفي.

10. وصل حجم الدين الخارجي في عام 2014 إلى 44.6 مليار دولار، بعد تمكن مصر من سداد الوديعة القطرية والبالغ قدرها 2.5 مليار دولار، في حين أنه كان نهاية عام 2013 حوالي 45.8مليار دولار.

11. ارتفعت أعباء خدمة الدين المحلى والخارجي لتصل إلى 279 مليار جنيه خلال العام المالي 2014/ 2013، مقارنة بنحو 218 مليار جنيه في العام السابق، وإن كانت نسبة الفوائد المسددة قد تراجعت إلى 24 ٪ خلال العام المالي 2014/ 2013، في مقابل زيادة نسبة حجم الأقساط المسددة إجمالي الإنفاق العام لتصل إلى 15.6٪.

12. زاد السيولة النقدية المحلية خلال عام 2014، لتصبح في حدود 1545 مليار جنيه، في حين أنها كانت خلال عام 2013 كانت في حدود 1012 مليار أي بزيادة قدرها 20.4 ٪، ما يعكس الثقة في الجهاز المصرفي المصري.

13. بلغ حجم الاحتياطي النقدي لمصر خلال آخر إحصائيات 2014 15.88 مليار دولار بعد تمكن مصر من سداد الوديعة القطرية البالغة قيمتها 2.5مليار دولار في نوفمبر 2014، في حين أن قيمة الاحتياطي النقدي في عام 2013، كانت تصل إلى 14.9مليار دولار.

14. يرجع ارتفاع حجم الاحتياطي النقدي، رغم قيام الدولة المصرية بسداد أقساط الوديعة القطرية، وأقساط شركات البترول الأجنبية [الشريك الأجنبي] وأقساط وفوائد الديون الخارجية لـ[نادى باريس] 700 مليون دولار كل ستة شهور، إلى حزمة المساعدات العربية التي قامت بها الدول العربية، وعلى رأسها (السعودية -الإمارات -الكويت) وحزمة الإجراءات والسياسات النقدية التي انتهجها البنك المركزي.

15. بلغ حجم التضخم في عام 2014 حوالي 10.41 ٪ وفقًا للإحصائيات الرسمية في المتوسط، في حين أنه انخفض خلال شهر نوفمبر 2014 ليصل إلى 7.81 ٪، وأرجع ذلك إلى انخفاض سعر السلع عالميًا نتيجة لانخفاض أسعار البترول والنفط عالميًا، وبوجه عام تعتبر معدلات التضخم انخفضت عن عام 2013 حيث كانت في حدود 13 ٪.

16. انخفض معدل البطالة خلال عام 2014ليصل إلى 13.1 ٪ ما يشير إلى بداية تراجع أعداد المتعطلين، وارتفاع معدلات التشغيل خلال الفترة القادمة، في حين أن نسبة البطالة خلال عام 2013 في حدود 13.6 ٪.

الفصل الثـامن

نحو استراتيجية متكاملة للتصنيع

مقـدمـة

إن قطـاع الصناعـة هو أسـاس بنـاء اقتصاد قوي يتمتـع بقدرات تنافسـية عالية تسمح بتوفير منتجات مصرية عالية الجودة ومواكبة للمعايير والمواصفات الدولية، ومـن ثـم تكون قادرة على النفاذ في الأسـواق الأجنبية فضلًا عـن وفائها بمتطلبات السـوق المحـلي وتقليل الحاجة إلى الاسـتيراد، كـما تبين الإحصـاءات التالية موقف قطاع الصناعة في عام 2012:

1. بلغ عدد المنشآت الصناعيـــة المسجلة 34381،
2. بلغت قيمة الإنتاج الصناعي 818 مليار جنيــه،
3. بلغت التكلفة استثمارية 615 مليار جنيـــــه،
4. بلغ عدد العمال في هذه المنشآت 1848679 عامل،

مـن جانب آخر، فإن الصناعة قادرة على تحريك القطاعات الاقتصادية الأخرى وقيـادة التنمية الاقتصادية والاجتماعية بـما لها من خصائص تتغلب بها على محدودية الموارد، وقدرتها على استيعاب التقنيات الجديدة وتطبيق مستحدثات العلم الحديث بأسرع مما يتوفر لقطاعات أخرى كالزراعة مثلًا.

1. محاور مقترحة لاستراتيجية التصنيع

1. ينبغـي أن تتضمن الاسـتراتيجية الوطنيـة للتنمية الصناعية المسـتدامة إحداث تغيير هيكلي في الاقتصاد الوطني يتم بمقتضاه زيادة مسـاهمة الصناعة في توليد الناتج القومي الإجمالي،

2. زيادة دور قطاع الصناعة في خلق فرص العمل وتشغيل المزيد من الأيدي العاملة المتعطلة،
3. تطوير الصناعات وتقنيات الإنتاج القائمة، وتحديث أسس تنظيم النشاط الصناعي في المجتمع، وإرساء أسس وآليات التطوير المستمر للصناعة باعتباره ضرورة حياة لمواجهة المتغيرات ومواكبة المنافسة الآتية من دول حققت معدلات عالية في التقدم الصناعي.
4. أن يشمل تحديث الصناعة المصرية كافة جوانبها التقنية والإدارية والتمويلية والتسويقية.
5. زيادة معدل الاستثمار في الصناعة، وتوفير الحوافز المناسبة لتوجيه نسب متزايدة من المدخرات المحلية إلى مجالات التصنيع. إن الاستثمار السنوي في الصناعة بلغ ما يقرب من 212 مليار جنيه عام 2102 والمطلوب مضاعفته على الأقل لإحداث طفرة كافية في معدل مساهمة الصناعة في الناتج القومي الإجمالي الذي يراوح نسبة ال 20 ٪ حاليًا.
6. استعادة دور شركات قطاع الأعمال العام للقيام بدورها في تنفيذ استراتيجية التصنيع بتخصيص جانب من الاستثمارت العامة لإنشاء صناعات جديدة، حيث لا يمكن الركون فقط إلى مبادرات القطاع الخاص لإنجاز خطة التصنيع.
7. تشغيل كل الطاقات العاطلة والمعطلة في قطاع الصناعة الذي تراكمت مشكلاته منذ ثورة 25 يناير وما تلاها من أحداث لم تكن مواتية للاقتصاد الوطني،
8. دراسة إمكانيات وجدوى التعاون الإقليمي في إنشاء الصناعات الجديدة بما يسهم في تعزيز القدرة التفاوضية لمصر والدول المتعاونة معها في مجال نقل التكنولوجيا من الدول الصناعية المتقدمة، وكذا في الحصول على شروط أفضل لتدفق الاستثمارات الأجنبية.
9. إعادة هيكلة قطاع الصناعة التحويلية حيث تسود المصانع متناهية الصغر التي تفتقر إلى أبسط مقومات الصناعة الحديثة ولا تنتج سوى منتجات رديئة لا ترقى لأي مستوى تصنيف معروف. وتبلغ نسبة هذه المصانع والتي لا تعدو أن تكون مجرد ورش حرفية صغيرة ويشار إليها أحيانًا «بمصانع تحت السلم «ما يقرب من 87 ٪، بينما تمثل المصانع الصغيرة 5 ٪، والمصانع المتوسطة 3 ٪ والمصانع الكبيرة 5 ٪ وذلك من إجمالي عدد المنشآت الصناعية البالغ ما يقرب من 25000 منشأة. إن هذا النمط لهيكل المؤسسات الصناعية يوضح بجلاء أسباب

انحسار دور الصناعة المصرية وعدم قدرتها على الانطلاق، لذا يكون تعديل هذا الهيكل بالسعي لزيادة أعداد المصانع المتوسطة والكبيرة هو أساس جوهري في استراتيجية الانطلاقة الصناعية المستهدفة لما تتمتع به تلك المؤسسات من قدرة على تجميع وتوظيف الموارد والإمكانيات المالية والتكنولوجية والخبرات الإدارية، فضلًا عن القدرة على التعامل مع المؤسسات الصناعية والتجارية الكبرى في العالم والتحالف معها أو الاستعانة بها في تطوير منتجاتها وأساليبها التكنولوجية.
10. تجميع المصانع الصغيرة ومتناهية الصغر ممن تتوفر لها بعض المقومات الصناعية المعقولة في كيانات أكبر وتنظيم برامج لتطويرها والانتقال بها إلى مستوى أفضل من حيث القدرة الإنتاجية ونوعية المنتجات.
11. التركيز على زيادة مساهمة الصناعات التحويلية في إجمالي القيمة المضافة، وزيادة مساهمتها في خلق فرص العمل، وتحقيق معدلات نمو مرتفعة، ومعالجة مشكلة الطاقات المعطلة.
12. إعادة دراسة مشكلة توطن الصناعة المصرية وسوء توزيعها على مناطق مصر، ففي الوضع الحالي تتركز 41 ٪ من المؤسسات الصناعية في القاهرة الكبرى و17 ٪ في محافظات الدلتا و17 ٪ في الإسكندرية و15 ٪ في منطقة القناة ومعنى ذلك أن 89 ٪ من الإنتاج الصناعي يتركز في وشمال البلاد، بينما يسهم جنوب مصر بنسبة 11 ٪ من الإنتاج الصناعي الكلي. إن إعادة تخطيط التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصناعية أمر في غاية الأهمية ليس فقط بهدف المساعدة على سرعة تنمية الصعيد، ولكن أيضًا للمساهمة في تخفيف الضغط السكاني على محافظات الشمال ومعالجة الآثار السلبية للممارسات الملوثة للبيئة نتيجة عدم الالتزام بالقواعد والنظم المتعارف عليها للمحافظة على البيئة وحمايتها من مصادر التلوث الصناعية.
13. مراعاة التوازن بين الاتجاه إلى الصناعات كثيفة رأس المال التي تعتمد التقنيات الآلية الحديثة، والصناعات كثيفة العمالة التي تفتح فرصًا أوسع لاستيعاب القوة العاملة ومن ثم تسهم في تخفيض مشكلة البطالة.
14. الأخذ بمفهوم شامل لفكرة الصناعة لا يقصرها على الصناعات التحويلية أو الاستخراجية، بل لا بد من التطرق إلى الصناعات الجديدة ذات المحتوى

المعرفي العالي مثل الصناعات الإلكترونية والبيولوجية وصناعات المعلومات والاتصالات فتلك هي التي تحقق أعلى قيمة مضافة في الهياكل الصناعية الحديثة.

15. الانطلاق لصناعات الخدمات وثيقة الصلة بالصناعات السلعية، ويأتي في المقدمة صناعات النقل البري والنهري والبحري والسكك الحديدية. ومن المعروف أن من أهم معوقات تصدير المنتجات المصرية إلى الأسواق الإفريقية هو نقص إمكانيات أسطول النقل البحري الوطني وضرورة الاعتماد على السفن الإسرائيلية لنقل المنتجات المصرية إلى موانئ أفريقيا.

16. إعادة تأهيل الصناعات المصرية التي لمصر فيها ميزات تنافسية وهي:
- صناعات الغزل والنسيج والصباغة والتجهيز،
- صناعة الملبوسات الجاهزة،
- الصناعات الغذائية وصناعة المشروبات،
- الصناعات الكيماويات،

17. البحث في أسباب انهيار الميزات التنافسية التي كانت صناعات الأثاث والصناعات الجلدية تتمتع بها والعمل على استعادة قدراتها التنافسية.

18. مراجعة وتحديث العديد من الدراسات والمشروعات البحثية التي تناولت مشكلات الصناعات وإعادة النظر فيما تضمنته من اقتراحات لتطوير الصناعات التي فقدت مصر الميزات التنافسية التي كانت لها وتمكينها من استيعاب التطورات التكنولوجية وبناء قدرات تنافسية تستطيع بموجبها العودة إلى الأسواق العالمية والمنافسة للحصول على حصة معقولة منها.

19. العناية بتأهيل وتحديث المصانع القائمة وتشغيل ما بها من طاقات عاطلة والمحافظة على ما تراكم بها من خبرات صناعية وإدارية وكوادر بشرية مدربة. إن الاهتمام بإعادة تأهيل الصناعات القائمة إلى جانب كونه يتطلب استثمارات أقل ووقت أقصر من محاولة إقامة مصانع جديدة، فإنه يسهم بسرعة وكفاءة في الوفاء باحتياجات السوق المحلي والحد من الضغوط الاستيرادية.

20. وضع برنامج حاسم لتخليص الصناعة المصرية من ضرورة الاعتماد على إدخال مكوّنات إسرائيلية في منتجاتها حتى تستطيع التأهل للدخول إلى

الأسواق الأمريكية معفاة من الضرائب، حيث من الواضح أن اتفاقية الكويز التي مررها نظام مبارك دون عرضها على مجلس الشعب آنذاك لم تسهم في زيادة الصادرات المصرية إلى السوق الأمريكية بقدر يتناسب مع أضرارها على الصناعة الوطنية حيث لم تساعد في التطوير التقني أو الإداري للمصانع المشاركة في هذا المجال، كما أن الفائدة منها قد اقتصرت على بعض كبار رجال الأعمال المشايعين لنظام مبارك.

21. الاهتمام تحسين الإنتاجية والارتفاع بمواصفات المنتجات ومستويات الجودة والسعي لطرق أسواق أخرى واعدة مثل أسواق روسيا ودول الاتحاد السوفييتي القديم وأمريكا اللاتينية، فضلًا عن الأسواق الإفريقية والعربية.

22. ضرورة الاهتمام بتطوير مشروعات التصنيع الزراعي، ومواجهة منافسة الواردات الأجنبية من السلع الغذائية ذات الأصل الزراعي. ولا شك أن منتجات الألبان والخضروات والفواكه المحفوظة واللحوم المصنعة وغيرها هي من أهم متطلبات الوفاء باحتياجات الأمن الغذائي للمصريين التي يجب أن تكون على قائمة أولويات برامج التنمية الصناعية.

ومن أجل توفير أفضل الفرص لإعداد وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتنمية الصناعية نرى ضرورة اتخاذ الخطوات التالية:

1. إعادة إنشاء وزارة متخصصة للتنمية الصناعية تكون مسئولة عن التخطيط الإستراتيجي لتنمية الصناعة المصرية، ودراسة المقومات اللازم توفيرها لتحقيق مشروعات تنمية صناعية قادرة على المنافسة العالمية، ومساندة جهات التنفيذ المختلفة في القطاعين العام والخاص على تخطي ما قد يصادفهم من معوقات.
2. مراجعة أهداف واختصاصات الهيئات التابعة حاليًا لوزارة الصناعة في ضوء التوجهات الحديثة بتقليص الجهاز الحكومي والحد من المركزية والبيروقراطية، إذ تضم الوزارة ثلاثين هيئة تابعة فضلًا عن المجالس السلعية وهذا وضع يكرس البيروقراطية وغير متناسب مع هيكل قطاع الصناعة وإنجازاته المتواضعة.

3. الاهتمام بتطوير المناخ التشريعي المنظم لمختلف شئون الصناعة المصرية وأسس التنظيم الصناعي. وتطبيق المواصفات العالمية ونظم الجودة الشاملة في جميع المؤسسات الصناعية المصرية.

4. إعادة تحديد اختصاصات هيئة التنمية الصناعية بالتركيز على تنفيذ المشروعات الصناعية الجديدة والترويج لها.

5. دمج الشركات القابضة للصناعة في شركة واحدة تتولى مسئوليات إعداد والإشراف على تنفيذ المشروعات الصناعية الكبرى ومتابعة أداءها لحين أن تصل إلى مستوى متقدم يسمح بطرحها للبيع للمصريين، ثم تعود الشركة القابضة لإنشاء المزيد من المشروعات الصناعية باستثمار حصيلة البيع.

6. ضرورة تطوير ودعم بنك التنمية الصناعية وإنشاء المزيد من فروعه في المناطق الصناعية الأساسية بالبلاد ليكون آلية مهمة في توفير التمويل بشروط ميسرة للمشروعات الصناعية، وتبني تمويل ومساندة المشروعات الصناعية الصغيرة ومتناهية الصغر.

7. مراجعة شاملة لهيئات ومؤسسات التعليم الصناعي والتدريب المهني وتوحيد الإشراف عليها في هيئة واحدة للتعليم والتدريب الصناعي تتبع وزارة التنمية الصناعية [المقترحة]، ويكون لها فروع في مختلف المحافظات، وأن تنشئ لها وحدات تدريب متطورة في داخل المؤسسات الصناعية الكبرى.

8. تطوير مركز تحديث الصناعة ليكون المركز الوطني لدعم الصناعة يتولى إجراء دراسات التطوير الصناعي ورعاية المشروعات البحثية ومساندة التجارب الصناعية الهادفة إلى تطوير منتجات أو أساليب صناعية جديدة، وتوفير التمويل اللازم لمساندة كافة مشروعات تحديث المؤسسات الصناعية القائمة ومدها بالخبرات الوطنية والأجنبية. ويتم تمويل المركز الوطني من حصيلة الرسوم المفروضة على إصدار تراخيص المؤسسات الصناعية، والاعتماد الذي تخصصه له الدولة في الموازنة العامة، ونسبة من أرباح بنك التنمية الصناعية.

9. التوسع في إنشاء المناطق الصناعية المجهزة لاستيعاب المشروعات الصناعية المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، وتوفير ما تحتاجه من دعم لوجيستي في نقل وتخزين وتأمين سلامة منتجاتها.

10. إنشاء شركة متخصصة في دعم المشروعات الصناعية المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر بإجراء دراسات الجدوى الفنية والتسويقية، وتوفير مصادر مأمونة للتمويل قليل التكلفة، وتسويق منتجات تلك الشركات وإقامة المعارض وكافة أشكال الترويج، على يعتبر أصحاب تلك المشروعات مساهمين بالعمل في الشركة.

11. الاهتمام برعاية المبتكرين والمخترعين في مجالات الصناعة وتخصيص جهاز في وزارة التنمية الصناعية لموالاتهم بالمساعدة الفنية والارشادات القانونية حتى تمام إنجاز اختراعاتهم.

12. الاهتمام بإعادة تنظيم الأسواق المتخصصة والمعارض الوطنية والخروج بمنتجات الصناعة المصرية إلى الأسواق الخارجية.

13. مساندة ودعم الجمعيات التعاونية الصناعية بمراجعة أوضاعها الإدارية وإمكانياتها التمويلية ومدى توفر الطاقات الإنتاجية والخبرات الفنية في التصميم والإنتاج والتسويق، ودعمها بالتدريب وإعادة التأهيل حتى تصبح إضافة لقطاع الصناعة الوطني يخدم شريحة مهمة من المستهلكين من ذوي الدخل المتوسط والمحدود.

14. تطوير وتحديث قانون تنظيم الصناعة في ضوء التطورات العلمية والتكنولوجية والإدارية منذ صدوره[1]، وفي ضوء اتجاه دول الخليج العربي لإصدار قانون [نظام] موحد للتنظيم الصناعي بها.

إن الانطلاقة الصناعية المستهدفة تعني في المقام الأول التحديث إعادة هندسة وهيكلة النظام الصناعي ومؤسساته باستثمار كافة الخبرات والطاقات الوطنية وكذا الالتحام بمصادر الخبرة العالمية. وفي جميع الأحوال فإن الهدف هو التوافق مع متطلبات السوق المحلي والخارجي وفق معايير الجودة والمواصفات المعتمدة عالميًا.

(1) القانون رقم (21) لسنة 1958 بشان تنظيم الصناعة وتشجيعها

وعلى الحكومة دور مهم في دفع حركة إعادة تأهيل وتحديث الصناعة المصرية مع الأخذ في الاعتبار:

1. تحقيق التوازن بين مصالح الأطراف المختلفة المشاركة في العمليات الصناعية،
2. تيسير إجراءات الترخيص لإنشاء الصناعات المختلفة،
3. توفير لهم مصادر التمويل ذات التكلفة المناسبة،
4. تصميم نظم للإعفاءات الجمركية على واردات الخامات ومستلزمات إنتاج حال دخولها في منتجات يعاد تصديرها.
5. تصميم نظم فعالة وعادلة لدعم الصادرات تتناسب مع أهمية الصناعة ومستوى جودة المنتجات وقيمة الصادرات.
6. دفع جهود تطوير نظم الإدارة وأساليب الإنتاج وحفز الكليات الجامعية ذات الصلة ومراكز البحث العلمي والتطوير التكنولوجي بالاهتمام بقضايا ومشكلات الصناعة وتوفير المحفزات الضرورية لتشجيع مشروعات البحث والتطوير R&D التي تعتبر الأساس في أي نهضة صناعية.

إن مسئولية الدولة هي التوجيه الإستراتيجي للصناعة ورفع المعوقات وتوفير المساندة للمؤسسات الصناعية، وتشجيع القائمين عليها للاندماج في السوق العالمي والأخذ بمعطيات التقنيات الحديثة والدخول في شراكات وتحالفات إستراتيجية مع مؤسسات صناعية أجنبية توفر لها الدعم التقني، وكذا مع مؤسسات تجارية توفر لها قنوات انسياب منتجاتها إلى الأسواق العالمية.

وفي ذات الوقت يقع على عاتق التجمعات الممثلة للصناعة وفي مقدمتها اتحاد الصناعات والغرف الصناعية المتعددة العاملة في نطاقه أن تعمل على التجميع المنظم للموارد والقدرات وتنظيم برامج بحثية وتطويرية مشتركة، وتيسير ومتابعة التطبيق، والعمل على خلق وتنمية ثقافة الصناعة الحديثة ونشرها في المؤسسات الصناعية المصرية.

الفصل التاسع

نحو إستراتيجية متكاملة للتنمية الزراعية

مقدمة[1]

يمثل قطاع الزراعة أحد أهم قطاعات الاقتصاد الوطني ومصدرًا مهمًا للناتج القومي الإجمالي حسب الإحصاءات التالية:

1. يسهم قطاع الزراعة بنحو 13.6 ٪ من الناتج المحلى الإجمالي، بينما تبلغ هذه النسبة في الهند 22.7 ٪.
2. بلغت قيمة الإنتاج الزراعى 142.2 مليار جنيه لعام 2007/ 2008،
3. بلغت قيمة الصادرات الزراعية نحو 6.79 مليار جنيه خلال 2007/ 2008بلغت
4. بلغت قيمة الواردات من السلع الزراعية في نفس الفترة 12.9 مليار جنيه بفجوة قدرها 8 مليار جنيه.
5. يسهم قطاع الزراعة في إعالة نحو 55 ٪ من السكان، حيث يعمل به حوالي 5.5 مليون مشتغل يمثلون نحو 27 ٪ من إجمالي قوة العمل خلال نفس العام.
6. بلغت المساحة المنزرعة في مصر عام 2008/ 2007 حوالى 8.76 مليون فدان والمساحة المحصولية 16.2 مليون فدان ليبلغ نصيب الفرد حوالى 0.12 فدان بعد أن كان حوالى 0.53 فدان عام 1897 ، وحوالى 0.3 فدان عام 1947
7. تبذل الدولة جهودا حثيثة لزيادة الرقعة الزراعية حيث من المستهدف استصلاح 3.4 مليون فدان حتى عام 2017. لتحقيق تنمية زراعية لمواجهة

(1) اعتمدنا في هذه المقدمة على «المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية» الصادر عن الهيئة العامة للتخطيط العمراني عام 2011.

الطلب المتزايد على الغذاء نظرا للزيادة السكانية المرتفعة في مصر (2.3 مليون نسمة / عام).

وقد عانت الزراعة المصرية عبر السنوات الماضية عددًا من المشكلات يأتي في مقدمتها انحسار مساحات الأراضي ذات الرتب الإنتاجية المرتفعة وزيادة مساحات الأراضي منخفضة الإنتاجية، وهذا ما يؤدي إلى تدني محصلة الاستثمار في زراعة تلك الأراضي ذات الإنتاجية المنخفضة. من جانب آخر، لم يتم إجراء تصنيف فيزيقي جديد للأراضي المصرية لتحديد مراتبها من حيث الإنتاجية منذ تم آخر تصنيف طبيعي للتربة المصرية [1965-1973].

وتمثل مشكلة تفتت الحيازات الزراعية واحدة من أهم التحديات في سبيل تطوير وتنمية القطاع الزراعي حيث بلغ عدد الحائزين للمساحة المزروعة في 1999/ 2000 حوالي 3.5 مليون حائز بمتوسط 2 فدان و7 قيراط لكل حائز. وتبلغ نسبة الحائزين لأراض مساحتها أقل من فدان واحد 43.2 ٪ وارتفعت نسبة تلك الحيازات الأقل من فدان بنسبة 32.9 ٪. كما تتضح مشكلة القطاع الزراعي من تدني نسبة الاستثمار في قطاع الزراعة إلى إجمالي الاستثمارات المنفذة في عام 2004/ 2005 حيث بلغت 10.6 ٪ بقيمة 9 مليار جنيه. ويعمل بقطاع الزراعة والصيد ما يقرب من 6 مليون مشتغل بنسبة 31.8 ٪ من إجمالي عدد المشتغلين في 2004/ 2005 مقارنة بـ 67 ٪ في الهند.

أهم مشكلات الزراعة المصرية

- انحسار مساحات الأراضي ذات الرتب الإنتاجية المرتفعة وزيادة مساحات الأراضي منخفضة الإنتاجية. وهذا ما يؤدي إلى تدني محصلة الاستثمار الزراعي الموجه في زراعة تلك الأراضي ذات الإنتاجية المنخفضة.
- تفتت الملكية الزراعية حيث بلغ عدد الحائزين للمساحة المزروعة في 1999/ 2000 حوالي 3.5 مليون حائز بمتوسط 2 فدان و7 قيراط لكل حائز. وتبلغ نسبة الحائزين لأراضي مساحتها أقل من فدان واحد 43.2 ٪ وارتفعت نسبة تلك الحيازات الأقل من فدان بنسبة 32.9 ٪.

- تدني نسبة الاستثمار في قطاع الزراعة إلى إجمالي الاستثمارات المنفذة في عام 2004/ 2005 حيث بلغت 10.6 ٪ بقيمة 9 مليار جنيه.
- انخفاض أعداد العاملين بقطاع الزراعة والصيد حيث يبلغ عددهم ما يقرب من 6 مليون مشتغل بنسبة 31.8 ٪ من إجمالي عدد المشتغلين في 2004/ 2005 مقارنة بـ 67 ٪ في الهند.

1. محاور استراتيجية للتنمية الزراعية

وفي ضوء هذه الصورة غير المتناسبة مع أهمية قطاع الزراعة، يجب العمل على تنمية وتحسين الإنتاج الزراعي من أجل الوفاء باحتياجات الاستهلاك المحلي وكذلك للتصدير، وفي نفس الوقت زيادة القيمة المضافة وفرص العمل بالتوسع في أنشطة إنتاجية تستند إلى الزراعة في مجالات التصنيع الزراعي.

وتركز الاستراتيجية المقترحة على ضرورة تطوير برنامج وطني للتنمية الزراعية يستهدف ما يلي:

1. إعادة هيكلة وزارة الزراعة للتركيز على مسائل التخطيط للتنمية الزراعية ودراسة مشروعات التوسع الأفقي والرأسي في الزراعة، والاهتمام بقضايا زراعة الصحاري المصرية.
2. تجنيب أجهزة وزارة الزراعة أي تعاملات مع المزارعين أو المستثمرين وإسناد كافة المسائل التنفيذية المتعلقة بمشروعات التنمية الزراعية إلى شركات متخصصة تعمل بأساليب تكنولوجية وإدارية متطورة، بما يسد باب الفساد الذي وصفه رئيس الوزراء م. إبراهيم محلب بأنه «وصل للركب»[1].
3. مراجعة برامج استصلاح الأراضي الجديدة في سيناء وجنوب الوادي على وجه الخصوص وإعادة تصميمها بالتركيز على المناطق الأعلى إنتاجية، حيث يلاحظ أن نسبة الأراضي الجديدة التي دخلت طور الإنتاج فعلًا خلال السنوات الماضية لا تتعدى 60 ٪.

(1) صحيفة الوطن عدد 19 نوفمبر 2014.

4. ضرورة إعادة مراجعة وتقييم مشروع توشكي والتحقق من إجمالي الاستثمارات المنفذة به والعائد المتحقق حتى الآن، ومعدلات النمو المستهدفة ونوعية المحاصيل والمساحات الفعلية التي تمت زراعتها ومستوى إنتاجيتها، كل ذلك من أجل اتخاذ قرار صريح ومؤسس على التقييم العلمي الموضوعي لجدوى الاستمرار في هذا المشروع أو مجالات التطوير والتعديل الواجبة من أجل تحسين اقتصادياته وإنقاذ ما تم استثماره هناك.
5. التعجيل بتنفيذ خطة استغلال الموارد الأرضية البالغ مساحتها 1.5 مليون فدان بمحافظات جنوب مصر [أسيوط، سوهاج، قنا، أسوان، الوادي الجديد].
6. التقييم الموضوعي لخطة استصلاح أربعة ملايين فدان التي أقرها الرئيس السيسي وضمنها «إحياء مشروع توشكى»!
7. تنفيذ برامج التوسع الرأسي في الأراضي الزراعية بالعمل على تحسين التربة وتخفيض نسب الملوحة فيها.
8. الحسم في مواجهة الاستقطاعات من الأراضي المنزرعة فعلًا لأغراض غير زراعية والتي تبلغ في المتوسط 60ألف فدان سنويًا، ووضع آليات حاسمة لوقف تلك التعديات ومحاولة استعادة الأراضي المستقطعة وإعادتها إلى الإنتاج الزراعي.
5. العناية باستثمار وتوظيف الطاقات العلمية والموارد البحثية المصرية في مجالات الزراعة، وتوجيهها للعمل من أجل تحسين مستوى الإنتاجية في أغلب المحاصيل المصرية التي لا تزيد في المتوسط عن 45-60 ٪ من المستويات العالمية.
6. التوسع في برامج علمية لتحسين إنتاج الحاصلات الزراعية الأساسية وخاصة القمح، الذرة، الحبوب الزيتية.
7. الاهتمام بتكوير برنامج وطني لإعادة قيمة القطن في منظومة الزراعة المصرية وتحسين إنتاجه واستعادة المركز التنافسي للأقطان المصرية في أسواق العالم.
8. ضرورة تطوير سياسة وطنية مستقرة لزراعة القمح والقطن على سبيل التحديد وتطوير آلية لتحديد أسعار عادلة لشراء المحاصيل من المزارعين ضمانًا

لاستقرار زراعة هذين المحصولين الأساسيين، وحفزًا للمزارعين على التوسع في زراعتهما مما يقلل الحاجة إلى استيراد القمح ويوفر فائضًا مهمًا من القطن لأسواق التصدير.
9. تطوير برنامج وطني لمعالجة مشكلة تفتت الملكية والحيازة الزراعية وآثارها السالبة على الإنتاج الزراعي وتطوره يتضمن العناصر التالية:

- تجميع الحيازات الزراعية في الأراضي القديمة بضم صغار الملاك في تعاونيات زراعية بمساحات كبيرة تسمح بتحسين اقتصاديات الإنتاج واستخدام الميكنة وتقنيات الزراعة الحديثة.
- تطوير الجمعيات التعاونية الزراعية وتعديل قانون التعاونيات لتأكيد استقلاليتها الإدارية باعتبارها منظمات شعبية.
- إعداد برنامج متكامل للنهوض بقدرات الجمعيات الإدارية وتفعيل مشاركتها في رسم السياسات الزراعية.
- دراسة مشكلة أسلوب الإيجار وتأثيره السالب على الإنتاج حيث ما يزال هناك ما يقرب من ربع المساحة المزروعة تستغل عن طريق الإيجار الذي يمثل حالات متنوعة من تخلف العلاقات الإنتاجية في القطاع الزراعي.
- التركيز على تجميع الحيازات الزراعية في الأراضي الجديدة بتشجيع قيام شركات مساهمة للاستثمار الزراعي هناك، وتشجيع المزارعين الأفراد على المساهمة فيها بما يملكونه من حيازات باعتبارها مساهمة عينية، وتصحيح مفهوم دعم الشباب عن غير طريق الاستمرار في تفتيت الملكية والأسلوب التقليدي لتوزيع الأراضي المستصلحة عليهم بمساحات ضئيلة لا توفر فرصة للزراعة الحديثة.
- التوسع العلمي المخطط في المكينة الزراعية واستخدام تقنيات الزراعة الحديثة في المساحات الكبيرة.
- الاستغناء عن الاستعانة بالخبرات غير المصرية، وتنمية الاعتماد على الخبرات الزراعية المصرية في زيادة إنتاجية الأراضي الزراعية بالتوسع في برامج استخدام البذور المحسنة، وتحسين أنظمة الري والصرف، وتعليم وتدريب

المزارعين، فضلًا عن ترشيد استخدام الأسمدة والحرص في اختيار نوعياتها وتجنب الأنواع المسرطنة منها.

10. اعتبار أن الهدف الأساس لبرنامج التنمية الزراعية:

- هو تحقيق الاكتفاء الذاتي من الحبوب الغذائية والإنتاج الحيواني،
- مراجعة السياسات الزراعية المتعلقة بالتركيب المحصولي والإنتاج الزراعي للتركيز على تحقيق أهداف وطنية مهمة تتبلور في ضمان الأمن الغذائي لمصر،
- التوسع في إنتاج المحاصيل التصديرية مع تحقيق درجة من التوازن بين إنتاج الغذاء للإنسان والحيوان وبين الإنتاج للتصدير وتوفير مواد خام للصناعة،
- تنظيم استغلال الموارد المائية،
- العمل على تحقيق التوازن بين العرض والطلب للمنتجات الزراعية، وتنظيم الإنتاج من خلال دورة زراعية ملائمة.

11. تطوير برنامج وطني لتنمية الثروة الحيوانية وزيادة إنتاج اللحوم ومنتجات الألبان، وتنمية مصادر إنتاج الثروة السمكية. إن تحقيق الاكتفاء الذاتي من هذه المنتجات وتقليل الاعتماد على الاستيراد يمثل تحديًا محوريًا لا بد لقطاع الزراعة الوطني أن يواجهه باستخدام تقنيات الإنتاج والتسويق المتقدمة.

12. الإعداد لمواجهة احتمالات العجز المائي مع تنفيذ برامج التوسع الزراعي، بالعمل على زيادة الموارد المائية مع الانتقال من الطريقة التقليدية للري وهي الغمر بالمياه إلى الطرق الحديثة الأكثر توفيرًا للمياه، فضلًا عن أنها أكثر اتساقًا مع تقنيات الزراعات الحديثة.

13. دراسة الاستخدام الأمثل لمخزون المياه الجوفية وإعادة استخدام مياه الصرف والزراعة في المناطق الصحراوية والجافة وغيرها من تقنيات تساعد في توفير موارد مائية متجددة والمحافظة على المياه المتاحة وترشيد استخدامها.

14. إعادة هيكلة قطاع الائتمان الزراعي على أسس اقتصادية وإدارية واضحة، وإعادة تنظيم أساليب توزيع الأسمدة والمبيدات وغيرها من المستلزمات الزراعية التي تنظم الدولة تداولها.

15. مراجعة أوضاع كليات الزراعة في الجامعات المصرية ومدى كفاءتها في مواجهة متطلبات تطوير القطاع الزراعي وقدراتها التعليمية والبحثية، والبحث في أسباب عزوف الطلاب عن الالتحاق بها. إن كليات الزراعة ومعاهدها العليا ينبغي أن تتحول إلى مصادر مستمرة لتزويد القطاع الزراعي بالموارد البشرية المؤهلة والمدربة للعمل في كافة المجالات الزراعية، كما يجب أن تكون مصدرًا متجددًا للمعلومات الزراعية والمواد الإرشادية للمزارعين، مع تطوير قدراتها لتصبح بيوت خبرة استشارية للجمعيات التعاونية والشركات الزراعية.

16. وتعتبر قضية الأمن الغذائي من أهم القضايا التي ينبغي الاهتمام بها نظرًا لوجود فجوة كبيرة بين ما هو الإنتاج الزراعي واحتياجات الاستهلاك المحلي خاصة في الحبوب والزيوت والسكر.

17. ومن الضروري تطوير السياسات الزراعية لتدعم قيام مشروعات زراعية كبري تستخدم التقنيات الجديدة وتحقق قيمة مضافة عالية ويكون من أهدافها:

- تحقيق الاكتفاء الذاتي،
- تصدير المحاصيل والمنتجات الزراعية ذات المعايير العالمية
- العمل على زيادة الإنتاج والإنتاجية للمحاصيل التقليدية خاصة محصول القمح والشعير،
- مع خفض المساحات للزراعات كثيفة الاستخدام للمياه على ضوء محدودية الموارد المائية، وأن يستبدل بها محاصيل لها ذات القيمة الغذائية.
- التوسع في زراعة الحاصلات التي تتسم بخصائص تتوافق والبيئة الصحراوية والساحلية، وتتمتع بميزة نسبية.
- زيادة الرقعة الزراعية باستصلاح المناطق القابلة للزراعة في صحراوات مصر وسواحلها في الحيز الجديد، والعمل على إيجاد الحل المناسب لمشكلة تفتت الملكيات الزراعية في الحيز الحالي وتجميعها في وحدات زراعية كبيرة لإمكان زراعتها وريها بالطرق الحديثة. فمن المقدر أن 96 ٪ من ملاك الأراضي في الحيز الحالي يملكون نصف فدان أو أقل. أما في الحيز الجديد تبلغ مساحة الأراضي التي يمكن استزراعها خلال الأربعين سنة القادمة

5.9 مليون فدان، منها 2.9 مليون فدان تعتمد على موارد المياه التقليدية مع تطوير نظم الري، و3 ملايين فدان تعتمد على التقنيات الحديثة في الري وفي توفير موارد مائية جديدة.

- إنشاء المناطق الزراعية الصناعية التي تعمل على الربط بين الزراعة والصناعة التحويلية والخدمات من خلال تصنيع المنتجات الغذائية، وإنشاء الصناعات الداعمة مثل مواد التعبئة والتغليف، وتوفير الخدمات اللوجستية من النقل المبرد والتجميد والتخزين، وتطوير عمليات التجارة والتمويل والمعلومات والتسويق.
- تقليل الفاقد في عمليات ما بعد الحصاد، وتطوير المرافق والتجهيزات التسويقية. إذ يصل الفاقد في المتوسط إلى 30 ٪ بالنسبة للخضر والفاكهة، و20 ٪ للبقول، وبما لا يقل عن 10 ٪ بالنسبة للحبوب.
- استخدام التكنولوجيات الحديثة وعلى الأخص النانو تكنولوجي في استنباط محاصيل جديدة، وزيادة المنتج من الحاصلات الحالية، وكذلك زيادة خصوبة التربة وتحلية المياه المالحة.
- تنفيذ برامج التوسع الرأسي في الأراضي الزراعية بالعمل على تحسين التربة وتخفيض نسب الملوحة فيها.
- مواجهة الاستقطاعات من الأراضي المنزرعة فعلًا لأغراض غير زراعية والتي تبلغ في المتوسط 60ألف فدان سنويًا، ووضع آليات حاسمة لوقف تلك التعديات ومحاولة استعادة الأراضي المستقطعة وإعادتها إلى الإنتاج الزراعي.

18. العناية باستثمار وتوظيف الطاقات العلمية والموارد البحثية المصرية في مجالات الزراعة، وتوجيهها للعمل من أجل تحسين مستوى الإنتاجية في أغلب المحاصيل المصرية التي لا تزيد في المتوسط عن 45-60 ٪ من المستويات العالمية، وفي هذا المجال من المهم تحقيق ما يلي:

- الاهتمام بتحسين إنتاج القطن واستعادة المركز التنافسي للأقطان المصرية في أسواق العالم.

- ضرورة تطوير سياسة وطنية مستقرة لزراعة القمح والذرة والحبوب الزيتية، وتطوير آلية لتحديد أسعار عادلة لشراء المحاصيل من المزارعين ضمانًا لاستقرار زراعة هذه المحاصيل الأساسية، وحفزًا للمزارعين على التوسع في زراعتها مما يقلل الحاجة إلى استيرادها ويوفر في النقد الأجنبي الموجه لهذا الغرض.
- الاستغناء عن الاستعانة بالخبرات غير المصرية، وتنمية الاعتماد على الخبرات الزراعية المصرية في زيادة إنتاجية الأراضي الزراعية بالتوسع في برامج استخدام البذور المحسنة، وتحسين أنظمة الري والصرف، وتعليم وتدريب المزارعين، فضلًا عن ترشيد استخدام الأسمدة والحرص في اختيار نوعياتها وتجنب الأنواع المسرطنة منها.
- مراجعة السياسات الزراعية المتعلقة بالتركيب المحصولي والإنتاج الزراعي للتركيز على تحقيق أهداف وطنية مهمة تتبلور في ضمان الأمن الغذائي لمصر، والتوسع في إنتاج المحاصيل التصديرية مع تحقيق درجة من التوازن بين إنتاج الغذاء للإنسان والحيوان وبين الإنتاج للتصدير وتوفير مواد خام للصناعة، وتنظيم استغلال الموارد المائية، كذلك ينبغي العمل على تحقيق التوازن بين العرض والطلب للمنتجات الزراعية، وتنظيم الإنتاج من خلال دورة زراعية ملائمة.

19. تجميع الحيازات الزراعية في الأراضي القديمة بضم صغار الملاك في كيانات مؤسسية زراعية بمساحات كبيرة تسمح بتحسين اقتصاديات الإنتاج واستخدام الميكنة وتقنيات الزراعة الحديثة.

20. دراسة مشكلة أسلوب الإيجار وتأثيره السالب على الإنتاج حيث ما يزال هناك ما يقرب من ربع المساحة المزروعة تستغل عن طريق الإيجار الذي يمثل حالات متنوعة من تخلف العلاقات الإنتاجية في القطاع الزراعي.

21. التركيز على تجميع الحيازات الزراعية في الأراضي الجديدة بتشجيع قيام شركات مساهمة للاستثمار الزراعي هناك، وتشجيع المزارعين الأفراد على المساهمة فيها بما يملكونه من حيازات باعتبارها مساهمة عينية.

22. ضرورة التوسع في الميكنة الزراعية واستخدام تقنيات الزراعة الحديثة في المساحات الكبيرة.
23. تطوير برنامج وطني لتنمية الثروة الحيوانية وزيادة إنتاج اللحوم ومنتجات الألبان، وتنمية مصادر إنتاج الثروة السمكية. إن تحقيق الاكتفاء الذاتي من هذه المنتجات وتقليل الاعتماد على الاستيراد يمثل تحديًا محوريًا لا بد لقطاع الزراعة الوطني أن يواجهه باستخدام تقنيات الإنتاج والتسويق المتقدمة.
24. إعادة هيكلة قطاع الائتمان الزراعي على أسس اقتصادية وإدارية واضحة، وإعادة تنظيم أساليب توزيع الأسمدة والمبيدات وغيرها من المستلزمات الزراعية التي تنظم الدولة تداولها.
25. مراجعة أوضاع كليات الزراعة في الجامعات المصرية ومدى كفاءتها في مواجهة متطلبات تطوير القطاع الزراعي وقدراتها التعليمية والبحثية، والبحث في أسباب عزوف الطلاب عن الالتحاق بها. إن كليات الزراعة ومعاهدها العليا ينبغي أن تتحول إلى مصادر مستمرة لتزويد القطاع الزراعي بالموارد البشرية المؤهلة والمدربة للعمل في كافة المجالات الزراعية، كما يجب أن تكون مصدرًا متجددًا للمعلومات الزراعية والمواد الإرشادية للمزارعين، مع تطوير قدراتها لتصبح بيوت خبرة استشارية للجمعيات التعاونية والشركات الزراعية.
26. تفعيل قانون التأمين الاجتماعي الشامل للفلاحين ولعمال الزراعة حيث يمثل عمال الزراعة وصغار الملاك الحائزين لملكيات زراعية صغيرة ومتناهية الصغر أحد أهم مكوّنات مجتمع الفراء ومحدودي الدخل الأولى بالرعاية. وتعاني هذه الشريحة من المصريين من تدني ما يتاح لهم من خدمات صحية وعلاجية، فضلًا عن احتمالات انقطاع مصادر الدخل لفترات طويلة ومتكررة نتيجة الطبيعة غير المستقرة للنشاط الزراعي وما تتعرض له الزراعة من تأثيرا سلبية للعوامل المناخية والآفات وغيرها من المهددات التي تعصف بجهود هؤلاء المزارعين وتحرمهم من مصدر الخل الوحيد.

اقتراح إنشاء شركات وطنية للتنمية الزراعية

يقترح الدعوة إلى إنشاء شركات مساهمة وطنية للتنمية الزراعية تقوم بالأساس على مساهمات المواطنين من الفلاحين وصغار المدخرين. وتقوم فكرة الشركة على الأسس التالية:

1. تطوير مشروع لتجميع الحيازات الزراعية الصغيرة وتكوين وحدات زراعية كبيرة المساحة بما يسمح بتحسين اقتصادياتها وإمكان استخدام التقنيات الزراعية الحديثة بكفاءة وجدوى. ويتم هذا التجميع سواء باستئجار الأرض من الحائزين، أو بشراء تلك الحيازات الصغيرة أو بتقييمه واعتبارها مساهمات عينية من أصحابها في الشركة.
2. توفير فرص العمل المنظم والمستقر لعمال الزراعة في المشروعات الزراعية الكبرى.
3. تطبيق نظام للتأمين الاجتماعي والصحي الشامل لكافة العاملين بالشركة ومشروعاتها في إطار علاقات التوظف ومعطيات قانون العمل، وفتح مجال الاستفادة من هذا النظام التأميني للمساهمين.
4. تطوير مشروعات متكاملة للتنمية الزراعية وتنمية الثروة الحيوانية في مناطق الاستصلاح والأراضي الجديدة.
5. تطوير و/ أو المشاركة في مشروعات التصنيع الزراعي.

الفصل العـاشـــر

تطوير منظومة التجـــارة

مقـدمـــة

تمثل شـبكة التوزيع والتجارة الداخلية مكونًا محوريًا في هيكل الاقتصاد الوطني إذ يتم مـن خلالها توزيع منتجات قطاعات الصناعة والزراعة والواردات المختلفة. وتعتبر كفاءة منظومة التجارة الداخلية مؤشرًا على كفاءة انسياب السلع من مصادر الإنتاج والاسـتيراد إلى مناطق الاستهلاك النهائي للمستهلكين المختلفين والمشترين الصناعيين.

ونـرى ضرورة إعطـاء عنايـة كافيـة لتطوير هـذه المنظومة وضبـط أداءها رعاية للمسـتهلكين وحماية لهم من الاسـتغلال وأشـكال الاحتكار والتحكم في الأسـعار وألـوان الغـش التجاري والتدليـس التي تنتـشر في مواقع كثيرة من هـذه المنظومة. فضـلًا عن ذلك، فإن تطبيق قواعد صارمة للالتـزام بالجودة وخدمات ما بعد البيع يشكل مطلبًا مهمًا لحماية مصالح المستهلكين.

1. محاور إعادة هيكلة قطاع التجارة الداخلية

في إطار إعادة تنظيم وتطوير هيكل التجارة الداخلية، وأخذًا في الاعتبار تضاؤل دور الدولة في السـنوات الأخيرة وانسـحابها من كثير من مجالات التجارة الداخلية بدعوى إعمال اقتصاديات السوق وإطلاق المبادرات الخاصة، نرى ضرورة الاهتمام بالأمور التالية:

1. إعـادة إنشـاء وزارة متخصصة للتجارة بفرعيها الخارجيـة والداخلية حيث أن إدمـاج التجـارة الخارجية في وزارة التجارة والصناعـة، وإدماج وزارة التجارة

الداخليـة ضمـن وزارة التمويـن والتجـارة الداخلية، قـد صرف الاهتمام عن أمور تنظيم الأسـواق الداخليـة وضبط حركة الأسـعار والتفتيش الفعال على الأسـواق وذلك لحسـاب الاهتمام بأمور التجارة الخارجية من ناحية ولحساب قضايا التموين من ناحية أخرى. ويقع في صميم أعمال وزارة التجارة الداخلية إجراء دراسـات تخطيط الاسـتهلاك وتحليل ومتابعة ميزانية الأسرة، والتعرف على أنماط الاسـتهلاك السـائدة واتخاذ الإجراءات العلمية لترشيد الاستهلاك باستخدام وسائل الإعلام والتوعية الاقتصادية.

2. إعـادة تفعيـل شركات تجارة التجزئـة المملوكة لقطـاع الأعمال العـام ونشرها في المناطـق الفقـيرة والمتوسـطة الدخـل لخدمـة جمـوع المواطنين مـن محدودي ومتوسـطي الدخل، مع العناية بمستويات الجودة، على أن تدار هذه الشركات إدارة اقتصادية محترفة وتخضـع لمعايير الإدارة العلمية في اختيار القائمين عليها ومحاسـبتهم بالنتائـج، وتطبيـق نفـس نظم وآليـات الإدارة في القطـاع الخاص عليها.

3. تمليـك شركات التجارة الداخلية في قطاع الأعـمال العام للمواطنين من خلال طـرح أسـهمها في سـوق الأوراق الماليـة بعـد إعـادة هيكلتهـا وتخليصهـا من السلبيات الإدارية وتضخم العمال وغيرها من المشكلات المتراكمة عبر سنوات إهمـال الدولة لها وتقاعسـها عن تطويرها. ونرى أن مـا تم من بيع لشركة عمر أفندي –وأيًا كانت المبررات الحكومية وبغض النظر عن الاختلاف حول قيمة الصفقـة وهـل توازي القيمة الحقيقيـة لذلك الصرح – وعـدم اهتمام الحكومة بإعـادة هيكلة الشركة بعد أن عادت بحكم القضـاء إلى الملكية العامة إنما يمثل إهدارًا لحلقة مهمة في نظام التوزيع والتجارة الداخلية كان يلعب دوراً واضحًا في تيسـير المواطنـين عـلى احتياجاتهم ومنفذًا مهمًا لتسـويق المنتجـات الوطنية. ولعـل تطبيـق نظام المشـاركة بين قطاع الأعـمال العام وبين القطـاع الخاص في هـذا المجال سـوف يسـاعد على توفير التمويـل اللازم لتطويـر تلك الشركات فضلًا عن خبرة وعلاقات القطاع الخاص بالشركات المماثلة في الدول الأجنبية

والعربيـة مما يوفر للشركات المطورة عناصر الإدارة المتقدمة وتقنيات التسـويق الحديثة.

4. إن ما قد تعرضت له هذه الشركة وغيرها من شركات التجارة الداخلية التابعة لقطـاع الأعـمال العام من إهمال وشـح في الاسـتثمارات وضعـف في القيادات والنظم والتقنيات الإدارية والتسويقية، كلها أسباب لم تكن تبرر التخلص منها بالبيـع للأجنبي، بل تؤكد ضرورة تحويلهـا إلى القطاع الخاص المصري وإعادة هيكلتها إداريًا وماليًا وتوفير القيادات الصالحة لها لتظل عنصرًا مهمًا وفاعلًا في منظومـة التجارة الداخليـة الوطنية، وهذا هو الإجراء الـذي نطالب به في هذا البرنامج.

5. تطوير نظام الجمعيات التعاونية الاسـتهلاكية وتشجيع المواطنين على الانضمام إليهـا والتعامل من خلالهـا لاقتضاء احتياجاتهم المختلفة والمشـاركة في إدارتها مـن خلال انتخاب ممثلين لهـم في مجالس الإدارة. ويؤدي هذا إلى تمتع المواطنين أعضـاء الجمعيات الاسـتهلاكية بمزاياها من حيث انخفـاض معدلات الربح التـي تسـعى إليها ومن ثم انخفاض أسـعار البيع فيها بالقيـاس إلى المتاجر غير التعاونيـة، وكـذا فإنهم يحصلـون على نصيب في الأربـاح في نهاية السـنة المالية كعائد على جملة مشترياتهم. إن تنمية الحركة التعاونية خاصة في المناطق الشعبية يمثل منطلقًا مهمًا لتوفير الرعاية المستهدفة لمتوسطي ومحدودي الدخل ويمكن أن يكـون آليـة مهمة في ترشـيد وتطوير نظام الدعم السـلعي لهـؤلاء المواطنين بربط السلع المدعمة على الجمعيات التعاونية وتوزيعها على الأعضاء المسجلين بها مما يضمن وصول الدعم إلى المستحقين.

6. إنشـاء شركات مساهمة للتسـويق الداخلي يسهم فيها قطاع الأعمال العام بنسبة صغـيرة من أجل تشـجيع المدخرين على شراء أسـهمها ولضمان وجود أعضاء أكفـاء يمثلون المصلحـة العامة في مجالـس إدارتها، وتتولى تلك الشركات سـد العجز في الوظائف التسويقية في منظومة التجارة الداخلية ومنها:

- تطوير الأسواق العامة في القرى والأحياء والمناطق الشعبية وتنظيمها بتوفير مسـاحات كافية من الأرض لها، وتنميط منشـآتها ومدها بالخدمات اللازمة

من مياه وإنارة وثلاجات لحفظ السلع القابلة للتلف ووسائل للأمان والحراسة. ويتم تخصيص منافذ البيع فيها بمساحات مختلفة تناسب قدرات صغار البائعين ونوعيات السلع المعروضة من فواكه وخضراوات وغيرها مما يعرض في تلك الأسواق على أن تتولى إدارتها جمعيات تعاونية منتخبة من البائعين وأصحاب الأعمال مستأجري المنافذ بها.

- تجميع منتجات الوحدات الإنتاجية متناهية الصغر والصغيرة والأسر المنتجة وغيرها من وحدات الإنتاج اليدوي والحرفي، وتنسيق إعداده للتسويق الداخلي والتصدير الخارجي. وكذلك توفير التمويل ومستلزمات الإنتاج والتدريب المهني وتطوير وسائل الإنتاج لتلك الوحدات الإنتاجية.
- تنظيم معارض متنقلة تجوب البلاد خاصة في القرى والأحياء ومناطق محدودي الدخل التي لا يتواجد بها أسواق دائمة أو فروع كافية للجمعيات التعاونية الاستهلاكية لعرض المنتجات المحلية وتسويقها وتوفير احتياجات المواطنين وتجنيبهم مشقة الانتقال للمراكز الحضرية للحصول على احتياجاتهم.

7. تطوير الغرف التجارية واعتبارها شريك مهم في مراقبة الأسواق وضبط العلاقات بين عناصر السوق المختلفة، والإشراف على حل اختناقات السوق وتنظيم التعامل في السلع محدودة العرض.
8. إصدار تشريع شامل لتنظيم إنشاء الشركات العاملة في حقل التجارة الداخلية، والمحال التجارية على اختلاف أنشطتها، وتحديد معايير الجودة والاشتراطات الصحية الواجبة الاعتبار في كل نوع من تلك المحال، وتحديد العقوبات في حالة مخالفة تلك الشروط والمعايير. كما يتضمن القانون المقترح تحديد حقوق المستهلكين وضمانات وإجراءات حمايتها ضد الاستغلال أو الغش أو التدليس.

اقتراحات لتنمية شبكات الربط بين مراكز الإنتاج وبين الأسواق[1]

«مع إنشاء شبكة نقل ذات كفاءة عالية قائمة على التقنيات الحديثة المتقدمة، وتشمل محاور نقل رئيسة طولية وعرضية تربط أقاليم مصر بعضها مع بعض، وتصل شمالًا وشرقًا بالموانئ البحرية الرئيسة على البحرين المتوسط والأحمر، ومع استكمال شبكات النقل المحلية والموانئ البرية داخل الأقاليم، وكذلك مع إنشاء مطارات دولية ومحلية بكل إقليم تنموي يمكن تحقيق الربط المباشر السريع بين مراكز الإنتاج والتصنيع في ربوع مصر وبين الأسواق المحلية والأسواق الخارجية على مستوى العالم؛ مما يسهم مساهمة فعّالة في ازدهار التجارة المحلية والتجارة الخارجية على سواء.

ونظرًا لموقع مصر المتميز عند تلاقي القارات الثلاث، وعند التقاء البحرين المتوسط المتصل بالمحيط الأطلنطي، والأحمر المتصل بالمحيط الهندي، فإنها تصير بذلك مركزًا عالميًا ليس له نظير في تجارة الترانزيت، وفي إقامة الخدمات اللوجستية والمناطق الحرة عند ممرها المائي العالمي في إقليم قناة السويس.

مما سبق تتضح أهمية إنشاء مراكز خدمات لوجستية في الموانئ البحرية الدولية وفي إقليم قناة السويس الذي يتحرك بها 9 ٪ من التجارة العالمية و22 ٪ من حجم الحاويات. وتشمل هذه الخدمات تداول الحاويات، وإصلاح وصيانة السفن، وإقامة المخازن والمستودعات. وأيضًا الخدمات اللازمة لتجارة الترانزيت. وهذا من شأنه مضاعفة العمالة لتصل إلى ما يقرب من 8.8 مليون عامل في عام 2052، وزيادة مساهمة هذا النشاط في الناتج المحلي الإجمالي بمعدل نمو سنوي يصل إلى نحو 7 ٪».

2. تطوير نظم وآليات التجارة الخارجية وتنمية الصادرات

إن ضآلة الصادرات المصرية بالمقارنة باحتياجات الاقتصاد إلى الاستيراد تعتبر من أخطر ما يعاني منه الاقتصاد المصري على المدى البعيد، وتظل مشكلة الصادرات وضعفها قضية حيوية تستحق اهتماما خاصا، بالإضافة إلى أن إعداد إستراتيجية

(1) المصدر: المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية، الهيئة العامة للتخطيط العمراني،2011

لتنمية الصادرات وخاصة المنتجات الصناعية تعتبر مدخلًا مهمًا لتسريع التنمية الاقتصادية. وتبين الاحصائيات التالية موقف قطاع التجارة الخارجية في العام 2103:

1. إجمالي صادرات جمهورية مصر العربية خلال الفترة (يناير – سبتمبر) 2013 بلغ 112.36 مليار جنيه مقابل 99.86 مليار جنيه خلال نفس الفترة من العام السابق بمعدل ارتفاع سنوي قُدر بنحو 13 ٪، [3547 مليون دولار].
2. وقد شهد شهر سبتمبر 2013 انخفاضا في قيمة الصادرات بنسبة 3 ٪ حيث بلغت 12.07 مليار جنيه مقابل 12.48 مليار جنيه خلال نفس الشهر من العام السابق.
3. وفيما يتعلق بأهم الأسواق المستوردة من جمهورية مصر العربية خلال الفترة (يناير – سبتمبر) 2013 جاءت المملكة العربية السعودية في المرتبة الأولي بقيمة واردات 10.90 مليار جنيه بنسبة زيادة 18 ٪ عن نفس الفترة من العام السابق، تليها الولايات المتحدة الأمريكية بقيمة 6.28 مليار جنيه بنسبة انخفاض 8 ٪ عن نفس الفترة من العام السابق، لتأتي إيطاليا في المرتبة الثالثة بقيمة 6.85 مليار جنيه.
4. أجمالي واردات مصر [يناير – سبتمبر 2013] 8531 مليون دولار.

ويتبنى هذا البرنامج المحاور التالية لتطوير منظومة التجارة الخارجية

1. ضرورة بناء استراتيجية للتصنيع من أجل التصدير، فإنه في ضوء تجربتنا التاريخية وفي ظل اقتصاد عالمي تتراجع فيه الحدود والقيود، تبدو فيه التكنولوجيا سيدة الموقف، فإن الخلاص الاقتصادي لمصر يتطلب إستراتيجية للتصنيع بعيد المدى في ظل اقتصاد مفتوح والتركيز على الصادرات الصناعية وبشكل يضمن استمرار نجاحها في عالم من المنافسة ومع مسايرة التطورات التكنولوجية والمساهمة فيها. ويتطلب هذا سياسات تعليمية وتدريبية مناسبة وتوفير الحوافز الكافية للصناعات المحلية والأجنبية لولوج المجالات الصناعية المختلفة مع الحرص على تطوير مزايا تنافسية لهذه الصناعات. وبطبيعة الأحوال فإن ترجمة هذه الإستراتيجية على القطاعات المختلفة يتطلب دراسات مستقلة للأخذ في

الاعتبار طبيعة كل صناعة وخصائصها الذاتية وظروفها الدولية. ولكن الهام في هذه المرحلة هو التأكيد على أنه لامناص من إعطاء التطوير الصناعي الأولية في التنمية الاقتصادية، وعلى أن يكون ذلك على أساس من المزايا النسبية وفي جو من المنافسة، وبحيث تصبح الصناعات التصديرية هي قاطرة النمو التطور الاقتصادي.

2. ينبغي عند تصميم استراتجية التصنيع من أجل التصدير أخذ المتغيرات التالية في الاعتبار:

- تضاؤل قدرة مصر التنافسية في مجال إنتاج وتصدير الأقطان منذ ظهور الألياف الصناعية وزوال أهمية الأقطان طويلة التيلة التي تميزت بها مصر، مما أدى إلى تدهور حصيلة الصادرات الزراعية المصرية.
- تغير الأوضاع العالمية والاتجاه إلى تحرير التجارة الدولية وسيطرة منظمة التجارة العالمية وانتهاء عصر المبادلات القائمة على المقايضة والصفقات المتكافئة التي اعتمدت مصر خلال الستينيات حين تركزت تجارتها الخارجية مع الاتحاد السوفييتي القديم ودول الكتلة الشرقية بموجب اتفاقيات للتجارة والدفع لم يعد لها مكان الآن في ظل قواعد تحرير التجارة الدولية.
- ضرورة التعامل مع العالم الخارجي في سوق مفتوح تقوم على الاعتبارات الاقتصادية في التكلفة والعائد.
- أن الاقتصاد المصري الإنتاجي -زراعي وصناعي -غير مهيأ للتبادل على أسس تجارية تنافسية، فالزراعة تراجعت تحت الضغط السكاني ولم تعد كافية لسد الاحتياجات الغذائية. والمحاصيل الزراعية القابلة للتصدير محدودة، وخاصة في مواجهة قيود شديدة من معظم الدول الصناعية في وجه الواردات الزراعية من الدول النامية. والإنتاج الصناعي غير مهيأ للمنافسة العالمية بعد أن عاش طويلا في ظل حماية عالية بعيدا عن المنافسة.
- التأكيد على أن النجاح الصناعي من أجل تنمية الصادرات يتطلب السيطرة الكاملة على التكنولوجيا والارتفاع بالإنتاجية إلى أقصى ما يمكن، ومحاولة

الدخول إلى كافة أسـواق العالم خاصة للدول المتقدمة اقتصاديًا وتكنولوجيًا حيث يعتبر هذا هو المحك الأساسي للقدرة التنافسية للصادرات المصرية.

- إن السبيل الوحيد لاكتساب القدرة التصديرية المستدامة هو المنافسة في أكبر الأسواق وأكثرها ديناميكية وتطورا.
- عدم إهمال أسـواق الدول الأقل نموًا –الـدول الفقيرة في أفريقيا مثلًا حيث يمكـن توجيه جانـب من منتجاتنـا الزراعيـة والصناعية إلى تلك الأسـواق بمستويات جودة وأسعار تتناسب مع قدرتها على الاستيعاب.
- مع الأخذ في الاعتبار اختلاف مستوى التقدم التكنولوجي اللازم لصناعات مختلفـة، فإنـه عند صياغة إسـتراتيجية التصنيـع من أجـل التصدير ليس من الضروري التركيز على تصنيع كامل السلعة. فلم يعد من المقبول إن تقوم كل دولة بإنتاج كامل السـلعة بكل مكوناتها. بمعنـى أن يكون تصنيع المكوّنات الأكثر نمطية هو البداية المنطقية في انطلاق برامج التصنيع، ثم التطور تدريجيًا لمزيد من تصنيع السـلع بكاملها وفق مقتضيات السوق والقدرات الإنتاجية المتاحة. وبطبيعة الأحوال.
- إن الدخول في صناعة مكونات الصناعة يتطلب مراعاة المواصفات والمعايير الدوليـة للإنتـاج، كما يتطلب الدخـول في تحالفات واتفاقـات مع الشركات العالميـة والتـي تسـيطر على الصناعـات المختلفـة. ولا يخفـى إن التعامل مع الشركات العالمية متعدية الجنسـيات والتي تسيطر على معظم التكنولوجيات المتقدمة يتطلب اسـتراتيجيات واضحـة تحقق التوازن بـين المصالح الوطنية وبـين توفير الحوافز المناسـبة لتشـجيع هـذه الـشركات العالميـة للتعامل مع الشركات الصناعية المحلية لإنتاج مكونات الإنتاج.
- مراجعة وتطوير سياسـة دعم الصادرات بشـكل يحقق العدالة والتوازن بين الفائـدة المحققة لكبـار المصدرين والفائدة والمزايا العائـدة لصغار المصدرين مـن ناحية، وبين مزايا المصدرين من جانب والفوائد التي تعود على المنتجين من جانب آخر.

3. ضرورة تطوير استراتيجية تسويقية متكاملة

لا يكفـي تطوير الإنتاج الصناعي لتطوير الصادرات الصناعية، بل أن التسـويق يعتبر عنصرا أساسـيا في نجاح الصادرات. ومن هنا أهمية تطوير الشركات التجارية الدوليـة أو إقامـة تحالفـات مـع شركات تجارية عالمية مـن أجل فتح الأسـواق أمام المنتجات المصرية. وفي هذا المجال نرى ضرورة اتخاذ الإجراءات التالية:

- دراسـة الأسـواق المختلفة وتحديد أكثرها احتمالًا لقبـول المنتجات المصرية، والتعـرف عـلى احتياجاتهـا والمواصفـات الأقـرب للقبـول بهـا، وأفضـل الأساليب لدخول كل سوق منها.
- إعـادة هيكلـة الأجهزة والهيئـات المتصلـة بعمليات التصديـر وتوحيدها في كيـان متكامـل يتمتع بالاسـتقلالية الإدارية وحرية الحركـة ويتعامل بمنطق الـشركات الخاصـة، على أن يضـم هـذا الكيان الوظائف التي يمارسـها مركز تنميـة الصـادرات، نقطة التجـارة، مركز معلومات التجـارة الخارجية، هيئة المعارض والأسواق – فيما يتصل بنشاط التجارة الخارجية، وهيئات التفتيش والرقابة على الصادرات.
- إنشاء مراكز ترويج الصادرات المصرية في مناطق العالم الواعدة كنقاط ارتكاز تبـاشر مهـام الترويج ونشر المعلومات عن الصـادرات المصرية، وتعمل على تنمية العلاقات التجارية مع المسـتوردين وقطاعات الاقتصاد المحلي في تلك الدول، والتدخل لحل أي مشكلات تصادفها الصادرات المصرية هناك.
- تنشـيط دور التمثيـل التجاري وتحميله مسـئوليات ومهـام واضحة ومحددة في فتح الأسـواق وتنمية فرص التصدير، وتنسـيق أنشـطته مع مراكز ترويج الصادرات المصرية في الدول التي توجد بها.
- أخـذ المبـادرة في إنشـاء شركات تجاريـة كبرى تعمـل على تسـويق منتجات الشركات الصناعية المصرية المتوسطة والصغيرة، كما تقدم خدماتها للشركات الصناعية الكبرى التي ترى الاسـتعانة بخدماتها المتخصصة لتنمية صادراتها خاصة إلى الأسواق الجديدة.

4. ضرورة تطوير آليات لتمويل الصادرات

إن النجـاح في ميـدان الصادرات الصناعية يتطلب أيضًا توفر تسـهيلات تمويلية مناسـبة. وتملك معظم الدول الصناعية مؤسسات مالية للمساعدة في تمويل وضمان ائتـمان الصـادرات. وقـد بـدأت مصر هـذه التجربـة بإنشـاء البنك المـصري لتنمية الصادرات ثم الشركة المصرية لضمان الصادرات وكان ذلك، بإمكانيات متواضعة. وبعد فترة رأينا أن نشـاط البنك كاد يتحول إلى نشـاط تجارى لا يختلف عن أنشـطه البنوك التجارية العادية. لذلك نرى ضرورة تدعيم هذا البنك وتقوية دوره في تمويل الصادرات وإعادته للتركيز على هذا الدور.

الفصل الحـادي عشـر

تطـويـر قطـاع النقـل

مقـدمـة

من الضروري إعطاء أهمية خاصة لتطوير قطاع النقل وإدراجه ضمن القطاعات ذات الأولويـة العاليـة في برامـج الإصـلاح والتحديث، حيث تـدل الأحداث على حالـة التردي الشـديد الـذي آل إليه هذا القطـاع، رغمًا عن انعكاسـاته المباشرة على أداء مختلـف القطاعـات الاقتصادية وأنشـطة الخدمات وأعمال الأمـن في البلاد. إن لقطاع النقل أثره الكبير في تفعيل اتساق واندماج القيم والعادات والتقاليد لمختلف التجمعات السـكانية في الدولة، مما يسـهم في تكوين ثقافة مجتمعية متناغمة تسـاعد على سرعة التحول الاقتصادي والتنمية الاجتماعية المنشودة.

1. محاور برنامج تطوير منظومة النقل

1. دراسة أسـاليب توفير الإمكانات الضرورية لإقامة البنية الأساسية للنقل، من طرق وخطوط سكك حديد ومطارات ومجاري مائية وموانئ ومرافئ.
2. تحديد الحجم المناسـب من وحدات النقل المتحركة مـن القطارات والطائرات والسفن والسيارات.
3. تحديـد مصـادر تمويل تلـك الاحتياجات إما مـن الموارد المتاحـة للمجتمع، أو الالتجـاء إلى مصادر التمويـل الخارجية، هذا بالإضافة لما يمكن أن يسـاهم به القطاع الخاص في توفير تلك الإمكانيات.
4. دراسـة مدى إمكانية منح القطاع الخاص امتياز تشـغيل وسائل النقل في بعض المناطق، وفقًا لضوابط دقيقة تحدد مسـتوى الخدمة وتوقيتاتها ومناطق تشغيلها وأسـعارها. وتفرض هـذه الضوابط إما بشـكل مباشر كـما إذا تضمنتها عقود

الامتياز، وإما بشكل غير مباشر كما إذا تمت عن طريق اشتراطات تحددها تراخيص التشغيل أو الأجهزة المحلية ذات العلاقة، على أن يكون ذلك في إطار خطة وطنية إستراتيجية للنقل بمختلف صوره ومجالاته -بريًا وبحريًا وجويًا ونهريًا.

تطوير منظومة النقل الداخلي

1. إن إهمال السكك الحديدية والنقل المائي الداخلي أدى إلى أن أصبح أكثر من 95 ٪ من حركة نقل البضائع تتم على الطرق و4 ٪ تستخدم السكك الحديدية و1 ٪ فقط يتم بالنقل النهري. وهذا هو السبب الرئيسي في قصور شبكة الطرق الحالية ووصول معدلات الحوادث على الطرق في مصر إلى أعلى المعدلات العالمية، وتبديد إمكانات متاحة للنقل على المستوى الوطني.
2. بما أن السكك الحديدية والنقل المائي يعتبران في معظم الأحيان أرخص وسائل النقل الداخلي، كما أنهما متاحان جغرافيًا لكافة المناطق الصناعية والزراعية ومصادر الأنشطة الخدمية والتجمعات السكانية في مصر، إذن يجب تطوير نمط النقل بحيث يتم نقل 40 ٪ من إجمالي البضائع على المستوى الوطني بالسكك الحديدية، و40 ٪ بالنقل النهري، و20 ٪ بالسيارات [نقل بري]. وهذا يعني حل مشكلة النقل على شبكة الطرق المحدودة من جهة، ومن جهة أخرى خفض متوسط تكلفة النقل على المستوى الوطني.

تطوير منظومة النقل الجوي

1. من الواجبات الأساسية إعادة بناء الوطن بأساليب وطرق غير تقليدية، لذا يصبح تدعيم النقل الجوي بأسطول طائرات حديثة ومطارات قادرة على التعامل مع التطورات المستمرة في أحجام ونوعيات حركة النقل الجوي محليًا وعالميًا.
2. ومن المهم إعطاء عناية خاصة لأسطول نقل البضائع جوًا، حيث أن توفير خطوط نقل جوي منتظمة لنقل البضائع يؤدي إلى تنشيط حركة الصادرات المصرية بما يتيح استخدام طائرات ذات طاقة تحميليه عالية، ومن ثم تكلفة أقل

لوحدة المنقول [طن/ كيلومتر]، وكذلك توفير مستوى أعلى للخدمة نتيجة للتقاطر الأسرع لخدمات النقل الجوي لمختلف الجهات الخارجية.

3. ضرورة التوسع في تنشيط حركة الطيران الداخلي وتطوير المطارات بحيث لا تقتصر على المحافظات والمناطق السياحية، بل تنتشر في جميع محافظات مصر، مع العمل على تشجيع المواطنين لاستخدام الطائرات التماسا للسرعة.

تطوير منظومة النقل داخل المدن

1. تتفاقم مشكلات النقل داخل المدن، وخاصة في القاهرة والإسكندرية وعواصم المحافظات، وهو ما يرفع من تكلفة الإنتاج في المشروعات الاقتصادية والخدمية، ويخفض من مستوى دخل الأفراد العاملين حيث أن عبء رحلة العمل – من حيث تكلفة الانتقال بوسائل المواصلات المختلفة فضلًا عن الوقت المستغرق والجهد المستنفذ في الرحلة إلى مكان العمل ومنه إلى محل الإقامة – تعتبر خصمًا غير مباشر من الأجر الذي يحصل عليه الفرد من عمله، ومن ثم خفضًا للدخل الصافي للفرد، إلى جانب كون تكلفة النقل العالية هي من أسباب ارتفاع تكلفة الإنتاج.
2. وتعود معظم مشاكل النقل إلى عدم تطبيق أساسيات تنظيم النقل داخل المدن. ويظهر هذا بشكل واضح من التداخل الحاصل على بعض المسارات بين خدمات هيئة النقل العام وشركات النقل الجماعي الخاصة والحافلات الصغيرة المملوكة للأفراد. وفي المقابل نجد ندرة لخدمات النقل الجماعي في مناطق كثيرة.
3. من جانب آخر، يتزايد القصور في كم ومستوى الخدمة التي تقدمها خطوط مترو الأنفاق، وكذا يتدهور مستوى الخدمة للخط الرئيسي لمترو مصر الجديدة من روكسي إلى منطقة وسط القاهرة مع استمرار فقدان مسارات بسبب التطوير العمراني الذي يؤدي التضحية بخطوط المترو السطحية. ومن الواضح – أساسًا – أن خطوط المترو ذات طاقة نقل ضخمة وفعالة يمكن تطويرها وبتكلفة منخفضة نسبيًا، لتسهم في حل مشكلة النقل والمرور بالقاهرة.

وبصفة عامة، فإن مشاكل النقل في مصر ترجع إلى غياب منظومة علمية سليمة للنقل، بل كثيرًا ما تستخدم أساليب وحلول مخالفة لما استقر عليه العلم وأكدته التجارب الناجحة في دول العالم.

لذلك نؤكد على ضرورة وضع إستراتيجية وطنية شاملة للنقل بمختلف مجالاته تحدد أولويات استخدام الاستثمارات المتاحة لقطاع النقل على أساس حساب التكلفة/ العائد لمختلف البدائل المطروحة، واختيار البدائل التي تعد بأعلى قيمة مضافة. وتؤمن تلك الإستراتيجية تكامل خدمات النقل بمختلف وسائله بما يحقق للراكب أو البضائع المنقولة رحلة مناسبة من «الأصل» إلى «المقصد» وبأقل تكلفة وأعلى مستوى من جودة الخدمة ومعامل الأمان.

يؤكد المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية[1] على ضرورة تكامل شبكات النقل من النقل البري بأنواعه المختلفة: الطرق والسكك الحديدية والنقل الكهربائي إلى النقل النهري والنقل البحري والنقل الجوي. وتحتاج هذه الشبكات إلى التكامل فيما بينها لتحقيق ما يسمى «بالنقل المتعدد الوسائط»، أي أن هذه الشبكات -على اختلاف أنواعها وتباين مستوياتها -تعمل جميعًا في إطار تنسيقي واحد، توفيرًا للوقت والجهد والنفقات بالنسبة لكل من الركاب والبضائع على سواء.

كما تحتاج هذه الشبكات إلى تطوير وتحديث: الجزء الثابت منها ويتمثل في البنية الأساسية، والجزء المتحرك المتمثل في المركبات. كما تحتاج أيضًا إلى استخدام التكنولوجيات الحديثة المتقدمة في الإنشاء والإدارة والتشغيل والصيانة لزيادة كفاءة هذا المرفق الحيوي المهم.

ويجب أن يسير «النقل» جنبًا إلى جنب وفي تزامن وتناسق مع «التنمية»، إذ إنه أحد مقوماتها الأساسية بجانب الأرض والمياه والطاقة. بل إن بعض المخططين يرون أن يسبق النقل النشاط التنموي ليفسح الطريق إلى مناطق وأقاليم التنمية الواعدة الجديدة.

(1) المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية، الهيئة العامة للتخطيط العمراني، 2011، ص

ويجب أن يتطابق نسق النقل مع نسق التنمية الاقتصادية والتنمية المكانية على المستوى القومي والإقليمي والمحلي.

فعلى المستوى القومي، يجب أن تتوفر شبكة نقل قومية تربط الأقاليم بعضها مع بعض، وتتكوّن هذه الشبكة:

- شبكة الطرق الحرّة،
- شبكة خطوط السكك الحديدية فائقة السرعة،
- شبكة الخطوط الجوية الداخلية.

ويكون لكل إقليم مطاره الدولي (وأحيانًا أكثر من مطار)، وميناؤه البحري -إذا كان مطّلًا على البحر المتوسط أو البحر الأحمر – ليصلاه مباشرة بالعالم الخارجي. كما سوف يستخدم النيل -بفروعه ورياحتاه وترعه الرئيسة -للنقل الإقليمي بين أقاليم الحيز العمراني الحالي.

أما داخل الإقليم الواحد بمحافظاته ومدنه وقراه فسيجمعها شبكة من النقل المحلي متعدد الوسائط يشمل: النقل البرّي من طرق مزدوجة أو مفردة، وسكك حديدية ونقل كهربائي، والنقل النهري.

وتتوحد هاتان الشبكتان الإقليمية والمحلية في نظام نقل قومي واحد متكامل.

الفصل الثـــاني عشـــر

إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة

مقـــدمـــة

مرت مصر بفترات حالكة السـواد من الاسـتبداد السـياسي والظلم الاجتماعي وتـردي الخدمـات العامة وتراجع الدولـة المصرية في جميع المجـالات وذلك خلال سـنوات النظامين الذين أسـقطهما الشـعب في 25 يناير 2011 و30 يونيو 2013. وشـهدت تلك السـنوات تهالـك الجهـاز الإداري للدولـة على المسـتويين المركزي والمحلي وتقادم الفكر الإداري بمؤسسـاته عـلى جميع الأصعدة وتهافت النتائج التي يحققها رغم العدد الكبير من الهيئات العامة والقومية والمصالح الحكومية والمجالس العليا والأجهزة الرقابية.

ومع وجود غابة من التشريعات المنظمة والحاكمة لذلك الجهاز الإداري المتقادم، وفي ظل إجراءات إدارية معقدة في كل مجالات العمل الحكومي، وأخذًا في الاعتبار أن الدولة كانت قد احتكرت لجهازها الإداري «سلطة «تقديم الخدمات العامة التي يحتاجهـا المواطنـون ولا يجدون بديلًا للحصول عليها سـوى التعامـل مع الأجهزة الحكوميـة وأجهزة المحليات، ومع ضعف وترهـل هياكل الأجور الحكومية ولعدم إصلاحهـا لعقـود ونتيجة للتضخم في أعـداد الموظفين، فضلا عـن ضعف منظومة الرقابـة وتحولها إلى إجراءات صورية غير فعالة، فقـد تهيأت الفرص لزيادة وتغلغل الفساد الإداري بأشكاله المتعددة.

وزادت ممارسـات التربح والانتفاع الذاتي من الوظيفة العامة ومعدلات الرشوة المعلنـة والمخفية مـع كل زيادة في تعقيد النظم والإجـراءات الحكومية. ومع تدهور الخدمات العامة وتفاقم الفسـاد مع ازدياد شـعور العاملين في جهاز الدولة الإداري

المركـزي والمحلي بسـطوتهم في ممارسـة «السـلطة» المخولـة، ضاع مفهـوم «الخدمة العامة» للمواطن من أدبيات الإدارة الحكومية!

وقد كان أمل المواطنين في أعقاب ثورتين، خلال أقل من ثلاث سنوات، أن يتم انتقـال مفاهيم الثورة ومتطلباتها إلى جهاز الدولة الإداري. ولكن للأسـف لم تصل الثـورة الشـعبية ولا المطالب بالديمقراطيـة ولا المناداة باحترام حقوق الإنسـان إلى جهاز الدولة الإداري، وضلت المبادئ الدستورية طريقها لتنظيم حقوق وواجبات المواطنين ولوضع قيود على التغول والتسلط في ممارسة السلطة التنفيذية وأدواتها من وزارات ومصالح وهيئات.

وكان أخطـر الظواهـر هو الاسـتمرار في إضعـاف منظومة حوكمة المؤسسـات العامة تحت شـعارات التطوير والإصلاح التي كانت تسـتخدم كستار استمر لثلاثة عقـود للتغطية على اسـتمرار تبديد موارد الدولة والمجتمع والتربح من السياسـات والبرامـج التـي تمـت تحت مظلـة هذه الشـعارات. حدث هـذا على سـبيل المثال في قطاعـات التعليـم والصحة والإسـكان. وبعـد كل ثورة مـن الثورتين اسـتطاعت القيـادات والعنـاصر التـي سـاهمت بصورة مبـاشرة في مسـيرة التبديـد والتربح أو التغطيـة عليهـا أن تتحول وتتخفى وأن تسـعى لإعادة إنتاج المنظومة والسياسـات القديمـة. وكان مطلوبا بعـد هاتين الثورتين أن يتم تنقية وتطهـير أجهزة الدولة من هذه القيادات والعناصر، وهو ما لم يحدث.

لكل هذا، ومع التوجه إلى تجديد شـباب مصر والانتقال بها لتصبح دولة حديثة تأخـذ بأسـاليب العلم والتقنيـة في تنظيم مواردهـا وحفز طاقات الشـعب لتحقيق مسـتويات متعالية من التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، يصبح من غير المعقول ولا المقبول أن تسـتمر أوضاع الجهاز الإداري للدولة بكل مكوناته على ما هو علية مـن تقـادم تنظيمي وتخلف إداري وشـبهات للفسـاد ناهيك عن الفشـل الذريع في تقديم الخدمات التي يحتاجها المواطنون!

1. الفساد... النتيجة الحتمية لتقادم وترهل مؤسسات الدولة

إن سـيطرة الجهـاز الإداري للدولـة واحتـكاره تقديم الخدمـات والمنافع العامة التـي يحتاجها المواطنون هو أصل الفسـاد الإداري في البلاد حيـث يتمتع الموظفون العموميـون في وزارات الدولـة ومصالحهـا وهيئاتها وفي الوحدات المحلية بسـلطة واسـعة تتيح لهم التحكم في طرق وأسـاليب وتوقيت توفير تلك الخدمات والمنافع الحكوميـة بـدون وجود بدائل في متناول أيدي بها يسـمح لهـم بالاختيار، مع غياب معايير واضحة وعادلة تقيد سـلطة الموظف العمومي في المنح أو المنع أو تكون تلك السلطة مقيدة بقيود واهية يمكن للموظف العمومي إذا أراد أن يتحلل منها.

إن شـيوع منطق «السـلطة» واختفاء «منطـق الخدمة العامـة» في الجهاز الإداري للدولة، هو المنبع الأصلي لنشأة الفساد حين يضطر المواطن لدفع رشاوي للحصول عـلى حقه في الخدمة أو المنفعة، أو حين يحـاول مواطن الحصول على خدمة أو منفعة أو فرصـة بالتعامل مع جهاز حكومـي دون أن يكون له حق في ذلك، فيكون الباب منفتحًا لإغراء الموظف أو الموظفين ذوي السـلطة بالمال أو مختلف الرشـاوى العينية والمعنويـة والضغـط عليهـم لإنهـاء المعاملـة لصالـح القادريـن على الدفـع من غير أصحاب الحق.

إن قضايا الفسـاد الإداري والمالي تنشـأ عادة من تلك الحقيقة البسـيطة، موظف صاحب سلطة ومواطن أو أجنبيي يرغب في الحصول على ما ليس من حقه ومستعد لدفـع المقابل لهذا الموظـف كبيرًا كان أو صغيرا، فـردًا كان أو جماعة. لذلك نجد أن اتفاقيـة الأمـم المتحدة أو الاتفاقيـة العربية لمكافحة الفسـاد كلتاهما يبـدآن بتعريف «الموظف العمومي» بأنه أي شـخص يشـغل منصبًا تشريعيـا أو تنفيذيًا أو إداريا أو قضائيًـا سـواء أكان معُينًـا أم منتخبًـا، دائمًا أم مؤقتًـا، مدفوع الأجـر أم غير مدفوع الأجـر، بصرف النظر عن أقدمية ذلك الشـخص؛ وأي شـخص آخر يؤدي وظيفة عموميـة، بمن في ذلك من يقدم خدمة لصالح جهاز عمومي أو منشـأة عمومية؛ أو أي شخص آخر يوصف بأنه «موظف عمومي».

إن تجفيف منابع الفسـاد وسـد الثغرات التي ينفذ منها المفسدون والفاسدون لن يتحقق إلا بإعادة تأسـيس وتصميم الجهاز الإداري للدولة على المسـتويين المركزي

والمحلي على أسس تقلص من السلطات التي يتمتع بها الموظفون العموميون في تقديم الخدمات العامة، وتحقق الفصل الكامل بين الموظف «مقدم الخدمة» وبين المواطن «طالب الخدمة» أو المستثمر أو المورد «طالب المنفعة». ويتم ذلك بتحويل الجهاز الإداري الحكومي للاهتمام بوظائف التخطيط والمتابعة في الأساس، وإسناد مهام تقديم الخدمات العامة للمواطنين من تعليم وصحة وإسكان ونقل وغيرها من الخدمات إلى القطاع الخاص والأهلي وقطاع الأعمال العام وفق شروط ومعايير لأداء الخدمات معلنة وشفافة، وبناء على إجراءات تعاقدية تنافسية يشارك ممثلو المجتمع في الرقابة على دقة تنفيذها. وتتولى أجهزة الدولة الرقابة على مقدمي الخدمات الذين تم التعاقد معهم وتقييم مستويات أداء وجودة الخدمات المقدمة للمواطنين وتطبيق شروط التعاقد حين مخالفتها، والبحث في شكاوى المنتفعين بالخدمات.

من جهة أخرى، ليس الفساد كله تلك الرشاوى التي يحصل عليها موظفون في الدولة ليستعينوا بها على مواجهة نفقات المعيشة والتعويض عن محدودية رواتبهم ودخولهم. وليس الفساد كله ذلك الإهدار لحقوق الدولة الذي تتطلب مكافحته إعداد «استراتيجية وطنية» للنزاهة ومكافحة الفساد. وليس الفساد كله تلك الممارسات غير المشروعة لفريق من المسئولين في الدولة يستغلون السلطة التي منحهم إياها القانون باعتبارها جزءًا من مهام وظائفهم وذلك لتحقيق منافع خاصة لهم بتمكين بعض المفسدين والفاسدين مواطنين وأجانب من الاستيلاء على ما ليس حقًا لهم من موارد الدولة وممتلكاتها! ولكن الفساد هو كل ذلك.

2. أهم عيوب الجهاز الإداري للدولة

إن استمرار الجهاز الإداري للدولة بما يعانيه من أوجه قصور لم يعد أمرًا مقبولًا إذ يؤدي ذلك إلى تعويق تنفيذ برامج التنمية ويرفع من تكلفتها ويسهم في تبديد وإهدار الكثير من الموارد الوطنية، ومن أهم أوجه القصور ما يلي:

1. انطلاق محاولات الإصلاح أو التطوير أو إعادة الهيكلة من دون مراجعة صادقة وصريحة للدور الذي ينهض به جهاز الدولة – في ضوء الواقع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي الجديد الذي نعيشه – والذي نرى أن يتركز في وضع الاستراتيجيات العامة والسياسات الرئيسة لتنظيم حركة المجتمع

ووضع معايير وأولويات إدارة الموارد الوطنية وتنسيق مساهمات وعلاقات وأدوار طوائف المجتمع المختلفة في القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني والأنشطة الأهلية وتحقيق التكامل بينها وبين دور الدولة شاملًا قطاع الأعمال العام في استثمار موارد المجتمع وتحقيق غايات التنمية.

2. اختزال فكرة الإصلاح الإداري في مشروع اللامركزية في بعض القطاعات أو الوزارات، وهي رؤية قاصرة حيث لا بد أن تنطلق حركة التغيير الديمقراطي نحو اللامركزية الإدارية من فكر سياسي واع يتبنى مفهوم توزيع السلطة السياسية وعدم تركيزها في قمة جهاز الحكم. إن الديمقراطية السياسية ومشاركة المواطنين أصحاب المصلحة الحقيقية في اتخاذ القرارات بشأن كل ما يتصل بحياتهم وأوضاعهم الحالية والمستقبلية هي الأساس في بناء نظام إداري فعال يقوم على المشاركة والشفافية والمحاسبية.
3. انحصار محاولات إعادة هيكلة الجهاز الإداري للدولة في أحد أو بعض عناصره مثل تبسيط الإجراءات أو مكينة تقديم الخدمات في إطار الحكومة الإلكترونية أو تدريب الموارد البشرية، بل يجب أن يتم تناول جميع تلك العناصر وغيرها في إطار رؤية جديدة لدور الإدارة العامة في العمل الوطني ورسالة كل وحدة من وحداتها والأهداف الاستراتيجية المنوط بها تحقيقها، وبرنامج شامل للتطوير المؤسسي في الدولة.
4. استمرار العمل بأسلوب التعيين في الوظائف العامة جميعها وعلى اختلاف مستوياتها بقرارات فوقية من قمة جهاز الحكم. إن مشاركة المواطنين أصحاب المصلحة الأساسية في رفع كفاءة أجهزة الدولة، يحتم ضرورة الأخذ بآليات تسمح بفرص الاختيار الديمقراطي الحر من خلال عمليات الانتخاب هو أفضل الوسائل لإفراز قيادات إدارية في مواقع العمل بأجهزة الدولة وهيئاتها المركزية والمحلية تكون قادرة على الأداء الأفضل مدفوعة بضغط أصحاب القرار في اختيارهم وهم المواطنون.
5. ارتباط سياسات وبرامج الوزارات والهيئات والأجهزة عمومًا بأشخاص المسئولين عنها من وزراء ورؤساء مجالس إدارة وغيرهم، الأمر الذي يترتب

عليه افتقاد الأسس الموضوعية والدراسات العلمية في كثير مما تخرجه وحدات الإدارة العامة من برامج أو أنظمة وغيرها [ولعل تغيير سياسات التعليم مع كل تغيير وزاري مثال واضح في هذا الصدد].

6. انحصار محاولات تعميق استخدامات تقنية المعلومات والاتصالات في موضوع ميكنة الإجراءات الحالية وتحويل أسلوب تقديم الخدمة من الأساليب اليدوية إلى أساليب اليكترونية مع بقاء الأوضاع والعلاقات التنظيمية للجهات الحكومية مقدمة الخدمة على ما هي عليه، بل لا بد أن تنطلق مفاهيم الحكومة الإلكترونية من رؤية جديدة تمامًا للجهاز الحكومي وما يجب أن يقوم به وأن تركز بالأساس على تصفية وتنقية وتطوير نمط التعاملات البينية بين الوزارات والهيئات الحكومية ذاتها وهي الأساس في أغلب ما يعانيه المواطنون في تعاملاتهم مع جهاز الحكومة سواء على المستوى المركزي أو المحلي.

3. إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة ونظم إدارته... ضرورة وطنية

تحتاج مصر إلى إعادة بناء مؤسساتها ونظم الإدارة فيها وفق المبادئ الرئيسة التي تواكب تقدم تقنيات ونظم وهياكل الإدارة الحديثة المؤيدة بإنجازات عصر العولمة والمعرفة والمد الديمقراطي، وذلك لكي تتهيأ الفرص لتحقيق الرؤى والأهداف في مستقبل أفضل للمصريين جميعا. ويمكن بلورة المبادئ الرئيسة لتطوير الجهاز الإداري للدولة فيما يلي:

1. هناك حاجة ماسة لإعادة بناء وتأسيس مؤسسات الدولة وخاصة جهازها الإداري على أسس جديدة تقوم على التوجه بالمواطنين وإعمال العدالة وإنفاذ القانون وتحقق الشفافية والمساءلة والتوازن بين السلطات والمسئوليات، أي تحقيق حوكمة جيدة لهذه المؤسسات.
2. التحول عن مفهوم «السلطة» إلى مفهوم «الخدمة «في علاقاتها بالمواطنين وذلك تأكيدًا للنهج الديمقراطي القائم على احترام سيادة المواطنين.
3. التفرقة بين مهام وحدات الإدارة العامة بحسب أهميتها الاستراتيجية ومدى اقترابها أو ابتعادها عن المنتفعين بمخرجاتها:

الحكومة المركزية:

ممثلة في عدد محدود من الوزارات، تختص بوظائف التخطيط الاستراتيجي الشامل وتصميم التوجهات الاستراتيجية وأعمال التوجيه والتنسيق والمساندة وتدبير الموارد والإمكانيات، والمتابعة على مستوى النتائج الكلية وتقويم الإنجازات بالقياس إلى الأهداف الاستراتيجية المخططة.

الهيئات القومية والهيئات العامة والأجهزة النوعية:

تختص بالتخطيط التفصيلي وتنفيذ البرامج وتقديم الخدمات إلى جماهير المنتفعين.

وحدات الحكم المحلي:

1. تختص بمباشرة التخطيط التفصيلي لمختلف الخدمات وأعمال المرافق ومشروعات التنمية المحلية، وتوفير متطلبات التنفيذ وتقديم الخدمات للمواطنين على المستوى المحلي.
2. يجب أن ترافق عملية إعادة هيكلة الإدارة العامة محاولة جادة وشاملة للتحول من نمط الموازنة الحكومية الحالية كونها موازنة اعتمادات ونفقات موزعة إلى أبواب، إلى موازنة للبرامج والأداء توزع فيها الاعتمادات على برامج لها أهداف قابلة للقياس، ومن ثم تتحول طريقة متابعة الإنفاق إلى قياس لمدى تحقيق الأهداف. المعنى المقصود أن التحول عن منطق كون الجهاز الإداري للدولة وحدات تنفق الاعتمادات المخصصة لها في الموازنة العامة، إلى كونها وحدات إنتاجية تنمي إيراداتها وتسعى لتحقيق التكلفة الاقتصادية لما تقوم به من أنشطة وما تقدمه من خدمات، وتعمل على تحقيق فائض بالمعنى الحقيقي كونه تحقيق «قيمة مضافة» أو «منفعة مجتمعية» وليس بالضرورة الفائض النقدي.
3. تصميم خطة إعادة التأسيس لجهاز الدولة الإداري على أسس جديدة تناسب العصر والتطور المجتمعي؛
   3.1. يجب استبدال مفهوم «السلطة» Authority بمفهوم «الخدمة» Service في علاقات جهاز الدولة بعملائه أي المواطنين،

3.2. استبدال مفهوم «المركزية «في إطلاقه بمفهوم «اللامركزية المناسبة» Appropriate Decentralization والمتوافقة مع متطلبات الأداء في كل وحدة من وحدات الجهاز الإداري للدولة،

3.3. التحول عن منطق «التنميط الجامد» Standardization إلى منطق «التنوع الإيجابي» Positive Diversity الذي يتيح لكل وحدة رئيسية من وحدات جهاز الدولة الإداري تشكيل أوضاعه التنظيمية وأساليبه في الأداء وتحقيق الأهداف بما يتناسب وطبيعة النشاط الذي يقوم به والمناخ الذي يعمل في إطاره وخصائص العملاء الذين يقوم على خدمتهم،

3.4. التحول عن منطق التركيز على «الإجراءات» Procedures أو «الروتين «إلى منطق التركيز على «النتائج» Results، واتخاذ الأهداف أساسًا في تقويم الأداء المؤسسي وليس مجرد استيفاء الإجراءات والمتطلبات الورقية.

4. تنقية وتطهير الجهاز الإداري للدولة من القيادات والعناصر التي ساهمت في إفشال برامجه وترهله وفساده، ووفق معايير ومبادئ العدالة الانتقالية.

5. تصميم خطة إعادة تصميم الجهاز الإداري للدولة مصر» باعتبارها جزء أساس من استراتيجية وطنية شاملة لتحديث مصر وتحويلها إلى «مجتمع المعرفة والإبداع». وليست قضية منفصلة أو مستقلة.

6. إعادة بناء وهيكلة الحكومة المركزية وكذلك المحليات على أسس جديدة، تحقق تكامل السياسات التنموية، وتكامل المسئولية عنها. وكلا البعدين يتطلبا إعادة نظر شاملة من منطلق الحاجة لإحداث نقلة تنموية وديموقراطية شاملة تكون السياسات والهياكل الحكومية داعمة ومؤازرة لها.

7. وضع استراتيجية وطنية للتصدي للفساد في أجهزة الدولة خاصة جهازها الإداري. فلن يمكن تحقيق نتائج من المبادرات والسياسات والمشروعات التنموية إلا إذا تم تحجيم الفساد والسيطرة عليه. وتحتاج مصر إلى الاستفادة في هذا الخصوص من التجارب العالمية في الوقاية من الفساد ومكافحته وردعه.

8. إعادة تصميم الجهاز الإداري للدولة بحيث تتكامل مختلف عناصر التحديث مثل تبسيط الإجراءات أو إمكانية تقديم الخدمات في إطار الحكومة الإلكترونية أو تدريب الموارد البشرية في إطار رؤية جديدة لدور الدولة في العمل الوطني ورسالة كل وحدة من وحداتها والأهداف الاستراتيجية المنوط بها تحقيقها.

4. مشكلة التشكيلات الوزارية

يمثل موضوع تشكيل الهيكل الوزاري عنصرًا رئيسًا في تكوين الأسباب والعوامل التي تسمح للفساد الإداري والمالي بالاستمرار والتوسع في جهاز الدولة الإداري. وتتكرر تلك المشكلة مع كل مرة يكلف فيها رئيس مجلس الوزراء بتشكيل حكومة جديدة أو تنشأ حاجة لإجراء تعديل وزاري. والسبب في ذلك هو غياب الأسس والمعايير التي يتم في إطارها تحديد الوزارات وتعيين اختصاصاتها وعلاقاتها ببعضها البعض. ففي أحيان يتم إنشاء وزارات لم تكن موجودة، وفي أحيان أخرى تلغى وزارات قائمة، كما يتكرر ضم وزارات لبعضها أو فصل وزارات كانت منضمة في وزارة واحدة. وقد يتم تجزئة الوزارة الواحدة لتخليق أكثر من وزارة.

والملاحظ أن جميع قرارات تشكيل الوزارات وتعديلها تتم في فترة زمنية وجيزة هي الأيام القليلة التي تتاح لمن تم تكليفه بتشكيل الوزارة، ويكون عادة مضطرًا إلى إنجاز التشكيلة الوزارية بأسرع وقت، ومن ثم لا تتاح له الفرصة الكافية لإجراء الدراسات وتقييم البدائل والاستقرار على التشكيل الوزاري الأفضل. وفي جميع الأحيان يتم تبرير تلك التشكيلات الوزارية وتعديلاتها ويدافع أصحابها عنها سواء كانت متجهة إلى زيادة أعداد الوزارات أو تخفيضها أو ضم بعضها أو فصلها، بأنه ذلك يجري بغرض إصلاح الجهاز الإداري للدولة وتحسين مستويات الأداء العام في الحكومة ورفع معدلات التنمية ومعالجة مشكلات تردي الخدمات وغيرها من الأوجاع الوطنية المستمرة والمتراكمة.

إن نظرة سريعة على تطور التشكيلات الوزارية في السنوات الماضية وحتى الآن تدلنا على حجم التعديلات التي جرت وتم العدول عنها أكثر من مرة، وعلى سبيل المثال كان هيكل الوزارة في نظام مبارك يضم وزارة «الدولة للشئون القانونية

والمجالس النيابية» حلت محل وزارة «الدولة لشئون مجلسي الشعب والشورى» والتي كانت قد فصلت في عهد سابق إلى وزارتين تختص كل منهما بأحد المجلسين ثم ضمتا في وزارة واحدة حتى تم إلغائها، وكانت وزارة الثقافة في فترة سابقة مندمجة مع وزارة الإعلام ثم انفصلتا. كما تنقلت وزارة التعاون الدولي عدة مرات بين وزارة الاقتصاد أيام كانت هناك وزارة مستقلة بهذا الاسم ووزارة التخطيط ثم انفكت لتصبح وزارة مستقلة. وكانت وزارة الدولة للتنمية الاقتصادية في الأصل باسم وزارة التخطيط ثم ألغيت وزارة التخطيط لتأتي تلك الوزارة لتمارس ذات الاختصاصات تقريبًا تحت الاسم الجديد. وكانت وزارة الدولة لشئون البيئة في الأساس هي جهاز شئون البيئة ثم أنشأت الوزارة مع استمرار الجهاز في نفس الوقت. أما وزارة الاستثمار فقد كانت تحمل اسم وزارة الدولة لشئون القطاع العام ومن قبل كانت شئون الاستثمار تحت ولاية وزارة الاقتصاد. أما وزارة التجارة والصناعة فكانت في الأساس ثلاث وزارات هي الصناعة والتجارة الداخلية والتجارة الخارجية، ثم أدمجت الوزارات الثلاث في واحدة بعد سلسلة من التنقلات حين ضمت التجارة الخارجية إلى الاقتصاد والتجارة الداخلية إلى التموين مثلًا. وقصة فك وضم وزارتي التعليم العالي والتربية والتعليم قصة شهيرة ومتكررة، وتبعها تنقل وزارة البحث العلمي لتكون جزءًا من وزارة التعليم العالي ثم تفصل في مراحل أخرى لتصبح وزارة دولة مستقلة وتعود بعدها لتنضم في وزارة التعليم العالي! وبالمثل هناك قصة وزارة السكان وانفصالها عن وزارة الصحة ثم إعادة دمجها فيها ثم فصل شئون الأسرة والسكان في وزارة دولة مستقلة ثم عودتها إلى وزارة الصحة. ولم تسلم باقي الوزارات من مثل تلك التغييرات بالدمج والفصل والاستحداث والإلغاء من دون مبررات موضوعية ولا تقييم لنتائج تلك التغييرات وما قد تكون حققته من نتائج لتحسين أداء جهاز الدولة أو ما سببته من تعقيدات وارتباك في أداء الحكومة، وما يترتب عليها من نفقات باهظة تتصل بإنشاء الوظائف وإعادة تسكين الوزارات في مبان تتطلب تجهيزات ونفقات، وتعديلات في المطبوعات وعشرات التفاصيل المكلفة من دون عائد.

وعن التشكيلات الوزارية منذ ثورتي 25 يناير و30 يونيو فلم يختلف الأمر واستمرت أعمال الفك والضم والاستحداث والإلغاء في الوزارات مستمرة، فعلى سبيل المثال ضمت وزارة التنمية الإدارية إلى وزارة التنمية المحلية ثم سلخت منها وألحقت بوزارة التخطيط والرقابة والإصلاح الإداري، وفصلت وزارة التعاون الدولي عن وزارة التخطيط لتصبح وزارة مستقلة، واستحدثت وزارة «التطوير الحضاري» للتعامل مع مشكلة العشوائيات!!!

إن الخطوة الأولى في تصميم التشكيل الوزاري ومن ثم بناء الجهاز الإداري للدولة هي الاتفاق على المهام الأساسية للحكومة التي تتحدد في الأمور الاستراتيجية التالية:

1. ضبط الأمن الداخلي وإشاعة الطمأنينة بين المواطنين في كافة أنحاء الوطن.
2. حماية الأمن القومي بالتركيز على المناطق الحدودية ومنع التسلل الغير شرعي على مختلف الحدود المصرية شرقًا وغربًا وشمالًا وجنوبا.
3. تنمية الاقتصاد الوطني وتنشيط الطاقات الإنتاجية ورفع كفاءة الزراعة للوفاء باحتياجات الاستهلاك المحلي وتخفيض الاعتماد على الاستيراد، وزيادة الانتاج الصناعي ورفع مستوى جودة المنتجات الصناعية المصرية وزيادة التصدير وترشيد الاستيراد.
4. حفز السياحة الوطنية والعربية والأجنبية، وحفز تدفق الاستثمار الوطني والعربي والأجنبي، وإدارة العلاقات الاقتصادية لمصر مع دول العالم والمؤسسات المالية الدولية وفق ما يحقق الصالح الوطني ويتوافق مع الأعراف والنظم والقواعد العالمية.
5. التعامل مع مشكلات موارد المياه ونقص الطاقة وتنمية موارد جديدة ومتجددة بالالتجاء إلى البحث العلمي المنظم والتقنيات الجديدة والإدارة الحكيمة لمشكلة مياه النيل.
6. رفع كفاءة خدمات التعليم والصحة وحماية البيئة وإتاحتها للمستفيدين وتطوير أنظمة تقديمها Delivery باستثمار العلم والتقنيات الحديثة.

7. تخطيط وإدارة عملية التحول الديمقراطي وإعداد الوطن لإعادة بناء مؤسساته في إطار دستور وتشريعات تنظيم مباشرة الحقوق السياسية والانتخابات التشريعية والمحلية والرئاسية، والتشريعات المنظمة لتأسيس الأحزاب السياسية والجمعيات ومنظمات المجتمع المدني.

وفي ضوء تلك المهام الاستراتيجية للحكومة، تكون المبادئ الهادية للتشكيل الحكومي الفعال على الوجه التالي:

1. إصدار قانون لتحديد الإطار التنظيمي للدولة وتعيين القواعد والمعايير والشروط التي يجب الالتزام بها حين إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة شاملًا الوزارات والمصالح العامة والهيئات العامة والمجالس والأجهزة المركزية وغيرها من الكيانات المختصة بتخطيط وإدارة شئن الدولة.
2. يعاد تنظيم هيكل الحكومة على أساس «قطاعات» تتوافق مع تطلعات ومجالات التنمية وهي؛

القطاعات التنموية	الوزارات التبعة للقطاع
التنمية الزراعية	الزراعة، استصلاح الأراضي، الري والموارد المائية، حماية النيل وتجديد مصادر المياه.
التنمية الصناعية	الصناعة، الصناعات الحرفية والتراثية، الصناعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر، الصناعة التعدينية والاستخراجية. التدريب الصناعي ورفع الإنتاجية، إعادة التوطين الصناعي، الرقابة الصناعية، تحديث الصناعة، التدريب الصناعي، الكفاءة الانتاجية.
التنمية الاقتصادية	المالية والموازنة وإدارة الدين العام، التخطيط، التعاون الدولي، التجارة والتموين، حماية المنافسة، تنظيم البورصات المالية والسلعية. تنظيم الأسواق الداخلية وإدارة منظومات توفير السلع الأساسية، تنظيم الواردات وتنمية الصادرات وإدارة ميزان المدفوعات. شئون قطاع الأعمال العام.

التنمية الاجتماعية	إدارة شبكة الأمان الاجتماعي، التأمينات الاجتماعية، تنظيم ومساندة المنظمات والجمعيات الأهلية والحقوقية، إدارة شبكات حماية المعاقين،
تنمية مصادر الطاقة	الكهرباء، الطاقة الشمسية والمتجددة، طاقة الرياح، البترول والغاز.
التنمية البشرية	التعليم قبل الجامعي، التعليم العالي والجامعي، محو الأمية وتعليم الكبار، التدريب الفني والمهني. التدريب التحويلي. شئون القوى العاملة، الصحة. شئون المرأة والطفل، شئون الشباب والرياضة.
التنمية السياسية	التحول الديمقراطي، تفعيل الدستور وضمان التعددية السياسية، حماية حقوق الإنسان.
التنمية الحضرية	النقل والخدمات اللوجستية، الطيران المدني والمطارات، السياحة.
التنمية التقنية	الاتصالات والمعلومات، التطوير التقني. تنمية الإبداع والابتكار.
التنمية المعرفية والعلمية	الثقافة، الآثار، البحث العلمي، شئون الإعلام، دور الكتب والوثائق وشئون التوثيق.
التنمية الأمنية والتشريعية	الدفاع، الإنتاج الحربي، الداخلية، الشئون الخارجية، العدل. شئون التشريعية والبرلمانية، العدالة الانتقالية، العدالة الاجتماعية.
التنمية العمرانية	الإسكان والتعمير والمرافق، التطوير الحضاري والقضاء على العشوائيات، تنمية المجتمعات والمدن الجديدة، حماية وإصحاح البيئة.
التنمية المحلية	مشروعات التنمية المحلية، إدارة شئون الخدمات العامة على المستوى المحلي.
تنمية المناطق ذات الأهمية الخاصة	سيناء، النوبة، الصعيد.
التنمية الدينية	الأوقاف، شئون الأزهر، الإفتاء، مكافحة الفكر الإرهابي والتكفيري.

3. يتشكل كل «قطاع تنموي» من عدد من الوزارات والأجهزة التنفيذية يتعامل كل منها مع الملفات الحيوية والاهتمامات الاستراتيجية والتنموية التنفيذية المتناسبة مع اختصاصات كل قطاع.
4. يرأس كل قطاع تنموي أحد وزراء القطاع يتم اختيار بمعرفة المكلف بتشكيل الحكومة وتكون مهمته إضافة إلى مهام الوزارة التي يكلف بها أن ينسق الخطط الاستراتيجية للوزارات التي يتكون منها قطاعه ويتابع أداء كل منها ومدى تحقيق أهداف القطاع والوزارات المكوُنة له.
5. يراعى في تشكيل الحكومة إنشاء مناصب نواب رئيس الوزراء يختص كل منهم بتنسيق ومتابعة أداء بعض القطاعات التنموية بحسب طبيعة خبراتهما العلمية والعملية.
6. ينشأ مجلس وزراء مصغر برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية نواب رئيس المجلس والوزراء رؤساء القطاعات التنموية، ويختص بالأمور الاستراتيجية والمتابعة وتقييم الأداء الكلي على المستوى الوطني، واتخاذ القرارات الاستراتيجية بشأن تطوير وتحديث البناء المؤسسي للقطاعات.
7. يستثمر كل وزير المصالح والهيئات العامة والهيئات القومية والمجالس العليا والأجهزة المركزية والكيانات المستقلة التابعة له، ويتم تعديل القوانين المنظمة لتلك الكيانات لتحقيق درجة أكبر من اللامركزية والاستقلال المالي والإداري بحيث يتفرغ الوزير للتخطيط الاستراتيجي وتدبير الموارد اللازمة والمتابعة وتقييم الأداء، وتطوير تقنيات ونظم الأداء.
8. يتم التوسع في نظام «التعهيد» Outsourcing في تقديم الخدمات العامة وتكتفي أجهزة الوزارات بتصميم معايير وشروط الجودة لتقديم الخدمات بواسطة الشركات والجهات المتعاقد معا والإشراف على مستوى كفاءة وجودة الخدمات بما يحقق رضاء المواطنين.
9. بالنسبة لوزارات الخدمات التي تمتد أنشطتها إلى المحافظات، يتم تطوير نظام الإدارة المحلية لمنح مديريات الخدمات بالمحافظات مزيدًا من اللامركزية حتى يقل اعتمادها على الوزارات المركزية إلى الحد الأدنى.

5. مقومات إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة

نحن في حاجة إلى إعادة هيكلة شاملة للجهاز الإداري للدولة من منظور استراتيجي يتكامل ويتزامن مع عملية التغيير الديمقراطي الشامل بأبعاده الدستورية والسياسية والاقتصادية والثقافية، حيث لم يعد مفهوم «الإصلاح «مناسبًا الآن. وتستهدف إعادة الهيكلة تغيير الأساس الفكري المتجذر فيها وإصلاح أوجه النقص والقصور في جهاز الدولة الحالي والتي تتركز فيما يلي:

وضع استراتيجية شاملة لتنظيم وتحديد أدوار الجهاز الإداري للدولة ومعالجة عيوبه بعد أن تضخم وتغوّل من دون أن تكون هناك نتائج وعوائد تتعادل مع تكلفته وأعبائه على الاقتصاد الوطني.

1. وضع استراتيجية شاملة تحدد أسس ومعايير تكوين البناء الوزاري وتحقق درجة كافية من الاستقرار الإيجابي في تكوين واختصاصات الوزارات، وتمنع عمليات الفك والدمج والإحداث والإلغاء المتعاقبة مع كل تشكيلة وزارية جديدة، وتضع قواعد لتوجيه عمل الحكومة بكل وزاراتها وهيئاتها ومجالسها.
2. مراجعة أوضاع الهيئات العامة والقومية والأجهزة والمجالس المنوط بها أنشطة وفعاليات متخصصة والتي تمثل روافد للجهاز الإداري للدولة وتحتاج إلى صياغة قانونية وأنماط تنظيمية تضمن الفعالية لما تمارسه تلك الروافد وتنسيقها مع أهداف ومسئوليات واختصاصات وحدات الجهاز الإداري للدولة.
3. تنسيق أنشطة الجهاز الإداري للدولة من برامج وخطط ومشروعات تصدر عن كل وحدات الجهاز الإداري للدولة في إطار استراتيجي وطني يرسي أسس الترابط أو التناسق بين ما تقوم به جميع وحدات ذلك الجهاز الإداري، وتفعيل آلية تحقق التناسق والتكامل بين برامج وأنشطة الوزارات المختلفة للتعبير عن موقف الحكومة ككل.
4. توفيق خطة إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة مع التوجهات والمبادرات الإقليمية التي التزمت بها مصر ومنها «مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا [نيباد]» وما يرتبط بها من «الآلية الأفريقية لمقارنة النظراء» والصادرة عن اجتماع القمة الأفريقية المنعقد في مارس 2003، والتي يقع موضوع الحوكمة

في محل اهتمام واضح فيهما. ويتضمن مفهوم الحوكمة سبعة معايير ينبغي أن تلتفت إليها خطة إعادة الهيكلة وتضع من الآليات ما يحققها:

- الانضباط،
- الشفافية،
- الاستقلالية،
- المحاسبية،
- المسئولية،
- العدالة،
- المسئولية الاجتماعية.

5. توفيق خطة إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة مع متطلبات آلية مقارنة النظراء التي تنص على ضرورة أن تسعى الدول الأفريقية إلى تكريس وتطبيق مفاهيم إدارية مهمة من أجل تحسين الأداء وتحقيق مستويات أفضل من الخدمات وتسريع التنمية الوطنية الشاملة، تلك المفاهيم هي:

- اللامركزية،
- الحد من التمركز،
- التفويض،
- التصغير [تقليص حجم المنظمات الحكومية]،
- تيسير إتاحة المعلومات ونشرها،
- مواجهة الفساد،
- إتاحة المشاركة على نطاق واسع في اتخاذ القرارات لأصحاب المصلحة.
- حكم القانون،
- تساوي الجميع أمام القانون وحرية الفرد،
- ضمان الحريات الفردية والجماعية، وتشمل الحق في تشكيل والانضمام إلى الأحزاب السياسية والنقابات بالتوافق مع الدستور،
- تساوي الفرص للجميع،

6. حق الفرد الذي لا يمكن التخلي عنه للمشاركة من خلال عمليات سياسية حرة ديمقراطية وذات مصداقية في انتخاب قادته لمدة رئاسة محددة، الالتزام بمبدأ الفصل بين السلطات شاملًا حماية استقلال القضاء والمجالس النيابية الفعالة.

6. محاور استراتيجية إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة

المحور الأول: تطوير الهيكل العام للجهاز الإداري للدولة

يهدف هذا المحور إلى تطوير شامل في التنظيم الهيكلي للجهاز الإداري للدولة لإعادة صياغته بحيث تركز الدولة على وظائفها الأساسية في مجتمع ديمقراطي:

- التخطيط الاستراتيجي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة.
- ضبط وتنظيم الأداء في مختلف مجالات العمل الوطني عن طريق السياسات والتشريعات وتوفير الحوافز الإيجابية والسلبية المختلفة لضمان التزام مختلف فئات وشرائح المجتمع بالقواعد والنظم من دون تقييد المبادرات الخاصة والحد من مساهمات المواطنين في عملية التنمية الشاملة.
- تقديم الخدمات الاستراتيجية ذات الأهمية الوطنية في المجالات الحيوية للمواطنين والتي لا تتوفر للقطاعين الخاص أو الأهلي القدرة على توفيرها بمستويات الجودة والعدالة المناسبة.

وتتبلور عناصر المحور الأول فيما يلي:

1. التفرقة بين مهام وحدات الجهاز الإداري للدولة بحسب أهميتها الاستراتيجية ومدى اقترابها أو ابتعادها عن المنتفعين بمخرجاتها.
2. إعادة تشكيل الجهاز الإداري المركزي للدولة من عدد محدود من الوزارات تختص كل منها بإعداد الاستراتيجيات الوطنية والسياسات الجوهرية لأحد [أو بعض] قطاعات العمل الوطني الرئيسية بالتركيز على الأمور التخطيطية والتنظيمية والرقابية.

3. اقتصار الهياكل التنظيمية للوزارات المركزية على إدارات للتخطيط والدراسات والمعلومات وتقييم الأداء، واعتمادها على أعداد قليلة من ذوي الخبرات العالية والكفاءة المشهودة في تلك المجالات.
4. إسناد الأعمال التنفيذية في مجال عمل كل وزارة إلى أجهزة مستقلة تنظم بقانون خاص و يختص كل منها بتنفيذ بعض الوظائف الحكومية الاستراتيجية التي يجب أن تباشرها الدولة بنفسها [الضرائب، الجمارك ...الخ]، أو تنظيم ورقابة ما يسند تنفيذه من الخدمات الحكومية إلى وحدات الحكم المحلي أو الهيئات العامة والقطاعين الخاص والأهلي [الخدمات الصحية، التعليمية، المرافق العامة.....] بحيث تقتصر أعمال الدواوين العامة للوزارات على أمور التخطيط الاستراتيجي، والتطوير والتحديث من خلال البحوث و الدراسات، وتوفير المساندة للأجهزة التنفيذية ومتابعة وتقييم الإنجازات.
5. تبسيط الهيكل التنظيمي العام للدولة بإعادة النظر في جدوى وفاعلية جميع المجالس واللجان العليا والهيئات المركزية التي تزايدت أعدادها دون أن يكون للكثير منها برامج أو استراتيجيات واضحة، ولا يتحقق عنها إنجازات تبرر ما تستهلكه من موارد الدولة.
6. تعديل قانون الهيئات العامة ليعطيها حرية حركة واستقلال مالي وإداري ويحاسبها على النتائج والإنجازات. كما يجعل مجلس الإدارة هو السلطة الفعلية النهائية، بحيث تكون لها الاستقلالية المالية والإدارية فعلًا، ومنع إسناد رئاسة مجالس إداراتها إلى الوزراء المختصين وقصر إشرافهم عليها في حدود الاطمئنان إلى قيامها بوظائفها طبقًا للاستراتيجيات والسياسات المعتمدة، وتفعيل تحويل الهيئات العامة ذات الطابع الاقتصادي إلى شركات عامة أو خاصة.
7. تنفيذ الخدمات الحكومية ذات الطابع الاقتصادي بواسطة شركات قطاع أعمال عام أو إسنادها إلى شركات خاصة أو شركات مشتركة، على أن تتابع الدولة تنفيذ سياساتها في الدعم والتوجيه الوطني في مختلف المجالات من خلال السياسات العامة والتوجهات الاستراتيجية التي تصدرها، وكذلك بإعمال نظم للتشجيع والضبط بالحوافز المختلفة.

8. التخلص تدريجيًا من الأنشطة الثانوية التي تتم داخل أجهزة الدولة وتسهم في تضخم أعداد العاملين والتوسع غير المبرر في المساحات واقتناء المعدات وتستهلك بالتالي نسبًا كبيرة من موازنة المصروفات الجارية، مثل أعمال الصيانة والنظافة والأمن والحراسات وأعمال الطباعة والنقل وإدارة المقاصف وخدمات العاملين، ويتم ذلك بإسناد تلك الأنشطة إلى شركات القطاع الخاص المتخصصة.

المحور الثاني: الموظف العام

1. مراجعة الهياكل الوظيفية لوحدات الجهاز الإداري والعمل على تخفيض أعداد العاملين في الوحدات التي تعاني من تضخم ودعم الوحدات التي تعاني من نقص العاملين، مع مراعاة أن تكون المهارات والخبرات متناسبة مع احتياجات كل وحدة.
2. تيسير خروج الأعداد الزائدة من العاملين بنظام المعاش المبكر مع تنشيط دور الصندوق الاجتماعي للتنمية في تدبير مجالات للعمل المنتج لهم من خلال إيجاد فرص إقامة المشروعات الإنتاجية الصغيرة، وتوفير التمويل والمساندة الفنية والإدارية والتدريب.
3. مراجعة هيكل الرواتب بما يساعد في تخفيف الأعباء الاقتصادية المتزايدة عن العاملين بتنفيذ النص الدستوري بتطبيق الحدين الأدنى والأقصى للأجور، مع إعمال قاعدة ربط الأجر بالإنتاجية، ومؤدى ذلك الربط ضرورة تحديد مهام الموظف العام بشكل دقيق يوضح النتائج المستهدفة التي يحاسب على تحققها ثوابا أو عقابًا. ويتحقق ذلك الأمل في تطوير الوظيفة العامة والقائمين عليها بتطبيق نظام «إدارة الأداء» Performance Management والتقنيات الإدارية الحديثة في تخطيط ومتابعة وتقييم أداء الموظف والمنظمة الحكومية مثل تقنية «بطاقة الأداء المتوازنة] Balanced Scorecard. كذلك اعتماد نظام متطور لقياس الكفاءة وتقييم الأداء يكون أساسًا في الترقية واستحقاق الحوافز وغيرها من المزايا الوظيفية.

4. تطوير نظام شامل للحوافز يقوم على أساس الجدارة والكفاءة في خدمة المواطنين ويجمع كافة أشكال المكافآت والأجور الإضافية وغيرها وتنظيم صرفها كإضافة على الراتب الشهري بحيث يشعر الموظف بقيمتها ويستطيع إعادة ترتيب شئونه.
5. إعادة النظر في الضريبة على الرواتب والحوافز وما في حكمها.
6. توفير الخدمات الاقتصادية والعلاجية للعاملين بالجهاز الإداري للدولة بما يساوي زيادة حقيقية في دخولهم مقابل رسوم تغطي التكلفة المباشرة للخدمات.
7. إعادة إنشاء معهد الإدارة العامة ليتولى مهام إعداد برامج شاملة لإعداد وتدريب القيادات الإدارية والعاملين على مختلف المستويات، وتنظيم برامج إعداد العاملين الجدد وبرامج التدريب المستمر لرفع الكفاءة وتحسين أسلوب التعامل مع المواطنين، وإخضاع كافة العاملين لهذا التدريب.
8. تطوير نظام العاملين المدنيين في الدولة بحيث يتضمن فقط المبادئ الرئيسية، ويترك لوحدات الجهاز الإداري للدولة صياغة نظمها الخاصة بما يتناسب وظروفها، على أن تعتمد تلك النظم من السلطة المختصة بكل جهة. ويقترح أن يكون القانون الجديد شاملًا لكل قواعد التعامل مع متطلبات إدارة الوظيفة العامة في كل القوانين المتصلة بهذا الموضوع بحيث يصبح القانون الوحيد للتعامل في شئون الوظيفة العامة والموظف العام، وبذلك يلغى على سبيل المثال القانون رقم 5 لسنة1991 مع ملافاة القانون الجديد للثغرات التي أوضحها التطبيق العملي، كذلك النص على ضرورة الإعلان عن الوظائف القيادية الشاغرة داخل وخارج الوحدة المعنية حتى تتاح الفرص لكل من يرى في نفسه الكفاءة لشغل الوظيفة أن يتقدم لها، والتأكيد على ما جاء به القانون رقم 5 من تحديد مدة شغل الوظائف القيادية مع تعديل المدة لتكون أربع سنوات، ويكون تجديدها وفق القواعد التي سيتضمنها القانون الجديد.
9. تطوير أساليب شغل كافة المناصب القيادية العامة بالطريق الديمقراطي الذي يسمح بمشاركة المنتفعين Stack holders في الاختيار من بين مرشحين متعددين كلما أمكن على أن تكون مدة شغل أي وظيفة محددة.

10. تجنب أساليب التعيين الفوقي من السلطة المركزية، وإن كان من المقبول أن يسمح في بعض المناصب ذات التخصصات العلمية المحددة بأن يتم الاختيار من خلال السماح لمن يرون في أنفسهم الكفاءة والمهارة والخبرة المناسبة بالتقدم لشغلها وفق إجراءات شفافة، وأن يتم اختيار الأفضل والأكفأ من خلال لجان متخصصة وعلى أسس ومعايير علمية وموضوعية.
11. المساءلة والمحاسبة لكافة القائمين بالوظائف العامة بدءًا من رئيس الجمهورية وحتى أصغر عامل في الدولة، وتقرير حق أصحاب المصلحة في محاسبة ومساءلة شاغلي الوظائف العامة وممثليهم في المجالس والنقابات وغيرها من المؤسسات الديمقراطية في المجتمع.

المحور الثالث: تطوير النظم الإدارية في الجهاز الحكومي

1. الاقتراب من نظم الإدارة في المنظمات الخاصة وشركات القطاع الخاص بما يماثل الصيحة التي أحدثها برامج شبيه طبقه كلنتون، نائبيه آل جور في الولايات المتحدة الأميركية وأطلقا عليه Business Like Government وكان ذلك البرنامج تطبيقًا لكتاب شهير صدر للكاتبين David Osborne & Ted Gaebler عام 1992 بعنوان «إعادة اختراع الحكومة» Reinventing Government.
2. تعميم أسلوب يمنع [أو يباعد] الاتصال المباشر بين المواطن طالب الخدمة وبين الموظف [أو الموظفين] المختص بأداء الخدمة، بحيث يتقدم المواطنون بطلباتهم إلى مكتب استقبال في كل جهة حكومية من دون الاتصال المباشر بالقائمين بإنجاز المعاملات أنفسهم.
3. تعميم فكرة مجمعات الخدمات الحكومية حيث يوجد في كل مجمع ممثلين لكافة الأجهزة الحكومية التي يكثر تردد المواطنون عليها بحيث يستطيعون إنهاء معاملاتهم في مكان واحد. [تنشأ هذه المجمعات في الأندية الرياضية، والجامعات، والتجمعات السكنية الرئيسية، والأسواق المركزية كسوق الجملة بالعبور، والمطارات والموانئ الرئيسية وغيرها من أماكن التجمعات البشرية].

4. تفعيل مكاتب خدمة المستثمرين في المحافظات بحيث تضم ممثلين لكافة الجهات ذات الاختصاص، ويتم تقديم الطلبات فيها بالأسلوب السابق بيانه، على أن تصدر منها موافقة نهائية للمستثمر تضم موافقات كل الجهات المعنية ولا يكون عليه مراجعة أيا من تلك الجهات بعد ذلك.
5. اعتماد جهات معاونة من القطاعين الخاص والأهلي تتولى إنهاء كثير من الخدمات الحكومية للمواطنين وفقًا للنظم والضوابط التي تحددها الجهات الحكومية المختصة مقابل رسوم بسيطة تحددها الدولة.
6. اعتراف الجهات الحكومية المختلفة بما يصدر عن أي منها من موافقات أو شهادات للمواطن واعتمادها لتقديم خدماتها دون مطالبة المواطن بإعادة التغيير الديمقراطي بشهادات جديدة كل مرة يتعامل فيها مع جهة حكومية جديدة.
7. تنسيق احتياجات ومطالب الجهات الحكومية ذات الاختصاصات المتداخلة أو المكملة لبعضها البعض، وتجميعها بحيث يتعامل المواطن مع جهة واحدة يحصل منها على الخدمة المطلوبة بتنسيق مع كافة الجهات المعنية دون حاجة إلى التعامل مع أجهزة حكومية متعددة، والاضطرار إلى الاستجابة لطلبات متناقضة [مثال ذلك في حالة التسجيل في السجل التجاري أن تتم المعاملة من خلال الغرف التجارية التي تتولى إنهاء كافة الإجراءات مع باقي الأجهزة ذات الاختصاص وتسلم طالب الخدمة ترخيصًا شاملًا لرقم القيد في السجل التجاري وتاريخه وبذلك يتعامل المواطن مع جهة واحدة بقدر الإمكان].
8. تجميع جهات الرقابة على الواردات في الموانئ والمطارات بحيث يتجنب المواطن المشكلات الناتجة عن تعدد تلك الجهات وإصرار كل منها على أخذ عينات مختلفة في أوقات متباعدة وعدم اعتماد النتائج التي تصل إليها كل منها.
9. تشكيل «لجنة التيسير الإداري «بكل محافظة برئاسة المحافظ، وتضم رؤساء كافة الأجهزة المحلية وممثلين عن الأجهزة الحكومية المركزية ذات الاتصال بالشئون المحلية وممثلين للمواطنين من رجال الأعمال وأعضاء هيئات التدريس وأعضاء الهيئات القضائية والمهنيين وربات البيوت، وهدف هذه اللجان مراجعة المشكلات والمعوقات التي يواجهها المواطنون في تعاملاتهم

مع الأجهزة الحكومية والعمل على علاجها بالتنسيق بين الأجهزة الحكومية وإزالة ما بينها من تضارب في الاختصاصات أو تنازع في السلطات، والاتفاق على أشكال التبسيط والتطوير في الإجراءات. ويكون على أعضاء لجان التيسير تطبيق ما يصلون إليه من نتائج في مواقع عملهم [أو السعي من خلال المحافظ لاستصدار التعديلات التشريعية والقرارات اللازمة من السلطات الأعلى].
10. تشكيل لجان تحكيم دائمة على مستوى المحافظات لحل المنازعات التي تنشأ بين المواطنين والأجهزة الحكومية وتفادي المشكلات الناتجة عن بطء إجراءات التقاضي. ويراعى في تشكيل هذه اللجان أن يكون أعضاءها على مستوى عال من الخبرة والموضوعية، على أن تطبق أحكامها على حالات المثل ويمكن أن تكون تلك اللجان بالغرف التجارية وفروع اتحاد الصناعات المصرية والنقابات المهنية.
11. تطبيق مبدأ مشاركة المواطنين في إدارة الخدمات التي تقدمها لهم الأجهزة الحكومية المختلفة وذلك بتشكيل «مجالس رقابة شعبية «من بين المواطنين ذوي الخبرة والتأهيل والسمعة الطيبة ومن المتعاملين مع تلك الأجهزة والمتفهمين لإجراءاتها، لتكون وسيلة لتقييم أداء الجهاز في خدمة المواطنين، ونقل رغباتهم وعرض مشكلاتهم في التعامل مع الجهة الحكومية والتشاور مع الإدارة المختصة لتبسيط الإجراءات وتطوير النظم بما يحقق الكفاءة وتحسين مستوى الخدمات للمواطنين. ويكون «مجلس الرقابة الشعبية «ممثلًا لاحتياجات الجماهير ووجهات نظرها، ومساعدًا للإدارة الحكومية المختصة في توعية الجماهير واقتراحات تنظيم وتطوير أساليب تقديم الخدمات، والمشاركة في بحث سبل حل ما قد يواجه الإدارة الحكومية من مشكلات.
12. تفعيل دور الجهاز المركزي للمحاسبات في مجال متابعة الإنفاق العام وتقييم أداء وحدات الجهاز الإداري من حيث جدواه وارتباطه بمشروعات وأهداف مقررة.

المحور الرابع: الإصلاح التشريعي

يقوم هذا المحور على أساس ضرورة تعديل وتطوير التشريعات الأساسية الحاكمة لعمل الجهاز الإداري للدولة كنقطة انطلاق أساسية نحو تفعيل استراتيجية إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة وذلك بغرض تحقيق النتائج التالية:

1. التوافق مع الهيكلة الجديدة للجهاز الإداري للدولة ومتطلبات المجتمع الديمقراطي.
2. تأكيد اللامركزية الإدارية وتخفيف سيطرة الإدارة الحكومية على كافة مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية وإطلاق حرية المواطنين في الإبداع والمبادرة في كافة المجالات وتحمل مسئولية تحقيق الأهداف الوطنية.
3. النص على المبادئ العامة والأسس الجوهرية التي تستهدفها القوانين المتصلة بالإدارة العامة في مصر لتكون ترجمة لاستراتيجيات الدولة وترك التفاصيل الإجرائية لتصدر بها لوائح ونظم خاصة بكل جهاز أو هيئة.
4. إزالة ما قد يكون بين بعض القوانين من تضارب.

وسيكون في مقدمة التشريعات المطلوب مراجعتها وإعادة صياغتها بما يتفق والمعايير الموضحة القوانين التالية:

- قانون الموازنة،
- قانون الخطة،
- قانون العاملين المدنيين بالدولة،
- قانون المناقصات والمزايدات،
- قانون الهيئات العامة،
- قانون الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة،
- قانون الجهاز المركزي للمحاسبات،
- قانون الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء،
- قانون الإدارة المحلية.

المحور الخامس: التطوير التكنولوجي للجهاز الإداري

1. إحياء مشروع «الحكومة الإلكترونية» وتفير مقومات التقنية والتنظيمية والتشريعية.
2. تحقيق الترابط المؤسسي بين الجهات الحكومية بما يحقق سرعة التعامل وتبادل المعلومات وذلك بإنشاء شبكة خاصة لربط الجهات الحكومية وتفيد هذه الشبكة في تحقيق تكامل الخدمات الحكومية بما يمكّن من أداء الخدمة للمواطن

في جهة واحدة رغم تطلبها الحصول على معلومات أو مستندات من جهات متعددة، وكذا إمكان قيام جهة حكومية واحدة بتنفيذ أعمال ومهام لصالح جهات حكومية أخرى.

3. إنشاء قاعدة بيانات وطنية مركزية شاملة يمكن لمختلف أجهزة الدولة التعامل معها [بترتيبات وبروتوكولات معينة] بحيث توجد على تلك القاعدة المركزية المشتركة كافة النظم المالية والإدارية والتقنية التي تتعامل بها وزارات الدولة المختلفة.
4. استخدام قاعدة البيانات المركزية في تخطيط وتنسيق فعاليات وحدات الإدارة العامة جميعها ومتابعة التوازن والتناغم بين المدخلات والعمليات والمخرجات لكل منها، ومتابعة الأداء وتقويم الإنجازات.
5. ميكنة الأعمال الإدارية الداخلية بالوحدات الحكومية بتعميم استخدام الحاسبات الآلية في كافة المعاملات بالأجهزة الحكومية ومنع استيفاء المستندات والنماذج وغيرها من المحررات الرسمية بخط اليد أو بالآلة الكاتبة. ويشمل ذلك أعمال الأرشيف، الحسابات، المخازن، شئون العاملين، المراسلات والاتصالات الإدارية.
6. ميكنة الخدمات التي تقوم الجهات الحكومية بأدائها للجمهور ويشمل ذلك إصدار التراخيص، الشهادات، الموافقات المختلفة، ويحقق هذا التطوير طباعة كافة النماذج والاستمارات والمحررات الرسمية التي تسلم للمواطنين بشكل يسمح باستيفائها باستخدام الحاسب الآلي مع إضافة علامات مائية وغيرها من أساليب التأمين ومنع التزوير مع توحيد النماذج المستخدمة في نفس الغرض ويتغير فقط اسم الجهاز الصادرة عنه.
7. تطوير نظم الحفظ والأرشيف باستخدام الوسائط الإلكترونية وأقراص الليزر مما يقلل المساحات المستخدمة في الحفظ ويحفظ المعلومات والمستندات وييسر الوصول إليها، ويبدأ التطبيق في مصلحة الشهر العقاري والتوثيق، هيئة المساحة، هيئة الأوقاف وغيرها من الأجهزة كثيفة المستندات، فضلًا عن دار المحفوظات بالقلعة.

8. التوسع في نظم تقديم الخدمات للمواطنين باستخدام التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني مع قبول سداد الرسوم ببطاقات الائتمان دون اشتراط تواجد المواطن شخصيًا مما يقلل العناء على المواطنين والعاملين بالجهاز الحكومي وتخصيص أرقام تليفون مجانية [800 مثلا] يستخدمها المواطنون للاتصال بالجهات الحكومية للاستفسار عن إجراءات الحصول على الخدمات.
9. تطوير مراكز المعلومات ودعم القرار بالوزارات والهيئات وتحويلها إلى مراكز لإتاحة المعلومات عن الجهة والخدمات التي تؤديها.
10. تطوير بطاقات الرقم القومي بتحويلها إلى بطاقات ذكية تسمح للمواطنين باستخدامها في التعامل مع كافة الأجهزة الحكومية من خلال توصيلها جميعًا بشبكات معلومات تسمح لأي منها بالدخول على الحاسب الرئيسي لتشغيل نظام الرقم القومي للحصول على كافة البيانات المتعلقة بالمواطن والمسجلة في ملفه، وبذلك يتم الاستغناء نهائيًا عن مطالبة المواطنين بتقديم شهادات وإقرارات تفيد بياناتهم الشخصية.
11. تطوير نظام وطني شامل لتطبيق نظم إدارة موارد المشروعات والتي تحقق تكامل الأنشطة والتأثير اللحظي لأي تغير في واحد منها على باقي الأنشطة.
12. التخلص من الكم الهائل من الأوراق والنماذج الورقية والمستندات والتوقيعات التي يطالب المواطنون باستيفائها حين يتعاملون مع أي جهاز حكومي، وهي في الأساس لا تخدم هدفًا واضحًا يفيد في إنتاج الخدمة التي يرغبها المواطن. وكذا منع تكرار طلب ذات الأوراق والمستندات والشهادات من المواطن من كل جهة حكومية يتعامل معها ورفض أي محاولات لاعتماد ما سبق أن قدمه المواطن لإدارات حكومية أخرى.
13. إعادة هندسة الحجم الهائل من التعاملات المالية بين وزارات الدولة ذاتها والعدد الهائل من العاملين المنشغلين في تتبع المديونيات وعمل المقاصة والتسويات بينما في الإمكان تلافي كل ذلك بنظام آلي يرتب العلاقات المالية دون معاملات مالية فعلية.

14. بناء رقم قومي للعقارات يمكن من خلاله تسهيل كافة الإجراءات المرتبطة بالعناوين ومحال الإقامة أو محال العمل.
15. بناء رقم قومي للمنشآت الاقتصادية يمكن من خلاله تسهيل كافة التعاملات والإجراءات المتصلة بها.

7. مراجعة أوضاع الهيئات العامة والقومية الاقتصادية ولخدمية

كانت فكرة الهيئات العامة محاولة لحل مشكلة تراخي الأداء في المصالح والإدارات الحكومية وعدم قدرتها على الحركة السريعة والتعامل بمنطق يتوافق ومتطلبات السوق حين تتعامل في تقديم خدمات وإدارة مرافق مهمة للمجتمع. وكان قد صدر قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم 61 لسنة 1963 بإصدار قانون الهيئات العامة والذي نص على أنه يجوز «بقرار من رئيس الجمهورية إنشاء هيئة عامة، لإدارة مرفق مما يقوم على مصلحة أو خدمة عامة، وتكون لها الشخصية الاعتبارية».

والأصل أن للهيئات العامة خصائص تميزها عن التنظيمات الحكومية التقليدية تتمثل في كونها كيان قانوني مستقل وشخصية اعتبارية قائمة بذاتها ومنفصلة عن الوزارة أو الجهة الإدارية التي تتبعها، وأن لها أن تتعاقد وتجري جميع التصرفات والأعمال التي من شأنها تحقيق الغرض الذي أنشئت من أجله، وأنها تضع لوائح داخلية لتنظيم أعمالها تتضمن القواعد التي تتبع في إدارتها والتي يجري عليها العمل في حساباتها وإدارة أموالها وذلك في حدود الأحكام المنصوص عليها في قانون الهيئات العامة وفي قرار رئيس الجمهورية الصادر بإنشائها، ويقوم على إدارتها مجلس إدارة له كل السلطات اللازمة لتسيير أعمالها وإقرار كافة التصرفات التي تحقق الأغراض والأهداف التي قامت من أجلها، كما يكون لها موازنة مستقلة يجري إعدادها على نمط يتفق وطبيعة نشاط الهيئة ومتطلباتها ومن دون التقيد بالنظم والقواعد الحكومية المتبعة في إعداد الموازنات بأجهزة الدولة، ولها حق ترحيل فوائض الموازنة من عام إلى آخر، ويكون لها حسابات مستقلة في المصارف التي يحددها مجلس إدارتها، وتتعامل في كافة احتياجاتها من خلال تلك الحسابات

تودع فيها إيراداتها وتسحب منها للصرف على الأنشطة المختلفة، كما تضع لنفسها الهيكل التنظيمي المناسب ويصدر بقرار من مجلس الإدارة.

تلك الخصائص كانت تبدو كافية في الإطار التجريدي بعيدًا عن الواقع العملي لتهيئة الظروف المناسبة لأداء متميز حيث لا يحد الهيئة العامة سوى قدرة وكفاءة المسئولين عنها. ولكن الواقع أوضح أن التطبيق الفعلي لقانون الهيئات العامة قد أفرغه من مضمونه وأهدر تلك الخصائص المتميزة، مما أحال الهيئات العامة إلى أجهزة حكومية تقليدية تعاني من ذات القيود والمعوقات التي تحيط بالجهاز الإداري للدولة من كل جانب. وأوضحت دراسة موقف الهيئات العامة أن قيدًا مهمًا طرأ على أداءها من خلال أسلوب الوزير المختص في التعامل مع الهيئة ومجلس إدارتها، وأن كثيرًا من قرارات مجالس الإدارة كانت تتعطل في التنفيذ نظرًا لعدم اعتمادها من الوزير المختص. كما اتجه التطبيق إلى التخلص من بعض القيود التي يفرضها القانون رقم 61 لسنة 1963 في شأن ضرورة وجود رئيس مجلس إدارة متفرغ للهيئة حيث اتجه بعض الوزراء إلى استصدار قوانين خاصة عند إنشاء الهيئات العامة وابتدع لها مسمى جديد هو «الهيئة القومية» يرأس الوزير المختص مجلس إدارتها ورأينا كثيرًا من الهيئات العامة يتم تحويلها إلى هيئات قومية بقوانين خاصة.

من جانب آخر، فقد تم في التطبيق الفعلي تعطيل المميزات المتعلقة بتحرر الهيئات العامة في إعداد موازناتها ووضع نظم العمل ولوائح العاملين بها على غير نمط الإدارة الحكومية، ووجدت الهيئات العامة نفسها خاضعة لثلاثة قوانين محورية تلف الإدارة الحكومية كلها بقيود لا فكاك منها، وتلك القوانين هي قانون الموازنة العامة رقم 53 لسنة 1973 وقانون الخطة رقم 70 لسنة 1973 وقانون العاملين المدنيين بالدولة رقم 47 لسنة 1978، وذلك فضلاً عن خضوع الهيئات العامة للجهاز المركزي للتنظيم والإدارة في شأن اعتماد هياكلها التنظيمية وجداول الوظائف بها وإنشاء وتمويل الوظائف الجديدة.

ونرى أن نمط الهيئة العامة [أو الهيئة القومية] كإطار تنظيمي قد أصابه الكثير من الخلط والتشويه بحيث لم يعد معبرًا عن النمط المتميز المستهدف من إصدار قانون الهيئات العامة، كما أنه لا يعبر عن حقيقة الأوضاع الإدارية للوحدات المتخذة شكل

هيئات عامة وقومية، ولا يعكس حقيقة ما تقوم به من أنشطة. كما نرى أن كثيرًا من الوحدات المتخذة شكل هيئات عامة لا يوجد ما يبرر استمرارها على هذا الوضع وأنها أقرب في طبيعتها إلى التكوينات الحكومية التقليدية في إطار وزارات قائمة. كما أن كثيرًا من الهيئات تباشر أنشطة تقع في دائرة «الأعمال «وأنشطة الإنتاج السلعي أو إنتاج وتوزيع الخدمات، الأمر الذي يحتم تطوير أوضاعها لتكون شركات حتى تستقيم أوضاعها وتخضع لمعايير المحاسبة والتقويم السليمة.

8. إجراءات تطوير أوضاع الهيئات العامة والقومية

1. إصدار قانون جديد للهيئات العامة يحل محل القانون رقم 61 لسنة 1963 يتضمن المبادئ والأسس والضمانات التي تكفل تحقيق استقلال الهيئات العامة ماليًا وإداريًا، ويوفر لها الضمانات الحقيقية لتمكينها من تحقيق أهدافها في نطاق خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية الوطنية، ويضع المعايير والآليات المناسبة لمتابعة أداءها وتقويم إنجازاتها.
2. التركيز على طبيعة الهيئة العامة باعتبارها وحدة قائمة على إدارة مرفق قومي عام، أو القيام بأنشطة ذات نفع عام ولها طابع قومي وفقًا لأسس الإدارة والاقتصاد السليمة. ويحقق هذا التحديد معيارًا واضحًا لاختيار الوحدات التي تتخذ شكل الهيئة العامة، ويساعد في استبعاد الوحدات التي لا يتناسب نمط الهيئة العامة مع طبيعة نشاطها.
3. ضرورة إعمال اللامركزية الإدارية وفصل الهيئات العامة عن الوزارات التي تتصل بطبيعة نشاطها، وأن يكون لمجلس إدارة الهيئة أوسع السلطات والصلاحيات لمباشرة أعمالها وتحقيق أغراضها من دون إعادة إخضاعها لما يكبل تلك الصلاحيات ويعطلها في الواقع.
4. التأكيد على حق الهيئة العامة في مباشرة تصرفات مهمة بقراراتها مباشرة من دون الحاجة إلى الحصول على موافقات جهات أخرى، من ذلك مثلًا حق الاستيراد لما تحتاجه من مواد ومعدات وغير ذلك في حدود موازنتها، وحق التصرف في مواردها من العملات الأجنبية لأغراض مباشرة نشاطها في ضوء القواعد التي تحددها لوائحها الداخلية وفي إطار قوانين النقد الأجنبي المعمول بها.

5. وضع خطة متكاملة لتصحيح أوضاع الهيئات العامة القائمة وقتذاك تتضمن الإجراءات التالية:

5.1. تحويل الهيئات العامة والقومية التي تمارس أنشطة اقتصادية إلى شركات تخضع لأحكام قانون الشركات، كما تنطبق عليها إجراءات الخصخصة إذا توفرت فيها الشروط والمعايير المقررة للخصخصة.

5.2. إلغاء الهيئات العامة التي لا تباشر أنشطة اقتصادية أو خدمية تتفق والمعايير التي نص عليها القانون الجديد، ومن ثم لا يوجد ما يبرر استمرارها في شكل الهيئة العامة والأجدر أن تعود اختصاصاتها إلى الوزارات التي سبق سلخها منها.

5.3. لا يبقى في شكل هيئة عامة سوى الهيئات القائمة على إدارة مرافق عامة قد لا يناسبها نمط الشركات، أو تقوم على تقديم خدمات جماهيرية لها طابعها القومي المتميز ولا يمكن للإدارات الحكومية التقليدية في الوزارات المعنية القيام بها بالكفاءة والمرونة المطلوبة.

5.4. مراعاة التدقيق عند إنشاء هيئات عامة جديدة ضرورة انطباق المعايير التي تحدد طبيعة الأنشطة التي تتخذ شكل هيئات عامة.

9. شروط ضرورية لنجاح إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة

1. الإرادة السياسية على مستوى الرئاسة.
2. الإرادة السياسية والقدرة المهنية على مستوى القيادات الحكومية.
3. الطرح الموضوعي لتوجهات إعادة تأسيس الجهاز الإداري للدولة على المجتمع وإدارة حوار مجتمعي شامل وناضج للتوافق على تلك التوجهات ومضامينها وتبعاتها.
4. التخطيط المتكامل لمكونات المشروع ومتطلباته التشريعية والتقنية والمالية، وإجراءات التصرف في مكونات الجهاز الإداري التي ستشملها عمليات إعادة التأسيس.

الفصل الثالث عشر

برنامج القضاء على الفقر ومعالجة مشكلة البطالة

1. القضاء على الفقر

تمثل مشكلة الفقر أحد أهم المشاكل التي تحظى بالاهتمام العام محليًا ودوليًا، إذ يتعلق الهدف الأول من أهداف الألفية الثالثة التي أطلقتها الأمم المتحدة هو تخفيض الفقر إلى النصف بحلول العام 2015، وها قد اقترب ذلك العام المنتظر وأوضاع المصريين لم تتحسن. إنه وحسب الإحصائيات المتاحة فإن ما يقرب من 17 ٪ من المصريين يعيشون تحت خط الفقر ومقداره 2 دولار في اليوم. وتؤدي مشكلة الفقر إلى تدهور مؤشرات التنمية البشرية حيث توضح المعلومات المتاحة أن مؤشر توقع الحياة يبلغ في المتوسط 63.6 سنة، وأن نسبة الأمية بين الكبار تصل إلى 49.1 ٪، وبينما تصل مياه الشرب النقية[؟] إلى 90 ٪ من المصريين إلا أن خدمات الصرف الصحي لا تصل إلا إلى 50 ٪ منهم فقط. وتقدر بعض الدراسات عدد المصريين الذين يعيشون في فقر مدقع بنسبة 23 ٪ وتصل في الريف إلى25 ٪، بينما لا تزيد نسبة مبالغ الضمان الاجتماعي عن 1.1 ٪ من الناتج المحلي الإجمالي. وقد تكون هذه المؤشرات قد تحسنت قليلًا في السنوات الأخيرة، إلا أن الصورة العامة لا تزال كما هي لتؤكد خطورة مشكلة الفقر وتأثيراتها السالبة على كافة قطاعات المجتمع. وقد أدى تطبيق سياسات الإصلاح الاقتصادي والتحول إلى اقتصاد السوق وكف الدولة يدها عن كثير من مجالات النشاط الاقتصادي إلى تعميق الفجوة بين الأعداد المتزايدة من الفقراء وخاصة في الريف وبين الأقلية الغنية في الحضر.

إن استقراء بعض الدراسات التي قام بها البنك الدولي تشير إلى أن 16.7 ٪ من المواطنين يعيشون عند خط الفقر القومي الأدنى [ما يعادل 1 دولار في اليوم] أي أن

10.7 مليون مصري لا يستطيعون الحصول على احتياجاتهم الأساسية من الطعام وغير من الاحتياجات غير الغذائية. وتوضح نفس الدراسة أن 42 ٪ من المصريين أي 26.9 مليون مصري يعيشون تحت خط الفقر القومي الأعلى [2 دولار يوميا]. كما توضح الإحصائيات أن أعلى معدلات الفقر توجد في ريف الوجه القبلي [3.4.2 ٪ يليها حضر الوجه القبلي [19.3 ٪] بينما تقل نسبة الفقر في المحافظات الحضرية إذ تبلغ 5.1 ٪.

ويتواكب مع مشكلة الفقر ويؤثر فيها تزايد أعداد المتعطلين عن العمل، فقد بلغت نسبة البطالة ما يقرب من 17 ٪ من قوة العمل أغلبهم من خريجي الجامعات أم الثانوية العامة. ويفاقم من هذه النسبة أعداد الذين في أعمال هامشية غير منتجة وكذلك إذا أخذنا في الاعتبار أن نسبة كبيرة من الإناث غير العاملات لا تحسب ضمن قوة العمل. وينتشر الفقر في الريف بدرجة أكبر كثيرًا من المناطق الحضرية، بينما تزداد حالات الفقر في المدن بسبب نزوح أعداد كبيرة من الريف إليها بحثًا عن فرص للعمل.

ونرى، أن الحكومة ليس لديها إستراتيجية واضحة للتعامل مع مشكلة الفقر، ولا تتوجه بعناية خاصة للتخفيف من حدته سوى من خلال سياسة دعم بعض السلع التي تحاول الآن التخلص منها وابتداع أساليب مختلفة لتخفيض ما تخصصه لهذا البند. وبسبب الفقر فإن النساء والأطفال معرضين بدرجة كبيرة لسوء التغذية، الأمراض وعدم القدرة على مواصلة الدراسة. ومن المقدر في بعض الدراسات أن 10 ٪ من السكان [حوالي 7.5 مليون مواطن] ينتمون إلى فئة الفقر المدقع ومنهم الكثير من الأرامل والمعاقين والمرضى بأمراض مزمنة والذين يعتمدون تمامًا على الإعانات وليس لهم أي مصادر للدخل. وقد كان إنشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية في 1991 بهدف المساعدة في تخفيف الفقر ولكن لا يبدو أن شيئًا ذا بال قد تحقق في هذا الصدد. فضلًا عن ذلك، فلا يوجد في الحكومة الآن جهة واحدة مهمتها تنسيق كافة البرامج والأنشطة الموجهة للتعامل مع قضية الفقر.

لذا نرى ضرورة صياغة استراتيجية واضحة وملزمة تهدف إلى تحقيق هدف تخفيض نسبة الفقر إلى النصف في عام 2015، وقد تتضمن هذه الإستراتيجية ما يلي:

1. ضرورة اعتبار وزارة التضامن الاجتماعي [أي الوزارة المسئولة عن إدارة شبكات الضمان الاجتماعي ومقاومة الفقر] هي الجهاز الوطني المسئول عن وضع وتنفيذ إستراتيجية شاملة للقضاء على الفقر تركز على تحقيق المساواة وتمكين الفقراء وخلق فرص العمل لهم، وترشيد استثمار الموارد المتاحة والمحتملة لبرامج تخفيض الفقر، وتطوير الإدارة والرقابة الفعالة في تلك البرامج.
2. كذلك يجب أن تتولى وزارة التضامن الاجتماعي تنسيق جهود كافة الوزارات والأجهزة الحكومية ذات العلاقة، وحشد مساهمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، فضلًا عن قطاع الأعمال العام، والتأكيد على إشراكهم جميعًا في صياغة إستراتيجية مواجهة الفقر وتطوير برامجها، وتحديد أدوار كل منها بأسلوب يضمن التناغم ويتجنب التضارب أو التصادم بين ما تقوم به تلك الجهات.
3. إيجاد مزيد من الفرص الاقتصادية للفقراء من خلال إعادة توجيه «الصندوق الاجتماعي للتنمية» إلى هدفه الأصيل الذي أنشئ من أجله وهو المساعدة في تخفيف مشكلة الفقر.
4. حفز القطاع الخاص على التوسع في الاستثمار من أجل خلق المزيد من فرص العمل.
5. مراجعة وترشيد برامج الدعم التي تقدمها الدولة لتحقيق مزيد من الضبط بحيث تتجه فعلًا إلى المستحقين ويتم التخلص من أشكال الهدر والفاقد نتيجة سوء الإدارة وعدم التحديد الدقيق للمستهدفين بالدعم، وكذا افتقاد الضوابط الدقيقة للتحقق من فعالية هذا الدعم.
6. تنمية مهارات الفقراء حتى يستطيعوا رفع قدراتهم المهنية وتحسين فرصهم للحصول على عمل منتج وذلك بتطوير برامج التعليم خاصة للإناث.

7. تحسين مستوى الخدمات الصحية وبرامج مكافحة أمراض الأطفال خاصة في المناطق الريفية.
8. توجيه نسبة متزايدة من الاستثمارات الحكومية للتطوير الاقتصادي وخلق فرص العمل في الريف وصعيد مصر حيث تبلغ معدلات الفقر أعلاها.
9. تفعيل شبكات الضمان الاجتماعي للمساعدة في مواجهة الاضطرابات المتوقعة وغير المتوقعة في الدخل/ الاستهلاك للفقراء وذلك بزيادة المبالغ المخصصة لبرنامج المعونات الغذائية، وتوفير المزيد من الإعانات النقدية التي تقدمها وزارة الضمان الاجتماعي.
10. تصميم برنامج وطني لتحسين تغذية الفئات المهمشة مع التركيز على حماية الأطفال، ودعم جهود المجتمع المدني في مشروعات مثل بنك الطعام وغيره من المنظمات العاملة في حقل مقاومة الفقر والمساعدة في تحسين مستوى الحياة للفقراء.
11. الربط الموضوعي بين إستراتيجية مكافحة الأمية وتعليم الكبار وإستراتيجية القضاء على الفقر نظرًا للتفاعل الشديد بين حالات الفقر وانخفاض مستوى التعليم أو الأمية.
12. نقل الاهتمام بتنمية المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر من حيز الشعارات والأقوال المرسلة إلى مجال التفعيل من خلال إستراتيجية وطنية شاملة واضحة الأهداف وبرامج عمل محددة الأولويات والتوقيتات الزمنية ومصادر واضحة ومستمرة للتمويل، مع توفير الفرص الحقيقة لتدريب المستفيدين من تلك المشروعات ومساندتهم للتغلب علة ما قد يصادفهم من مشكلات. ويأتي إنشاء شركة مساهمة كبرى لتوفير خدمات الدعم الإداري ومصادر التمويل والمساندة التكنولوجية وتسويق المنتجات لتلك المشروعات في مقدمة الضرورات التي تحتم إحياء دور قطاع الأعمال العام.

2. تطوير سياسة الأجور

إن سياسة الأجور في الجهاز الإداري للدولة وشركات قطاع الأعمال العام بحاجة إلى تطوير جذري، كذلك الحال بالنسبة لسياسة في القطاع الخاص نظرًا لارتباطها الوثيق بقضية القضاء على الفقر وتأمين الحق في الغذاء.

ونرى ضرورة تصويب سياسة الأجور بإعمال المقترحات التالية:

1. تفعيل المجلس القومي للأجور لمباشرة مهامه في وضع سياسات وطنية للأجور على المستوى القومي بمراعاة نفقات المعيشة، وإيجاد الوسائل والتدابير التي تكفل تحقيق التوازن بين الأجور والأسعار، وإعادة النظر فيه بصفة دورية لا تجاوز ثلاث سنوات.
2. رفع الحد الأدنى للأجور بصفة دورية بما يتلاءم مع تطور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في البلاد، ووفقًا لمعدلات التضخم المعلنة.
3. ربط الحد الأدنى للأجور بإستراتيجية تخفيف حدة الفقر، وبذلك ينبغي زيادته بالنسبة للعاملين في المناطق الريفية بالصعيد حيث تشتد حدة الفقر، فمن المعلوم أن 75 ٪ من فقراء مصر يقطنون في المناطق الريفية، وأن 55 ٪ منهم يوجدون في ريف الصعيد، كما أن 64 ٪ من إجمالي الفقراء يقطنون في الصعيد على الرغم من 37 ٪ فقط من سكان مصر يقطنون في الصعيد. كذلك فإن 22 ٪ من سكان المناطق الريفية بالصعيد يعانون من سوء التغذية ولا تكفي دخولهم الحالية للوفاء باحتياجاتهم الأساسية.
4. ربط الأجر بالإنتاجية، بحيث يجري تعديل الحد الأدنى للأجر بالزيادة بنفس نسبة تحسن الإنتاجية، مما يحفز العاملين على التجويد في أعمالهم.

3. الحق في الغذاء

نرى أهمية وضع برنامج وطني لتأمين حق الإنسان المصري في الغذاء الكافي الآمن، وذلك بالنظر إلى الحالة المتدنية التي وصل إليها مستوى ونوعية الغذاء المتداول في كثير من المناطق بالبلاد والتي يعتمد عليها غالبية المواطنين مما يؤثر سلبًا

على المستوى الصحي ويهدد بتأثيرات سلبية على كفاءة وقدرات رأس المال البشري والذي يمثل الدعامة الرئيسية للتنمية.

ونبدي مزيد القلق من تأثير عدم توفر الغذاء الكافي والآمن على نمو الأطفال وصحتهم، وما يؤدي إليه سوء التغذية من تأثير سيئ على القدرات الذهنية للأطفال ومدى قابليتهم للتحصيل الدراسي. ونؤكد أن النهوض بمستوى التغذية هو خطوة مهمة في سبيل القضاء على الفقر بتحسين قدرات الفرد المصري وتمكينه من مواجهة متطلبات العمل مما يساعد على إخراجه من دائرة الفقر.

إننا نؤكد أن قضية توفير الغذاء الكافي والآمن للإنسان المصري مسئولية مشتركة تتحملها قطاعات متعددة في الدولة، يجب أن تخضع للتخطيط والتنسيق، مضافة إليها جهود ومبادرات المجتمع المدني والأسر والأفراد في جميع أنحاء مصر. وفي سبيل تهيئة أفضل الظروف للمساعدة في نجاح البرنامج الوطني لتوفير الغذاء الكافي والآمن، ندعو إلى إنشاء وحدة خاصة بالرقابة على الغذاء ضمن منظومة الهيئة المصرية للرقابة الدوائية حتى تكتمل حلقات الرقابة على الأغذية والأدوية وخاصة من السلامة والجودة. كما يقترح إصدار قانون موحد للغذاء في مصر يحدد الجهات المسئولة عن هذه القضية الوطنية ويضع أسس التنسيق بين فعالياتها، ويقرر المعايير اللازم توافرها لسلامة الغذاء المصري.

إن المطلوب ضرورة مراجعة برامج مكافحة الفقر المختلفة، وذلك بغرض إدخال عناصر تؤدي إلى تأمين الحق في الغذاء بعد ثبوت العلاقة المباشرة بين مستوي دخل الأسرة وكمية وجودة الغذاء المتداول. كما نوجه إلى أهمية تقييم كافة برامج دعم السلع الغذائية ومراجعة قوائم السلع المدعمة وحصصها وذلك قبل الشروع في تطوير النظام الحالي، والذي يعتبر أحد استراتيجيات خطة مكافحة الفقر التي تسعي إلى تأمين حق الإنسان في الغذاء الكافي الآمن، ويأتي في هذا السياق ما يلي:

- تقييم نظام توزيع حصص الدقيق المدعم وإنتاج الرغيف البلدي وإعادة صياغته بما يحقق الأهداف المرجوة منه في إنتاج رغيف تتوفر فيه المواصفات الغذائية المطلوبة.

- تقييم برنامج التغذية المدرسية والنظر في إمكانية تطويره لمزيد من القيمة الغذائية للطلاب، وزيادة أعداد المستفيدين منه، وذلك على مدار السنة الدراسية.
- تشجيع المبادرات المجتمعية للتوسع في تدبير الموارد والإمكانيات للاستمرار في تقديم الوجبات على مدار السنة الدراسية تحت الإشراف والرقابة لضمان الجودة وسلامة الغذاء.

من ناحية أخرى، يوجه إلى أهمية مراجعة السياسات الزراعية ونظم الإنتاج الغذائي بجميع أنواعه، وسياسات الاستيراد المكملة، وذلك من منظور الأمن الغذائي بغرض ضمان وفرة السلع الغذائية بما يتفق مع الأنماط الصحية للتغذية.

4. التطوير الاجتماعي الشامل

من المهم تطوير نظم دعم الفئات المستحقة وتفعيل شبكات الضمان الاجتماعي، فإن التنمية الاقتصادية ليست نزهة بلا ألم. فهناك دائما ثمن بدفع وآلام يتحملها الكثيرون في مسيرة التنمية. فضلا عن أن نقطة البدء ليست خالية من المظالم والقسوة. ولذلك فإنه من الضروري التركيز على إفساح المجال لتعويض وعلاج أوضاع الفئات المهشمة. ولا يقتصر الأمر على النظر إلى الجيل الحالي بل ينبغي أخذ مستقبل الأجيال القادمة في الاعتبار. كذلك فإنه من الضروري عدم الوقوع في الخطأ بالاعتقاد إن زيادة الناتج الإجمالي والدخل الفردي هو المعيار الوحيد للتقدم، فإلى جانب ما يتحقق عنه من زيادة في «كم» السلع والخدمات التي تطرح ولها أثمان في الأسواق، فإن هناك معان لا تقل أهمية في سعادة الفرد ورفاهيته والتي يجب توفيرها للإنسان المصري وفي مقدمتها الحرية والعدل والكرامة والإبداع وهي قيم ليس لها ثمن في السوق لأنها لا تقدر بثمن. لذا نرى ضرورة تطوير شبكة متكاملة من آليات الضمان الاجتماعي تحافظ على كرامة المواطنين وتوفر لهم المساندة الاقتصادية والرعاية الاجتماعية مع احترام خصوصياتهم وحقهم في الحياة الكريمة.

ونرى أن تشتمل شبكة الضمان الاجتماعي على الآليات التالية:

1. نظام متطور للمعاشات يوفر للمواطنين دخلًا مناسبًا بعد التقاعد ويتم تمويله بمساهمات مشتركة من العاملين وأصحاب الأعمال. ويجري صرف المعاشات

المستحقة من خلال شبكة البنوك ومكاتب البريد المنتشرة في جميع أنحاء البلاد من دون تحميل المواطنين أية أعباء مالية إضافية.

2. نظام متطور لتأمين البطالة يوفر للمتعطلين عن العمل والقادرين عليه تعويضًا شهريًا مناسبًا يعادل نسبة لا تقل عن 65 ٪ من الراتب الذي يحصل عليه المشتغل والذي يتصف بنفس مواصفات المتعطل من حيث مستوى التعليم والخبرة والتخصص المهني. ويستمر حصول المتعطل على هذا التعويض إلى حين يتم تشغيله بواسطة مكاتب التوظيف الحكومية التابعة لوزارة القوى العاملة، أو حصوله على عمل نتيجة جهده الشخصي.
3. نظام متطور لمعاشات كبار السن الذين لم يسبق لهم الاشتغال بوظيفة منتظمة في الحكومة أو القطاع الخاص. ويتم احتساب قيمة المعاش الشهري بما يعادل الحد الأدنى من الدخل اللازم لتوفير احتياجات الإنسان فوق خط الفقر.
4. نظام للإعانات الاجتماعية للمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة الذين لا تتوفر لهم فرص العمل ولا يوجد لهم عائل يرعاهم. ويتم احتساب قيمة الإعانة الشهرية بما يعادل الحد الأدنى من الدخل اللازم لتوفير احتياجات الإنسان فوق خط الفقر مضافًا إليه التكلفة التقديرية للعلاج ومقابل الأجهزة التعويضية التي قد يحتجها المواطن.
5. نظام متطور لتوفير السكن البديل لمن يعيشون في المناطق العشوائية، أو الذين تنهار مساكنهم أو تتقرر إزالتها كونها آيلة للسقوط. وينص النظام على توفير السكن البديل أو سداد قيمة إيجاريه معادلة لقيمة الإيجار المحتسبة للسكن البديل. ويتم تحديد الترتيبات الخاصة بمدة الاستفادة من هذه الخدمة وشروط الاستمرار في الحصول عليها.
6. تعميم وتطوير نظام دعم المواد الغذائية القائم على تسليم المواطن المستحق للدعم بطاقة ذكية تشحن دوريًا بقيمة الدعم المستحق للمواطن، وتستخدم في شراء احتياجاته من السلع التي يحتاجها من فروع شركات التجارة الداخلية المملوكة لقطاع الأعمال العام أو من متاجر مماثلة في القطاع الخاص متعاقد معها وفق نظام وشروط الضمان الاجتماعي. وتتحدد قيمة الدعم للفرد باحتساب

متوسط تكلفة سلة الغذاء العادية للمواطن العادي والتي توفر له الحد المعقول من احتياجاته الغذائية.

5. معالجة مشكلة البطالة

إن البطالة تمثل أخطر مشكلة تواجه الاقتصاد المصري وتهدد استقراره الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، وحسب تقديرات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء فقد بلغت قوة العمل 21 مليون في 2004 وكانت نسبة المتعطلين من بينهم 10.47 ٪ أي 2.2 مليون مواطن. وكانت نسبة البطالة بين الإناث أعلى كثيرًا إذ بلغت 25.58 ٪ وبين الذكور 6.19 ٪. وتشير التقديرات الحكومية إلى تراجع مستوى البطالة إلى أقل من 10 ٪ من قوة العمل. وبرغم التناقض في الإحصائيات، إلا أن الواقع يؤكد أن نسبة لا بأس بها من شباب مصر متعطلين لا يجدون فرصًا للعمل، ومن ثم ليس لهم مصدر دخل ثابت يواجهون به متطلبات الحياة. من جانب آخر، فإنه حتى مع التسليم بأن نسبة البطالة قد تراجعت إلى مستوى يدور حول 8-9 ٪ من قوة العمل، فإن هذه النسب تمثل ضعف النسبة المقبولة للبطالة والمتعارف عليها في العالم والتي اتفق على أنها حوالي 4 ٪ في المتوسط.

وما يزيد في تفاقم مشكلة البطالة ليس فقط أعداد المتعطلين، ولكن أيضًا نوعياتهم، إذ لا تقتصر البطالة على فئة دون أخرى، ومع ذلك فهي تصيب الشباب وخاصة خريجي المعاهد والجامعات بشكل واضح. ومن المعروف أن سوق العمل ينمو سنويًا بمعدل 2.6 ٪ أي عرض العمل يزيد سنويًا بما يقرب من 650000 باحث عن فرصة عمل.

ونرى أن معالجة مشكلة البطالة يتطلب زيادة الطاقة الإنتاجية للاقتصاد الوطني مع الزيادة في معدلات الاستثمار وبالتالي في معدلات النمو. وبصفة عامة تعاني مصر من انخفاض معدل النمو الاقتصادي الذي بلغ متوسطه في أعوام التسعينيات 4.4 ٪ وهو أقل كثيرًا من الهدف الذي كان مرجوًا ويبلغ 7 ٪. وفي فترة 2001/200 انخفض معدل النمو إلى 3.5 ٪. من جانب آخر، فإن معدل نمو الإنتاجية ضعيف هو الآخر ويقل عن معدل زيادة القوة العاملة.

ولقضيـة البطالـة بعد آخر يتمثل في اسـتمرار الزيادة السـكانية مـع تباطؤ النمو الاقتصادي، ولذلك فإن علاج مشكلة البطالة يحتاج إلى سياسة سكانية أكثر فاعلية إلى جانب العمل على زيادة معدلات النمو والاسـتثمار. وتقدر المؤسسـات الدولية حاجة الاقتصاد المصري إلى النمو بمعدلات تتراوح بين 7 – 8 ٪ سنويا ولمدة عقود حتى يمكن استيعاب هذه الزيادات المستمرة في عرض العمل. كذلك فإن معدلات الادخار المحلى بالنسبة للناتج الإجمالي والاستثمار المحلى تتراوح بين 17 – 18 ٪ في حـين إن هـذه المعدلات لا تقل في معظم دول جنوب شرق آسـيا عن 25 ٪ وترتفع أحيانا لتجاوز 30 ٪.

ونـرى إن قضيـة البطالة هي جوهر قضية التنمية، وأنـه ليس هناك علاجا جزئيا لعـلاج مشـكلة البطالة بعيدا عن معالجـة قضية التنمية برمتها، وبـما يؤدى إلى زيادة معدلات الاستثمار لاستيعاب اليد العاملة في أعمال منتجه. كما ينبغي أن تقوم الدولة بإصلاحات تؤدى إلى تشجيع الاستثمار الخاص وبالتالي زيادة فرص العمالة.

الفصل الـرابع عشـر

نحو نظام ديمقراطي للحكم المحلي

مقـدمـة

إن تحقيـق الديمقراطية والحكم الرشـيد في البلاد يتطلب التوسـع في تطبيق اللا مركزيـة والحـد من سـيطرة الحكومـة المركزية على كافة الأنشـطة والمـوارد وتجاهل الطاقات والقدرات المتاحة بالمحليات.

وتعتـبر إقامة نظام متطور للحكم المحلي بمثابـة دفعة قوية في اتجاه تدعيم الحكم الديمقراطي وإشـاعة العدل والمسـاواة بين مناطق الجمهوريـة ومحافظاتها بحيث لا تتركـز الخدمـات ومصـادر النمو في القاهـرة الكـبرى والدلتا، بينما تحـرم محافظات الصعيد وجنوب الوادي عامة من فرص النمو المتكافئة.

1. الدستور والإدارة المحلية

على الرغم من أن دستور 1971 استخدم وصف «الإدارة المحلية» وذلك اتساقًا مع التوجه الرسـمي الذي بدأ مع أول قانون صدر في العام 1964 بعنوان «الإدارة المحليـة»، إلا أن القانـون رقم 43 الصادر في 1979 حمل عنوان «قانون نظام الحكم المحلي». ومع ذلك فقد كانت سمة التوجه الرسمي نحو مسألة المحليات هي التردد، فقد كانت الممارسـة الفعلية تتمثل دائمًا في إتباع نظام للإدارة المحلية تتركز فيه معظم السـلطات في الوزارات المركزية مع إنشـاء مديريات للخدمات على المستوى المحلي لمبـاشرة بعض الاختصاصـات في حدود ضيقـة من الصلاحيـات وتحت الإشراف والسيطرة والهيمنة من الوزراء المركزيين.

ثم جاءت فترة أطلق فيها تعبير «الحكم المحلي» مع صدور القانون رقم 43 المشار إليه بديلًا عن الإدارة المحلية، ولكن مع بقاء السمات الأساسية للنظام كما هي ولم يكن فيه من الحكم المحلي إلا الاسم، أما صلاحيات التشريع والتمويل والموازنات وغيرها من سمات الحكم المحلي فقد بقيت على حالها منحصرة في المستوى المركزي. ثم صدرت عدة قوانين لتعديل بعض مواد القانون وهي تحمل اسم «الحكم المحلي». ولكن صدر القانون رقم 9 لسنة 1989 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 43 ليغير اسمه إلى «قانون نظام الإدارة المحلية». وهكذا نرى أن الدولة تراجعت عن استخدام وصف الحكم المحلي لتكرس توجهها نحو حكومة مركزية متحكمة في كافة شئون المحليات، مع ترك هامش ضيق من حرية الحركة للوحدات المحلية بجناحيها من مجالس شعبية محلية منتخبة والإدارات التنفيذية التابعة لوزارات الخدمات المركزية من تعليم وصحة وغيرها.

دستور 2014

نظم دستور 2104 شئون الإدارة المحلية في الفرع الثالث من الفصل الثاني المتعلق بالسلطة التنفيذية وذلك في المواد من 175 إلى 183 في الفصل الثالث الخاص بالسلطة التنفيذية. وقد نصت تلك المواد على تشكيل «الإدارة المحلية» بما يخرج عن الدساتير السابقة بشكل عام، ولم يجازف إلى استخدام تعبير «الحكم المحلي»، فقد جاءت نصوص تلك المواد على النحو التالي:

مادة 175: تقسم الدولة إلى وحدات إدارية تتمتع بالشخصية الاعتبارية، منها المحافظات، والمدن، والقرى، ويجوز إنشاء وحدات إدارية أخرى تكون لها الشخصية الاعتبارية، إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويراعى عند إنشاء أو إلغاء الوحدات المحلية أو تعديل الحدود بينها، الظروف الاقتصادية والاجتماعية، وذلك كله على النحو الذي ينظمه القانون.

مادة 176: تكفل الدولة دعم اللامركزية الإدارية والمالية والاقتصادية، وينظم القانون وسائل تمكين الوحدات الإدارية من توفير المرافق المحلية، والنهوض بها،

وحسن إدارتها، ويحدد البرنامج الزمني لنقل السلطات والموازنات إلى وحدات الإدارة المحلية.

مادة 177: تكفل الدولة توفير ما تحتاجه الوحدات المحلية من معاونة علمية، وفنية، وإدارية، ومالية، وتضمن التوزيع العادل للمرافق، والخدمات، والموارد، وتقريب مستويات التنمية، وتحقيق العدالة الاجتماعية بين هذه الوحدات، طبقًا لما ينظمه القانون.

مادة 178: يكون للوحدات المحلية موازنات مالية مستقلة. يدخل في مواردها ما تخصصه الدولة لها من موارد، والضرائب والرسوم ذات الطابع المحلى الأصلية، والإضافية، وتطبق في تحصيلها القواعد، والإجراءات المتبعة في تحصيل أموال الدولة. وكل ذلك على النحو الذي ينظمه القانون.

مادة 179: ينظم القانون شروط وطريقة تعيين أو انتخاب المحافظين، ورؤساء الوحدات الإدارية المحلية الأخرى، ويحدد اختصاصاتهم.

مادة 180: تنتخب كل وحدة محلية مجلسًا بالاقتراع العام السري المباشر، لمدة أربع سنوات، ويشترط في المترشح ألا يقل سنه عن إحدى وعشرين سنة ميلادية، وينظم القانون شروط الترشح الأخرى، وإجراءات الانتخاب، على أن يُخصص ربع عدد المقاعد للشباب دون سن خمس وثلاثين سنة، وربع العدد للمرأة، على ألا تقل نسبة تمثيل العمال والفلاحين عن خمسين بالمائة من إجمالي عدد المقاعد، وأن تتضمن تلك النسبة تمثيلًا مناسبًا للمسيحيين وذوي الإعاقة.

وتختص المجالس المحلية بمتابعة تنفيذ خطة التنمية، ومراقبة أوجه النشاط المختلفة، وممارسة أدوات الرقابة على الأجهزة التنفيذية من اقتراحات، وتوجيه أسئلة، وطلبات إحاطة، واستجوابات وغيرها، وفي سحب الثقة من رؤساء الوحدات المحلية، على النحو الذي ينظمه القانون. ويحدد القانون اختصاصات المجالس المحلية الأخرى، ومواردها المالية وضمانات أعضائها واستقلالها.

مادة 181: قرارات المجلس المحلي الصادرة في حدود اختصاصه نهائية، ولا يجوز تدخّل السلطة التنفيذية فيها، إلا لمنع تجاوز المجلس لهذه الحدود، أو الإضرار بالمصلحة العامة، أو بمصالح المجالس المحلية الأخرى. وعند الخلاف على اختصاص هذه المجالس المحلية للقرى أو المراكز أو المدن، يفصل فيه المجلس المحلي للمحافظة. وفي حالة الخلاف على اختصاص المجالس المحلية للمحافظات، تفصل فيه على وجه الاستعجال الجمعية العمومية لقسميّ الفتوى والتشريع بمجلس الدولة، وذلك كله وفقا لما ينظمه القانون.

مادة 182: يضع كل مجلس محلي موازنته، وحسابه الختامي، على النحو الذي ينظمه القانون.

مادة 183: لا يجوز حل المجالس المحلية بإجراء إداري شامل. وينظم القانون طريقة حل أي منها، وإعادة انتخابه.

ثم نص الدستور في مادة 241 ضمن الأحكام الانتقالية على أن «يستمر العمل بنظام الإدارة المحلية القائم إلى أن يتم تطبيق النظام المنصوص عليه في الدستور بالتدرج خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذه، ودون إخلال بأحكام المادة 180 من هذا الدستور.»

2. الرأي في قضية اللامركزية

هنالك عناصر أساسية في قضية اللامركزية باعتبارها خطوة نحو التحول المنشود لنظام للحكم المحلي منها:

1. تحديد المقصود باللامركزية حيث تعني:

- نقل السلطة من المستويات الإدارية أو السياسية أو المجتمعية الأعلى إلى المستويات الأدنى. [اللامركزية الرأسية]،
- نقل السلطة من مركز اتخاذ قرار وحيد وتوزيعها بين مراكز متعددة لاتخاذ القرارات على نفس المستوى في هيكل السلطة، [اللامركزية الأفقية]،

- نقل سلطة اتخاذ القرارات مكانيًا بحيث توجد في المواقع الأقرب للمشكلات والأنشطة التي تصدر بشأنها تلك القرارات، [اللامركزية المكانية].
- إشراك المتأثرين بقرارات سلطة ما في اتخاذ القرارات ذات الصلة بمنافعهم وأهدافهم،
- إتاحة الحق في المعرفة والحصول على المعلومات لجميع ذوي المصلحة في قضية أو مجال من مجالات الحياة العامة،
- منع سيطرة فرد أو طائفة أو هيئة أو مؤسسة على موارد المجتمع واختياراته، وتمكين أصحاب المصلحة في الاختيار والمفاضلة وتحمل النتائج سلبًا وإيجابًا. [منع الاحتكار وحماية المنافسة وحرية الاختيار].
- انفتاح قنوات ووسائل الاتصالات بين التقسيمات والمستويات التنظيمية داخل المنظمات والهيئات المجتمعية، وكذلك فيما بين تلك المنظمات والهيئات المجتمعية بعضها البعض.

الديمقراطية هي المضمون الحقيقي للامركزية

إن اللامركزية في حقيقتها فلسفة إنسانية شاملة تهدف إلى تمكين المواطنين الفرد والجماعة والمجتمع من ممارسة حقوقهم وأداء واجباتهم وتحمل مسئوليات قراراتهم باعتبارهم شركاء في المجتمع لهم ذات الحقوق وعليهم نفس الواجبات. إن اللامركزية أكبر وأخطر من مجرد النظر إليها في نطاق ضيق اعتاد السياسيون حصرها فيه وهو ربطها بفكرة الإدارة المحلية ونقل السلطات من الوزارات والأجهزة المركزية إلى وحدات الإدارة المحلية.

إن اللامركزية، في الحقيقة، هي فلسفة حياة ونمط إدارة مجتمعية شاملة تتجاوز مجرد النطاق الإداري الضيق، لتكون تعبيرًا عن حق الإنسان في السيطرة على ما يؤثر على فرصه في الحياة والعيش الكريم.

إن اللامركزية في التحليل الأخير، هي الإقرار بحقوق الإنسان في مجتمعه وتمكينه من ممارسة تلك الحقوق والمشاركة في تقرير مسار المجتمع وتوجهاته.

وإذا كانت الديمقراطية تعرف بأنها تمكين المواطنين من السلطة بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال نظم للانتخابات الحرة حيث يكون لكل مواطن فرصة متكافئة في الوطن، وأن جميع المواطنين ينعمون بحريات وحقوق متساوية، فإنها بذلك تمثل الإطار الحقيقي لفكرة اللامركزية، حيث يكون لجميع المحكومين في مجتمع أو منظمة فرصًا متكافئة للمشاركة في اتخاذ القرارات والوصول إلى السلطة، وأنهم جميعًا متساوون في الحقوق والواجبات.

إن الركائز الرئيسة للديمقراطية هي ذاتها ركائز فلسفة اللامركزية. فالديمقراطية تقوم على سيادة القانون، الفصل بين السلطات، التعددية السياسية والتداول المقنن والسلس للسلطة، وانعدام القيود أو المعوقات التي تعيق أو تمنع أفرادًا أو جماعات في الوطن من الوصول إلى السلطة، والمساواة في الحقوق والواجبات لجميع المواطنين، وضمان تكافؤ الفرص والتعادل في الحصول على عوائد استخدام واستثمار موارد الوطن. فكذلك اللامركزية، هي الاتفاق على قواعد ومعايير معلنة تحكم العلاقات بين المستويات والمنظمات والطوائف في المجتمع، وهي التعددية في مراكز اتخاذ القرار وعدم حصرها أو تركيزها في جهة أو مستوى واستبعاد الآخرين، وهي الفرص المتاحة للجميع للمشاركة في تحمل المسئوليات لا يحدهم في ذلك سوى القدرة والخبرة والكفاءة التي يتوافق الجميع على تعريفها وتحديدها بشفافية. واللامركزية أيضًا باعتبارها تعبيرًا عن الديمقراطية هي ضمان التعادل في السلطة والمسئولية بين طوائف المجتمع، وأن يخضع الجميع حكامًا ومحكومين، رؤساء ومرؤوسين لسلطة القانون وحكم القضاء، ومن ثم فهي أيضًا أن يكون ما يحصل عليه المشاركون في العمل متكافئًا مع ما يقدمونه من جهد وخبرة وكفاءة بغض النظر عن شخوصهم وأصولهم الاجتماعية أو علاقاتهم السياسية.

اللامركزية هي إذن انعكاس للفكر الديمقراطي، وهي كذلك الصورة الأصلية لمفهوم الحوكمة الذي يقوم على التوزيع المتعادل للسلطة بين فئات وطوائف ومستويات أصحاب القرار، والمعاملة المتساوية لجميع أصحاب المصلحة، والشفافية والإفصاح، واعتماد المعايير الموضوعية في المحاسبة والمساءلة.

تحديد الغايات المحورية من المطالبة باللامركزية

تتبلور الغايات المحورية للتوجه نحو اللامركزية فيما يلي:

1. تحقيق العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص بين أعضاء المجتمع [المواطنين في الوطن، العاملون في المنظمات والأجهزة الإدارية وغيرها من مؤسسات في قطاعات المجتمع المختلفة].
2. تمكين المواطنين وإتاحة الفرص العادلة لهم لمباشرة قدراتهم وطاقاتهم وإبداعاتهم في خدمة الأهداف والقضايا العامة، وكذلك تحقيق أهدافهم ومصالحهم الخاصة من دون تعارض بين الاثنين.
3. تأمين مستقبل الوطن بتوزيع السلطات والصلاحيات وحق اتخاذ القرارات لتجنب الانحصار والتجمد فيما يتاح لسلطة مركزية من خبرات وقدرات هي محدودة بطبيعتها مهما بلغت، وهي بحكم الطبيعة البشرية منحصرة في أساليب التفكير والرؤى الشخصية والمنافع الذاتية لمن يركزون السلطات في أيديهم مستبعدين أغلبية أصحاب المصالح من المشاركة فيها.
4. سد منابع الفساد الذي ينمو وينتشر في ظل ما تفرضه النظم المركزية عادة من غياب الشفافية، وعدم وضوح معايير وقواعد اتخاذ القرارات، وما تسمح به من تحلق المنافقون والمتسلقون حول صاحب السلطة المركزية مطمئنين إلى حمايته لهم وعدم قدرة سلطات التحقيق والقضاء من الوصول إليهم عادة لارتباطهم بالحاكم، الزعيم، الرئيس، القائد الإداري... صاحب السلطة المركزية من دون منازع.

تحديد الفوائد والمزايا من تطبيق اللامركزية

إن اللامركزية ليست غاية في حد ذاتها، بل هي وسيلة لتحقيق مزايا ونتائج في صالح المواطنين أو أعضاء المنظمة التي تأخذ بأسلوب اللامركزية.

وتتبلور أهم مميزات اللامركزية والمزايا الناتجة عنها فيما يلي:

1. توسيع قاعدة المشاركة في بحث قضايا الوطن واتخاذ القرارات، ومن ثم استثمار طاقات المواطنين والاستفادة مما لديهم من خبرات وطاقات ذهنية وإبداعية.

2. تنويع الخبرات وطرح حلول وبدائل متنوعة لمواجهة المشكلات، والخروج من أسر الفكر المركزي المتوحد مع شخص القائد أو المسئول التنفيذي، والذي عادة ما يكون الزمن والمتغيرات قد تجاوزته.
3. تكوين كوادر متجددة وأجيال صاعدة من القياديين القادرين على تبوأ مناصب الحكم وتحمل مسئوليات المواقع التنفيذية.
4. تسريع عمليات التنمية الوطنية على المستويات المحلية وزيادة القدرة على الكشف عن الموارد والثروات الوطنية وإتاحة الفرص لاستثمارها بسرعة حيث تكون القيادات من أصحاب السلطة والقادرين على اتخاذ القرارات قريبين من تلك الموارد وعارفين بما يتحقق عن استثمارها من مزايا وعوائد قد تكون في الغالب بعيدة عن إدراك أو اهتمام المستويات المركزية.

المقومات الضرورية لتطبيق اللامركزية

إن تطبيق اللامركزية في رأينا ينبغي أن يتم على المستوى التنظيمي الأعلى في الوطن، ونقصد بذلك ما يلي:

1. تأكيد النص الدستوري بالفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وإلغاء كل حالات سيطرة السلطة التنفيذية وتحكمها في السلطة التشريعية من خلال تدخلها في عمليات الانتخابات التشريعية ووقف تدخل الأجهزة الأمنية والسلطات المركزية في العمليات الانتخابية.
2. تأكيد استقلال القضاء وإلغاء سيطرة وزارة العدل على شئون القضاء التي يجب أن تكون في يد القيادات القضائية ذاتها.
3. إعادة صياغة العلاقة بين الحكومة المركزية وبين مستويات الإدارة المحلية بحيث تختص الحكومة المركزية بالتخطيط الاستراتيجي للتنمية الوطنية الشاملة، فضلًا عن إدارة السياسة الخارجية للبلاد وإقامة العدل وتوفير أمن الوطن والمواطن. بينما تختص وحدات الحكم المحلي [المحافظات، المدن، القرى.]، ووضع المعايير العامة والضوابط الهادفة إلى ضمان توافق قرارات الإدارات المحلية مع التوجهات الاستراتيجية لخطة التنمية الوطنية. ومن ثم يتم تحويل أجهزة الوزارات المركزية لتكون مراكز تجمع للخبرات وتتولى

بالأساس وظائف التخطيط الاستراتيجي وتوفير المساندة للهيئات التابعة لها والوحدات المحلية في تنفيذ مشروعات وعملياتها المحققة لأهداف الوطن واحتياجات المواطنين.

وتطبيقًا لهذا التوجه تختص وحدات الإدارة المحلية بما يلي:

1. بتخطيط وتنفيذ برامج التنمية المحلية ومشروعاتها وتقديم الخدمات العامة في كل ما يتصل باحتياجات المواطنين المباشرة والتي يتم توفيرها محليًا [التعليم، الصحة، الثقافة، الرعاية الاجتماعية الإسكان، المواصلات الداخلية المرافق المحلية، تحسين وحماية البيئة، الرياضة، الخدمات الدينية، خدمات إطفاء الحرائق والإنقاذ والدفاع المدني.....].
2. تقوم الإدارات المحلية بتنظيم أداء تلك الخدمات للمواطنين مع إشراك القطاعين العام والخاص ومنظمات المجتمع المدني في عمليات التنفيذ عن طريق نظام «التعهيد» المعروف بنظام «الشراكة بين القطاعين العام والخاص Public Private Partnership [PPP]».
3. إلغاء سيطرة وزارة التعليم العالي على الجامعات وتطوير قانون تنظيم الجامعات ليمنحها استقلالًا ماليًا وإداريًا وأكاديميًا، بحيث تتكفل الجامعة بجميع شئونها.
4. إلغاء وزارة البحث العلمي وإطلاق استقلال مراكز ومؤسسات البحث العلمي في ممارسة أنشطتها وفق رؤية المسئولين فيها، وتطبيق مفاهيم المساءلة والمحاسبة بالنتائج.
5. التحول إلى الانتخاب كوسيلة أساسية في اختيار المحافظين وقيادات الوحدات المحلية، ورؤساء الجامعات وعمداء الكليات، ورؤساء الهيئات العامة والأجهزة الحكومية على المستوى الوطني [جهاز التعبئة العامة والإحصاء، الجهاز المركزي للمحاسبات، الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة.....] مع تحديد القواعد والضمانات الكفيلة بمساعدة الناخبين في اختيار الأكفاء ذوي القدرة والمعرفة والوطنية ونقاء السيرة.

6. التحـول إلى نظـام الحكـم المحلي حيـث يكون للوحـدات المحليـة صلاحيات واسعة في تخطيط وتنفيذ مشروعات التنمية المحلية.
7. تطبيـق نظـم للتمويل المحلي والتشريع المحلي بما يؤكد قـدرة المحليات على أداء مهامهـا وواجباتها نحو مواطنيها، والتخلص من القيود والمعوقات التي تنشـأ من تدخلات السلطة المركزية.

التخطيط لتطبيق اللامركزية

إن التخطيط السـليم والتدرج المنهجي لتطبيق اللامركزية يؤدي إلى تحقيق نتائج إيجابية لصالح الوطن والمواطنين، تتمثل فيما يلي:

1. توسيع قاعدة المشاركة في بحث قضايا الوطن واتخاذ القرارات، ومن ثم استثمار طاقات المواطنين والاستفادة مما لديهم من خبرات وطاقات ذهنية وإبداعية.
2. تنويع الخبرات وطرح حلول وبدائل متنوعة لمواجهة المشكلات، والخروج من أسر الفكـر المركـزي المتوحد مع شـخص القائد أو المسـئول التنفيذي، والذي عادة ما يكون الزمن والمتغيرات قد تجاوزته.
3. تكوين كوادر متجددة وأجيال صاعدة من القياديين القادرين على تبوأ مناصب الحكم وتحمل مسئوليات المواقع التنفيذية.
4. تسريـع عمليـات التنميـة الوطنية عـلى المسـتويات المحلية وزيـادة القدرة على الكشـف عن المـوارد والثـروات الوطنية وإتاحـة الفرص لاسـتثمارها بسرعة حيـث تكـون القيادات مـن أصحاب السـلطة والقادرين على اتخـاذ القرارات قريبـين من تلك الموارد وعارفين بما يتحقق عن اسـتثمارها من مزايا وعوائد قد تكون في الغالب بعيدة عن إدراك أو اهتمام المستويات المركزية.

إن اتخـاذ بعـض القـرارات لتفويـض جانب مـن سـلطات الـوزراء المركزيين إلى المحافظـين وإن كان يمثـل خطـوة في الطريـق نحـو اللامركزية إلا أن ذلـك لن يحقق الطفرة المطلوبة في التنمية المحلية حيث لا يزال المحافظين –والمجالس الشعبية المحلية التي لم يتقرر حتى الآن موعد ولا إجراءات انتخابها –يفتقدون السيطرة على الأجهزة التنفيذيـة المحليـة التي تدين بالـولاء والطاعة للـوزارات المركزية التـي يتبعونها. من جانـب آخـر، فإن التحويلات من الوزارات المركزية تشـكل مـا يقرب من 90 ٪ من

إيرادات الوحدات المحلية، ومن ثم فإن الموارد المالية الذاتية للمحليات ضعيفة للغاية ولا تمكنها من بدء وتنفيذ مشروعات مهمة للتنمية المحلية، ويظل اعتمادها بالأساس عـلى ما تقرره الـوزارات المركزية من مشروعات لكل محافظة في دائرة نشـاطها بغض النظر عن احتياجات المحليات وتوجهات مجالسها الشعبية المنتخبة.

أن التحول نحو اللامركزية في الإدارة المحلية يقتضي توفير المقومات التالية:

1. إعطاء كل محافظة حق إعدادا وتنفيذ الموازنة الخاصة بها وتدبير مصادر التمويل من الموارد المحلية [الرسـوم ومقابـل أداء الخدمات وحصة في أرباح الشركات العاملـة في المحافظـة وعائـد اسـتثمار مشروعات التنميـة المحلية التـي تديرها المحافظـة ومـوارد صناديق الخدمـات والحسـابات الخاصـة]. وفي حالة عجز مـوارد المحافظة الذاتيـة عن الوفاء بمصروفاتها يتم سـداد إعانـة من الحكومة المركزية كرقم واحد «إعانة سد العجز»، ويتضاءل هذه الإعانة تدريجيا مع نمو الموارد المالية للمحافظة.
2. تفعيل نظام للتشريع المحلي بحيث يكون للمجالس الشعبية المحلية حق إصدار قوانين محلية تناسب ظروف واحتياجات المنطقة المحلية المعنية.
3. تفعيـل نظـام الموظـف المحـلي، بحيـث يكـون كل العاملـين في الجهـاز التنفيذي للمحافظة تابعين إداريًا وفنيًا للمحافظة وليسوا تابعين للوزارات المركزية المعنية، وبذلك تكون جميع الشئون الوظيفية للعاملين [التعيين، قياس الكفاءة، التدريب، الترقية والنقل والندب والإعارة، تقرير الحوافز والعلاوات والمكافآت، والتأديب وإنهاء الخدمة] من سلطات الجهاز الإداري المحلي المختص.
4. تحويـل كافة مشروعات التنمية المحلية التي تقـوم بها أجهزة الإدارة المحلية إلى القطاعين الأهلي والخاص، واكتفاء الإدارات المحلية بالمتابعة والمساندة.

إن الغايـة مـن تطويـر نظـام الإدارة المحليـة والتحـول بـه نحـو اللامركزية هي تخفيض سـيطرة الحكومة المركزية على شـئون المحليات التي يكون مواطنيها أعرف بمشـكلاتها ويجـب أن يكون للأجهزة الإدارية ومقدمـي الخدمات بها الصلاحيات الكافية لإدارة شـئونهم باسـتقلال يتناسـب مع طبيعة الظروف المحليـة التي تتباين مـن محافظـة لأخرى ولا يسـتقيم معهـا فرض ذات النظـم والإجـراءات والقواعد

التي تحددها الحكومة المركزية على جميع تلك المحافظات والوحدات المحلية. كما أن إدخال درجة من التنافسية بين المحافظات والوحدات المحلية – بما يستتبع ذلك من تمكينها من الأداء واتخاذ القرارات – يعتبر حالة صحية من أجل تحسين مستوى الأداء وتقديم أفضل الخدمات للمواطنين.

ومن جانب آخر، نرى أن التحول نحو نظام ديمقراطي لتعميق اللامركزية، يحقق مزية إشراك مؤسسات المجتمع المدني بالمحليات في التعاون مع السلطات المحلية المنتخبة لتسريع عمليات التنمية المحلية بشكل يفوق ما يمكن للسلطة المحلية المعينة تحقيقه في ظل النظام الحالي.

ونرى ضرورة تفعيل نظام الأقاليم التنموية الذي جاء به «المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية حتى 2052» الذي كان حصيلة جهد الهيئة العامة للتخطيط العمراني واعتمده مجلس الوزراء في يونيو 2011، خاصة تحديد الأقاليم التنموية العشر وإعادة ترسيم حدود المحافظات التي حددها هذا المخطط. لتحقيق التكامل والتناسق بين عمليات ومشروعات التنمية المتكاملة فيما بين المحافظات التي يتكون منها كل إقليم تنموي.

إن التطوير الديمقراطي لنظام الإدارة المحلية بالتحول نحو النمط اللامركزي يستهدف بالدرجة الأولى إطلاق عملية التنمية المحلية ودفعها في سبيل تحقيق أعلى مستويات الاستثمار الفعال للموارد المحلية والطاقات والقدرات البشرية لمواطني مصر في مختلف أرجائها من دون انتظار أن تتذكر الحكومة المركزية إدراج بعض المشروعات هنا وهناك بشكل عفوي. ولعلنا نتأمل الإهمال الشديد الذي لاقته محافظات صعيد مصر لسنوات طوال من جانب الدولة التي انصرفت جهودها بالأساس للمشروعات التنموية في حضر مصر وتغافلت تمامًا عن تخطيط التنمية وتوزيع مشروعاتها بعدالة بين أقاليم مصر، وكانت النتيجة تفاقم مستويات الفقر في صعيد مصر وانتشار البطالة بين أبنائه، ومن ثم ما كان من تفجر حالات العنف لفترة كانت من أسوأ ما شهدت مصر في تاريخها القريب. وليس يخفى على أحد أن ما يبدو من هدوء وانحسار للعنف والجماعات المتشددة لا يعني انتهاء المشكلة طالما كان الفقر وسوء توزيع الثروة وانعدام تكافؤ الفرص سائدًا، وطالما كان صعيد

مصر وغيره من المحافظات سيئة الحظ البعيدة عن اهتمام الدولة قائمًا. ويصدق نفس الأمر بالنسبة لسيناء وتراجع معدلات تنفيذ المشروع القومي لتنميتها وما يؤدي إليه ذلك من مشكلات.

أفضلية التحول إلى نظام للحكم المحلي

نرى أنه في عصر انتشار المد الديمقراطي في معظم أنحاء العالم، ومع تسارع التقنية والمعلومات وثورة الاتصالات، يصبح المطلوب والمحتم أن يتم التحول نحو نظام لا مركزي يتوافق مع أسس الديمقراطية ويمنح السلطات المحلية قدرًا وافرًا من الاستقلال المالي والإداري بما يتيح لها القدرة الأكبر في دفع التنمية المحلية وعلاج مشكلات التخلف الاقتصادي والاجتماعي على المستويات المحلية، ويطلق الطاقات المحلية للتنمية والتطوير وحل مشكلات الناس بقرار محلي.

بالاعتماد على نص المادة 176 المشار إليها يمكن تفسير الرؤية في الدستور الجديد أنه ورغم عدم استخدامه تعبير «الحكم المحلي» إلا الزم الدولة بأن تكفل دعم اللامركزية الإدارية والمالية والاقتصادية، كما الزم المشرع السلطة التشريعية وهي جزء من الدولة بإصدار قانون ينظم وسائل تمكين الوحدات الإدارية من توفير المرافق المحلية، والنهوض بها، وحسن إدارتها، ويحدد البرنامج الزمني لنقل السلطات والموازنات إلى حدات الإدارة المحلية».

أن ثمة موضوعات محورية لا بد من التعامل معها في هذا السياق يأتي في مقدمتها إعطاء المجالس المحلية حق التشريع في الأمور المحلية، وإقرار مبدأ التمويل المحلي ومنح المستوى المحلي سلطة اتخاذ القرار في إعداد الموازنات وتقرير مصادر الإيرادات وأوجه الإنفاق، وتفعيل مفهوم «الموظف المحلي» والقضاء على الازدواجية التي يعاني منها العاملون في مديريات الخدمات حيث يخضعون للسلطة المحلية والوزارة المركزية في آن واحد. ثم قضية أسلوب اختيار المحافظين ورؤساء الوحدات المحلية والتحول عن أسلوب التعيين المركزي إلى أسلوب يقوم على حق المواطنين في الاختيار، وقد تركت المادة 179 من الدستور تقرير شروط وطريقة تعيين هؤلاء وتحديد اختصاصاتهم إلى القانون.

الفصل الخـــامس عشـــر

برنامج التطوير التعليمي الشامل

مقـــدمـــة

يتعـرض التعليم في مصر لحالة شـديدة من النقد المجتمعـي وتتصاعد حدة عدم الرضـا عن نظمه وآلياته ومخرجاته على كافة المسـتويات. ومن أخطر النتائج المترتبة عـلى هذا التدهور في المنظومـة التعليمية والتي قد تكون أيضًا من أسـبابه تغير نظرة المواطنـين إلى التعليـم من كونـه مصدرًا للعلـم والمعرفة وتمكين الفرد من اكتسـاب المهارات اللازمة لمواجهة متطلبات الحياة العملية، إلى اعتباره وسـيلة للحصول على شـهادة تعتبر مسـوغًا للتعيين في وظيفـة حكومية أو أداة للبحث عـن وظيفة خارج البلاد. وبذلك تدنت نظرة المواطنين إلى المؤسسـات التعليمية -خاصة الرسـمية أو الحكومية -وشاعت بينهم ظواهر سلبية تستهدف تعويض ما يستشعرونه من نقص في تلـك المؤسسـات مثل الـدروس الخصوصيـة والغش في الامتحانـات والذي قد يتخذ شكلًا جماعيًا.

1. نقاط الضعف في المنظومة التعليمية في مصر

وقد تجلى فقدان المواطنين خاصة من الطبقات العليا وفريق من الطبقة الوسـطى للثقة في مؤسسـات التعليم الرسـمية في زيادة إقبالهم على إلحاق أولادهم بالمدارس والمعاهد العليا والجامعات الخاصة. وشاع الإقبال على ما يسمى «مدارس اللغات» التـي يجري التعليم فيها بلغـة أجنبية وبعضها يقدم المناهج التعليمية الأجنبية المؤدية للحصـول عـلى شـهادات أجنبيـة مثـل الشـهادة البريطانيـة والدبلومـة الأمريكية والشهادة الألمانية والكندية وغيرها.

كذلك يتجلى تدني المستوى التعليمي في افتقاد المؤسسات التعليمية لأي صلات ذات معنى مع المجتمع المحلي، وبذلك تصاعدت حدة الفجوة بين ما يقدمه النظام التعليمي من مناهج ومقررات وبين ما تحتاجه مؤسسات المجتمع ومتطلبات الاحتياجات المهنية المعاصرة.

ويسود النظام التعليمي المصري الآن مجموعة من الظواهر غير الصحية تتركز في غلبة الدراسات النظرية في التعليم الثانوي العام وفي الجامعات والمعاهد العليا، وتفاقم الثنائيات التعليمية حيث يوجد جنبًا إلى جنب تعليم رسمي/ تعليم خاص، تعليم عام/ تعليم فني، تعليم وطني/ تعليم أجنبي، تعليم مدني/ تعليم ديني.

إن تدني مستوى جودة المنظومة الوطنية للتعليم هو أحد أبرز ملامح الهم الوطني العام والشغل الشاغل لملايين الأسر المصرية التي تعاني من مشكلات عدم قدرة المنظومة الحالية على الوفاء بمتطلبات تعليم أبناءها بمستوى الجودة والجدية المأمولة، لما يسببه من قلق ألا يحقق هؤلاء الأبناء المجموع المناسب في امتحان شهادة الثانوية العامة مما يهدد فرصهم في الالتحاق بالجامعات، وترتب على تلك المخاوف الناشئة من تجمد وضعف كفاءة منظومة التعليم الوطنية نتائج خطيرة بالنسبة لفكرة التعليم في ذاتها، فضلًا عن تأثيراتها السالبة على الاقتصاد والمجتمع. وتتمثل أهم تلك التأثيرات السالبة فيما يلي:

1. انصراف الطلاب عن الانتظام في الدراسة بالمدارس وتحولهم إلى طلب المعونة من مدرسيهم أو آخرين غيرهم يمارسون تجارة «الدروس الخصوصية» في المنازل وغيرها من أماكن يتجمع فيها الطلاب لتلقي الدروس التي انصرفوا عنها في المدارس وأهملها المدرسون أنفسهم لانشغالهم بالتدريس خارج منظومة التعليم الرسمية،
2. انحصار مفهوم التعليم لدى الطالب المصري بل والمجتمع المصري بأسره في قضية مجموع الدرجات في امتحان الثانوية العامة حيث هو المعبر إلى الكليات الجامعية، ومن ثم لم يعد التعليم مطلبًا ثقافيًا لبناء الإنسان وتكوين قدراته المعرفية وتنمية آلياته في السعي للمعرفة وتوظيفها بما يعود عليه والمجتمع بالمنفعة، بل أصبح التعليم مجرد استحواذ على بطاقة مرور إلى الجامعة لدراسة

أي مجال يتيحه للطالب المجموع الذي حصل عليه في اختبار الثانوية العامة، وبغض النظر عن توجهاته ورغباته وقدراته الفكرية واهتماماته العملية،
3. أدى انصراف المعلمين عن واجباتهم المدرسية وتقبل أولياء الأمور لهذا الواقع الجديد، بل ومساهمتهم في تكريسه إلى إهمال مقومات العملية التعليمية ليس فقط في المدارس ولكن حتى في تلك الدروس الخصوصية والتي تتم في ظروف غير مناسبة لا من حيث أماكن انعقادها أو مواعيدها فكثير من تلك الدروس تنعقد في ساعات متأخرة من الليل نظرًا لانشغال المدرسون في حلقات تدريسية مستمرة لا تنقطع،
4. انتقلت سلبيات التعليم قبل الجامعي إلى الجامعات والمعاهد العليا من خلال الطلاب الملتحقين بها بكل ما يحملوه معهم ون قيم وإمكانيات وقدرات محدودة على التعلم، واستمرت عدوى الدروس الخصوصية لتنتشر في مؤسسات التعليم الجامعي والعالي حيث يفتقد الطلاب القدرة على التعلم الذاتي واكتسبوا عادة الاعتماد على من يلقنهم المادة العلمية مبسطة ومختزلة في عناصر محدودة يحفظونها عن ظهر قلب ثم يتخلصون منها في أوراق الاختبارات من دون أن يبقى منها أي أثر يسهم في تطوير قدراتهم الذهنية وبناء شخصياتهم.
5. تخلف مناهج التعليم عن متابعة التطورات العلمية والمعرفية المتجددة وتراجع مستويات تأهيل المعلمين سواء في التعليم قبل الجامعي أو التعليم الجامعي.
6. تخلف تقنيات التعليم في المدارس والمعاهد العليا والجامعات عن ملاحقة التطورات التقنية في مجالات الاتصالات والمعلومات ويندر استخدام نظم التعليم المستندة إلى الحاسب الآلي وشبكة الانترنت.

2. التقييم العام لكفاءة منظومة التعليم في مصر

إن المحصلة الأساسية لأي محاولة موضوعية لتقييم الواقع التعليمي المصري سواء في التعليم قبل الجامعي أو التعليم العالي والجامعي هي تضاؤل قدرة وكفاءة النسق التعليمي السائد وتخلفه عن المستويات والمعايير الدولية وحين المقارنة بغيره من النظم التعليمية في الدول المتقدمة وكثير من الدول النامية الناهضة.

والأمر الأخطر أن نظم التعليم تكاد تكون منعزلة عن الواقع المجتمعي ولا تشارك بأي جهد في مقاومة الإرهاب والدعوات التكفيرية المتسترة بالدين، ولا

يكاد يوجد أي أثر لمساهمة التعليم في بناء الشخصية السوية للمواطن المصري، وتكاد الأنشطة الثقافية والفنية والتربوية فضلًا عن الأنشطة الرياضية تختفي من مناهج واهتمامات منظومة التعليم المصري.

3. رؤية لتطوير المنظومة الوطنية للتعليم

يتطلب تطوير واستمرار فعالية المنظومة التعليمية توفير مقومات رئيسية من إستراتجيات وتوجهات وطنية تحدد الأولويات وترتب ممارسات الدولة وطوائف المجتمع المتعددة في منظومة التعليم. كما تحتاج جهود تطوير وتحقيق استمرارية فعالية نظم التعليم أن تتوفر الموارد البشرية المدربة ذات الكفاءة والقدرة على ممارسة مختلف الأنشطة التعليمية والتربوية، والتقنيات التعليمية والتربوية الحديثة، والأجهزة والمعدات اللازمة للعمليات التعليمية على اختلاف أنواعها، فضلًا عن الإمكانيات المادية والتجهيزات التعليمية. ويكون توفر الموارد المالية عنصرًا ضروريًا لتدبير تلك الاحتياجات بالكميات ومستويات الجودة المناسبة لحجم ومعدلات الطلب المجتمعي على الخدمات التعليمية والتربوية.

ولكن تظل الحقيقة الأساسية أن توفر الموارد المالية والبشرية والمادية والتقنية وإن كان شرطًا ضروريًا لقيام نظام متميز للتعليم في المجتمع، إلا أن ذلك ليس شرطًا كافيًا، إذ أن توفر عنصر الإدارة العلمية للمنظومة التعليمية يمثل الحلقة الحيوية في نجاحها والوصول بها إلى المستويات المعتمدة في نظم التعليم العالمية.

تتحدد الرؤية المقترحة لتطوير التعليم على أساس ضرورة التعامل مع المنظومة التعليمية بكامل عناصرها وليس التركيز فقط على بعضها -كالثانوية العامة -وذلك بهدف تحقيق التكامل والترابط بين عناصر المنظومة، ومن ثم توظيف الموارد المتاحة بأفضل أسلوب لتحقيق المتطلبات التالية:

1. ترابط عمليتا التعليم والتعلم على مدى حياة الإنسان، والأخذ بمفهوم «التعلم مدى الحياة»، ومن ثم ضرورة تمكين وسائل وفرص التعليم المستمر والمتجدد وعدم الانحصار في سنوات الدراسة النظامية أو ما يعرف ب «التمدرس».
2. مواكبة نظم وآليات ومناهج التعليم والتعلم للتطورات العلمية والمعرفية وضمان التواصل بين خريجي المنظومة التعليمية ومصادر المعرفة المتجددة.

3. حفز عناصر المنظومة التعليمية للمشاركة في حركة التطوير المعرفي والإضافة إلى الرصيد الإنساني المتجدد من العلوم والمعارف.
4. أن تتكامل في نظم ومناهج وآليات التعليم القدرة على تدريب الإنسان للوصول إلى المعرفة بصورة مستقلة، أي دعم قدرات التعلم الذاتي. كما يجب أن يسهم التعليم في بناء المهارات الفكرية للإنسان من حيث القدرة على النقد، والإبداع وتحليل المشكلات ومهارات التفكير الخلاق.
5. الربط بين تكوين المعرفة النظرية والمعرفة التطبيقية حتى يستطيع المتعلم استثمار معارفه في حل المشكلات وأداء متطلبات الأعمال التي يعهد بها إليه.
6. توافق ما يقدمه النظام التعليمي من خدمات تعليمية وتربوية مع مطالب ورغبات واحتياجات المستفيدين من تلك الخدمات.
7. استثمار المنظومة التعليمية لكافة الفرص العلمية والمنجزات التقنية وفرص التأهيل والتدريب والموارد الموجودة في المجتمع، والحرص على التفاعل الوثيق والارتباط التام بين النظام وبين المجتمع وتطوراته.
8. تناسب الموارد المتاحة للمنظومة التعليمية مع الأنشطة والعمليات المختلفة التي يجب على المنظومة مباشرتها حتى تحقق الأهداف المناسبة لاحتياجات المستفيدين.
9. مشاركة أصحاب المصلحة في المنظومة التعليمية وتوجيه فعالياتها وتصحيح مسارها إن انحرفت عن تقديم الخدمات اللازمة لهم بمستويات الجودة والكفاءة المرغوبة.
10. توضيح دور أصحاب المصلحة في تقييم مستوى جودة وكفاءة المنظومة التعليمية، ومن ثم بناء مجموعة من المعايير والآليات التي توضح مدى نجاحها في تحقيق أهدافها بالقياس إلى رغبات المستفيدين، وبالمقارنة بمستويات الأداء والإنجاز في نظم التعليم الأكثر تقدمًا وتطورًا.

4. ترابط عناصر المنظومة الوطنية الجديدة للتعليم

إن المنظومة الوطنية للتعليم تضم مجموعات متنوعة من المؤسسات والهيئات ينبغي أن يتم التنسيق والترابط بينها، وهي:

1. الجهات الحكومية المسئولة عن إدارة المنظومة الوطنية للتعليم وهي مركزة في وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي وما يتبعها من مجالس عليا للجامعات والمعاهد العليا والمجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعي. وهاتين الوزارتين ومجالسهما هما القائمتين على تنظيم المنظومة التعليمية ووضع الضوابط لممارسة مختلف وظائفها، وإصدار التراخيص بإنشاء المؤسسات التعليمية وإجازة الممارسين لمختلف المهن التعليمية والتربوية، ومتابعة وتقويم مستوى التعليم العام ورصد الاحتياجات والتخطيط لتطوير المنظومة التعليمية واستكمال مقوماتها، وحفز وتشجيع القائمين عليها من القطاعات الحكومية والخاصة والأهلية، وفرض الجزاءات وتوقيع العقوبات على المخالفين لقواعد النظام وآدابه وأخلاقيات المهن التعليمية والتربوية وحقوق الطلاب وذويهم.
2. اللجان المختصة بالتعليم في المجلس التشريعي [النواب] وغيره من الهيئات ذات العلاقة،
3. مقدمو الخدمات التعليمية والتربوية من مدارس ومعاهد ومراكز تقدم برامج التعليم ما قبل الجامعي، والجامعات والمعاهد العليا ومؤسسات التعليم العالي،
4. كليات التربية وغيرها من الكليات التي تساهم في تكوين وإعداد المعلمين وخبراء التعليم والتربويين ومساعديهم من فنيي المختبرات والأنشطة الفنية والرياضية والثقافية وغيرهم من العناصر البشرية في المنظومة التعليمية والتربوية. وكذا جهات التدريب والتنمية المستمرة لأعضاء المهن التعليمية ومساعديهم.
5. أعضاء هيئات التدريس من مختلف التخصصات والمستويات، وأعضاء هيئات الإدارة في المؤسسات التعليمية،
6. أعضاء الهيئات التعليمية المساعدة المختصة في تطبيق تقنيات التعليم مثل محضري المعامل ومدربي الحاسب الآلي وأخصائيي التربية البدنية والأنشطة الرياضية بالمدارس والمعاهد،
7. هيئات المجتمع المدني ذات العلاقة بالمنظومة التعليمية من جمعيات أهلية ومؤسسات علمية واستشارية تقدم خدماتها من أجل تطوير التعليم ومساندة القائمين عليه،

8. المؤسسة الإعلامية ذات التأثير والاهتمام بالعملية التعليمية والمعبرة عن الرأي العام ومدى رضائه عن مخرجات المنظومة التعليمية،
9. مجتمع الأعمال الذي يمثل المتلقي لمخرجات المنظومة التعليمية،
10. النقابات المهنية التي تضم أعضاء المهن التعليمية والتربوية،
11. مراكز وهيئات الاعتماد والجهات الاستشارية وبيوت الخبرة في مجالات المنظومة التعليمية ومتطلباتها وتقنياتها.

وليس من شك أن من أهم نقاط الضعف في هذه المنظومة هي التباعد وعدم التواصل الفكري والإداري ولا العلمي بين تلك العنصر التي يفترض فيها التكامل والتناسق والتناغم حتى تحقق الأهداف التعليمية والتربوية والوطنية التي يتطلع إليها الوطن.

5. محاور تطوير المنظومة الوطنية للتعليم

تحقيقًا للتكامل ووحدة الأهداف وترشيد الموارد وتطوير الأداء، يقترح الإجراءات التالية:

1. دمج وزارات التربية والتعليم، والتعليم العالي، والثقافة في وزارة واحدة تعني بتعليم وتثقيف وتنشئة المواطن وبناء شخصيته على قيم المواطنة والابتكار والتعلم الذاتي.
2. مراجعة وتقييم خصائص ومستويات كفاءة العناصر الحاكمة للتعليم والتي تشمل ما يلي:
   - مفهوم التعليم ورسالته وغاياته الإنسانية والمعرفية.
   - مدى إتاحة التعليم للراغبين والمستحقين له [تكافؤ الفرص التعليمية].
   - هيكل النظام التعليمي ومستوياته وتنويعاته.
   - بنية الإدارة التعليمية والنمط السائد فيها من حيث المركزية/ اللا مركزية.
   - نظام ومصادر وآليات تمويل التعليم.
   - مناهج التعليم وآليات تطويرها وتقييمها.
   - هيكل الموارد البشرية المتخصصين في التعليم مع التركيز على المعلمين وأساليب تكوينهم وتدريبهم وحفزه وتقييم أداءهم.
   - نظم التعليم الموازية للتعليم الرسمي.

- مـدى اسـتقلال المنظومـة التعليمية ومسـتوى الحريـة الإداريـة والأكاديمية لمؤسسات التعليم قبل الجامعي العامة والخاصة.
- مـدى اسـتقلال المنظومـة التعليمية ومسـتوى الحريـة الأكاديميـة والإدارية والماليـة للجامعـات والمعاهـد العامـة، ومـدى تمتعهـا بمميـزات الجامعات والمعاهد الخاصة.
- البحث العلمي وخدمة المجتمع في مؤسسات التعليم الجامعي.
- مخرجات المنظومة التعليمية ومؤشرات قبول المجتمع لها.

3. وضـع خريطـة شـاملة تحـصر المؤسسـات التعليميـة والتربوية القائمـة وتحدد الفجوات [أي العناصر الغائبة في المنظومة] التي تفصلها عن المنظومة الأمثل.
4. وضع برامج محددة لاستكمال العناصر الغائبة في المنظومة الوطنية للتعليم ومن أهمها ما يلي:

- الخطة الوطنية لتأكيد الجودة في مؤسسات المنظومة التعليمية وجعل الالتزام بهـا أولويـة متقدمة، ونشر مفاهيم الجـودة في كافة المسـتويات والأصعدة في مجالات المنظومة التعليمية،
- تطويـر نظـم الاعتـماد Accreditation والترخيـص Licensure ومنـح الشـهادات الدالـة عـلى التأهيـل Certification لجميـع مقدمـي الخدمـات التعليمية من الأفراد والمؤسسـات العامـة والخاصة، والنص على أن الالتزام بالـشروط والمعايير الواردة في تلك النظم جزء لا يتجزأ من سياسـات ونظم الجودة في تلك المؤسسات،
- الخطـة الوطنية للتطويـر العلمي والتقني في مؤسسـات المنظومـة التعليمية، وجعـل هذا التطوير جزء أسـاسي في الممارسـة الفعلية لتلك المؤسسـات وفي هياكلها البشرية وأساليب تقديم الخدمات، ونظم وآليات تشجيع المؤسسات العلميـة والجامعات ومراكز البحـث العلمي والاتحـادات والنقابات المهنية ذات العلاقة على المشاركة في تطوير وتحسين برامج إدارة المنظومة التعليمية.
- الخطة الوطنية لإعادة صياغة المناهج والمقررات في كافة البرامج والمستويات التعليمية بما يعكس التطور العلمي والقيم والاحتياجات المجتمعية ويستثمر تقنيات التعليم الأكثر تطورًا، وبما ينمي القدرات الفكرية للطلاب،

- البرامـج الوطنيـة لتأكيـد القيـم والأخلاقيـات المهنيـة في مجـالات المنظومة التعليمية،
- الخطـط المتكاملـة لتنمية القيـادات الإداريـة في المجـالات التعليمية وتأهيل مديري تلك المؤسسـات والمسـئولين في مواقـع الإدارة وتخصصاتها المختلفة بها على أسس وأساليب الإدارة الحديثة،
- الخطط والبرامج الشـاملة لتوفير فرص التدريب والتنمية والتعليم المسـتمر لمختلف المهن التعليمية والتربوية،
- نظـم الحوافـز الإيجابيـة والسـلبية لعنـاصر المنظومـة التعليميـة مـن الأفراد والمؤسسـات، وإدارة نظم الحوافز بموضوعية تامة وبترابط مع نظم الاعتماد وقياس جودة الأداء.

6. الآليات المقترحة لتنفيذ برنامج تطوير المنظومة الوطنية للتعليم

1. إنشـاء هيئـة وطنيـة مسـتقلة للتعليـم والثقافـة تضـم خـبرات علميـة في نظم وتقنيـات التعليـم والتربية، كما تضم ممثلين لأصحـاب المصلحة في التعليم من أولياء الأمور وأعضاء الهيئات التدريسـية والإدارة التعليمية في مراحل التعليم المختلفـة، وكذلك ممثلين للطلاب ومنظمات الأعمال ومنظمات المجتمع المدني، وتختص هذه الهيئة بما يلي:

1.1. وضـع الرؤية العامة والفلسـفة الوطنية للتعليم والمبادئ الرئيسـية التي توجه فعالياته،

1.2. تصميم الإسـتراتيجية الوطنية للتعليم شـاملـــــة مسـتوياته المتعددة [التعليم الأسـاسي وقبل الجامعي، والتعليم الجامعي والعالي] وإقرارها في اسـتفتاء شـعبي حقيقي، ثم توثيقها في مجلس النواب باعتبارها وثيقة وطنيـة لا يجب أن يمسـها تغيـير أو تعديـل إلا بناء على اسـتفتاء مماثل، بحيـث تكـون اسـتراتيجية التعليم بعيدة عـن الشـطحات والتحيزات الشخصية لوزراء التعليم المتعاقبين.

1.3. تصميـم الهيكل التعليمي الرئيسي من حيث المراحل وعدد سـنوات كل مرحلة والبناء العام للمؤهلات العلمية وعلاقاتها المتداخلة.

1.4. تحديد أسس ومحاور بناء المناهج وفلسفة التعليم وتكوين الطلاب بما يتوافق والتوجهات الوطنية ومبادئ الديمقراطية وحقوق المواطنة للإنسان المصري.

1.5. وضع المعايير الرئيسية للتعليم شاملة المؤسسة التعليمية وعناصرها المختلفة، وشروط وإجراءات الترخيص بإنشاء وتشغيل المؤسسات التعليمية ومقوماتها الرئيسية.

1.6. وضع معايير وتقنيات تقييم جودة المؤسسات والبرامج والمناهج التعليمية ومخرجات المنظومة الوطنية للتعليم، وشروط وإجراءات منح الاعتماد.

2. وفي ضوء التنظيم المقترح للمنظومة الوطنية للتعليم الذي يقوم على توحيد وزارتي التعليم والتعليم العالي مع وزارة الثقافة في وزارة واحدة تختص بالإشراف على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتعليم والثقافة باعتبارهما رافدين مكملين في مهمة التنمية البشرية للمواطن المصري تصبح وزارة التعليم والثقافة الموحدة هي أداة تنفيذية تقوم على تطبيق الرؤية الجديدة للمنظومة التعليمية وتفعيل قانون التعليم من دون أن يكون لها تعديل أو تبديل أي منهما.

3. إصدار قانون شامل للتعليم بناء على اقتراح الهيئة الوطنية للتعليم والثقافة يترجم مبادئ وأسس وأهداف الإستراتيجية الوطنية للتعليم ويحدد اختصاصات ومسئوليات كل من عناصر المنظومة الوطنية للتعليم، ويقنن الضوابط والمعايير التي تضمنتها وثيقة الاستراتيجية.

4. تفعيل الهيئة الوطنية لضمان جودة التعليم والاعتماد لمراقبة مستويات الجودة في عناصر المنظومة الوطنية للتعليم واتخاذ إجراءات منح الاعتماد للمؤسسات والبرامج التي تستوفي الشروط، وكذا سحب الاعتماد حين مخالفة شروطه. وفي هذا السياق تتخذ الاجراءات التالية:

4.1. تمنح المؤسسات التعليمية العامة والخاصة من الجامعات المعاهد العليا مهلة مدتها عامين من بدء تنفيذ الرؤية الجديدة للمنظومة التعليمية لاستكمال مقومات ومتطلبات التأهل للحصول على الاعتماد.

4.2. تمنح المؤسسات التعليمية العامة والخاصة في التعليم قبل الجامعي مهلة مدتها خمسة أعوام من بدء تنفيذ الرؤية الجديدة للمنظومة التعليمية لاستكمال مقومات ومتطلبات التأهل للحصول على الاعتماد.

4.3. يمكن للمؤسسات التعليمية المتميزة التقدم بطلبات الفحص والاعتماد قبل نهاية المهلة المحددة.

4.4. بالنسبة للمؤسسات التعليمية التي توفق للحصول على الاعتماد خلال المهلة تقوم وزارة التعليم الموحدة بتجديد الترخيص الذي يسمح لها باستقبال الطلاب ومباشرة العملية التعليمية وكافة الأنشطة البحثية وخدمات المجتمع، وذلك للفترة التي يسري فيها قرار الاعتماد. على أن يجدد الترخيص إذا نجحت المؤسسة التعليمية في الحصول على تجديد الاعتماد، وهكذا يكون الترخيص بمباشرة النشاط التعليمي والبحثي وكافة أنشطة المؤسسة التعليمية مرهونا باستمرار حصولها على الاعتماد.

4.5. بالنسبة للمؤسسات التعليمية التي تفشل في استكمال مقومات التأهل للاعتماد أو تتقدم بطلب الاعتماد وتفشل في اجتياز المراجعات والإجراءات المحددة من قبل هيئة ضمان الجودة والاعتماد، فإن وزارة التعليم الموحدة تمنحها مهلة إضافية بحسب ما تقرره هيئة ضمان الجودة والاعتماد، فإن استطاعت المؤسسة اجتياز متطلبات الاعتماد يتم تجديد الترخيص لها من وزارة التعليم الموحدة.

4.6. وفي حالة رفض طلب الاعتماد، تمنح المؤسسة التعليمية فرصة أخيرة لمعاودة محاولة الحصول على الاعتماد في خلال المدة الممنوحة لها من هيئة ضمان الجودة والاعتماد. فإن نالت الاعتماد يتم تجديد الترخيص من وزارة التعليم الموحدة.

4.7. في حالة رفض طلب الاعتماد للمرة الثانية يتم سحب الترخيص وتمنع المؤسسة التعليمية من مباشرة أي نشاط تعليمي أو بحثي أو في نطاق خدمة المجتمع.

4.8. في الحالة التي توقف المؤسسة التعليمية عن مباشرة نشاطها، تتولى وزارة التعليم الموحدة تحويل الطلاب كل بحالته الدراسية إلى مؤسسات تعليمية معتمدة في النطاق الجغرافي للطلال كلما أمكن.

4.9. لا تعاود المؤسسة التعليمية الموقوفة التقدم بطلب الاعتماد إلا بالشروط المحددة في قرار هيئة ضمان الجودة والاعتماد برفض الاعتماد السابق تقديمه.

في جميع الأحوال السابقة التي تفشل المؤسسة التعليمية في اجتياز متطلبات الاعتماد خلال مهلة العامين المشار إليها في البند 4.1 توقع عليها جزاءات بتقليص أعداد لطلاب المسموح لها بقبولهم حسب ما ينص عليه قانون التعليم الموحد.

5. يشترط النص في قانون الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد على عدم الاستعانة مطلقًا بأعضاء هيئات التدريس وأعضاء الهيئات الأكاديمية العاملين في المؤسسات التعليمية ولو بطريق الندب أو الإعارة، في أعمال فحص طلبات الاعتماد وإجراء المراجعات المنصوص عليها من أجل التحقق من استكمال معايير الجودة والتأهل للحصول على الاعتماد وذلك ضمانًا للشفافية ومنع تضارب المصالح ودرئا لشبهات الفساد. وعلى الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد إنجاز ما يلي للتمكن من مواجهة طلبات الحصول على الاعتماد من جميع المؤسسات التعليمية في المدة المقررة:

5.1. إعداد وتنفيذ خطة استراتيجية لتكوبن الموارد البشرية وتدريب الخبراء والمتخصصين في كافة الأنشطة المتعلقة بفحص ومراجعة مدى استكمال المؤسسات التعليمية لمتطلبات التأهل والحصول على الاعتماد، على أن يتم ذلك في خلال مهلة العامين الممنوحة للمؤسسات التعليمية.

5.2. أن تبادر إلى إبرام اتفاقيات تعاون مع هيئات مماثلة معترف بها في دول عربية وأجنبية للمساعدة في إنجاز ما يطلب منها من عمليات فحص ومراجعة واعتماد.

5.3. دراسة وإعلان تكلفة التعامل مع الهيئة شاملة الزيارات والمراجعات حتى الحصول على الاعتماد والتي تتحملها المؤسسات التعليمية المعنية.

6. يلغى المجلس الأعلى للجامعات والمجلس الأعلى للجامعات الخاصة والأهلية والمجلس الأعلى للمعاهد العليا، وتحل الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد محل المجالس الملغاة في كل ما يتعلق بضوابط وقواعد تكوين هيئات

التدريس ومعاونيهم، وكل ما يتصل بقواعد الترقية وذلك وفق ما ينص عليه قانون التعليم.

7. تنشأ مجالس تنسيقة بين وحدات منظومة التعليم الوطنية:

7.1. مجلس أعلى لرؤساء الجامعات العامة والجامعات الخاصة والأهلية

7.2. مجلس أعلى لرؤساء المعاهد العليا العامة والخاصة

7.3. مجلس أعلى للتعليم قبل الجامعي

وينظم القانون تشكيل تلك المجالس ويحدد اختصاصاتها وطريقة اختيار رؤساءها.

8. يجري الفصل بين دور وزارة التعليم باعتبارها قائمة على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للتعليم والثقافة وبين تقديم الخدمات التعليمية ذاتها، حيث تتولى المؤسسات التعليمية العامة والخاصة والأهلية على اختلاف مستوياتها تقديم الخدمات التعليمية وفق المعايير والبرامج والتوجهات التي تحددها الهيئة الوطنية للتعليم وقواعد قانون التعليم وذلك حسب نظام «التعهيد» السابق الإشارة إليه. وتقوم وزارة التعليم أو الوحدات المحلية المختصة بشراء أماكن للطلاب الذين يستوفون شروط الحصول على «منحة تعليمية» من الدولة، وفي هذا السياق تتولى الوزارة أو الوحدة المحلية سداد الرسوم التعليمية للمؤسسات التي يتم التعاقد معها لتسكين طلاب المنح التعليمية.

9. يلغي نظام مكتب التنسيق بين الطلاب الحاصلين على شهادة الثانوية العامة، وتعلن الجامعات في وقت تحدده وزارة التعليم عن «شروط القبول» بيها في مختلف التخصصات، شاملة الحد الأدنى من درجات الثانوية العامة والاختبارات العلمية والشخصية واختبارات القدرات وغيرها مما يتناسب مع كل تخصص.

10. يتقدم الطلاب الراغبون في الالتحاق إلى الجامعات المختلفة وتتم إجراءات الاختيار والقبول بمعرفة الجامعات المعنية، وتعلن نتائج القبول على مواقع تلك الجامعات في شبكة الإنترنت.

11. في جميع الأحوال، تكون عمليات القبول وإجراءاتها ونتائجها تحت إشراف ورقابة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد وتؤخذ ممارسات كل

جامعة ومدى التزامها بشروط القبول المعلنة في الاعتبار حين فحص طلبات الاعتماد أو حين تجديده.

7. إدارة المنظومة التعليمية على المستوى الوطني

تتولى «الهيئة الوطنية للتعليم» مباشرة المهام الاستراتيجية التالية:

1. تحديد الغايات والأهداف الإستراتيجية التي تحقق مطالب المجتمع في توفير مستوى من الخدمات التعليمية والتربوية يتسم بالكفاءة والجودة والاقتصاد.
2. تصميم الصورة الكلية المستهدفة للمنظومة التعليمية لخدمة الاحتياجات الحالية في المجتمع، وإعداد الخطط المستقبلية لتطويرها وتنمية قدراتها بما يتوافق وتوقعات زيادة الطلب على تلك الخدمات وتنوع الاحتياجات وتغيرها مع حركة المجتمع وتطلعات أفراده وطوائفه. والمعنى المقصود هنا أن تضمن «الهيئة الوطنية للتعليم «دراسة كافة عناصر المنظومة التعليمية في ضوء المعطيات والظروف السائدة من ناحية، والتوقعات والاحتمالات المتوقعة سلبا أو إيجابا من ناحية أخري.
3. تصميم آليات التنسيق والتربيط بين عناصر المنظومة الوطنية للتعليم، وترويج أنماط المشاركة وطرح مبادرات الدمج بين عناصر المنظومة كلها أو بعضها بهدف تكوين كيانات تتوفر لها القدرات المناسبة وتكون أقدر على تقديم خدمات أفضل بتكلفة اقتصادية ومستويات جودة لا تتوفر للكيانات الصغيرة والهامشية [مثل كثير من المدارس والمعاهد الخاصة التي لا تتوفر فيها المقومات المادية أو التقنية أو البشرية الضرورية لتقديم خدمة تعليمية ترقى إلى مستوى المعايير القومية التي أصدرتها وزارة التعليم منذ فترة].
4. تحديد المعايير التي ينبغي على مقدمي الخدمات التعليمية ومختلف عناصرها الالتزام بها من حيث نوعيات الخدمات المصرح بها لكل مستوى من مقدمي الخدمة، وأساليب تقديم الخدمات للمستفيدين، وضمان الوصول إلى الخدمات بيسر وبدون معاناة للطلاب واحترام حقوقهم وذويهم في تلقي الخدمة بأحسن الأساليب، وكذا تحديد أساليب تقدير رسوم المستويات المختلفة من الخدمات التعليمية.

5. اقتراح وصياغة القوانين والتشريعات المنظمة لإنشاء وتشغيل المؤسسات من عناصر المنظومة التعليمية، وتحديد الأشكال القانونية المسموح بها، والشروط الواجب توفرها في القائمين عليها، ومصادر التمويل والضوابط الكفيلة بضمان كفاءة وجدوى خدماتها وتأمين سلامة الطلاب والمعلمين وغيرهم من المتعاملين معها.
6. تصميم نظم وآليات متابعة أداء عناصر المنظومة وقياس مستويات الجودة والفعالية، ومدى الالتزام بالمعايير المعتمدة لمختلف أنواع الخدمات وتقرير أنواع الجزاءات على المخالفين.
7. تحديد معايير الترخيص والاعتماد ومنح الشهادات التي تجيز لعناصر المنظومة ممارسة أنواع محددة من الخدمات التعليمية والتربوية وفق المعايير والضوابط المنصوص عنها في قرارات الترخيص أو الاعتماد أو الإجازة.

من ناحية أخرى، تختص وزارة التعليم الموحدة بالعمليات والإجراءات التنفيذية على النحو التالي:

1. تخطيط برامج توفير وتنمية الموارد البشرية والمعرفية والتقنية اللازمة لكفاءة تشغيل عناصر المنظومة، ووضع الضوابط والحوافز الكفيلة بتنظيم الاستفادة من تلك البرامج لمن تتوفر فيهم الشروط من أفراد ومؤسسات، وتأكيد التوظيف الإيجابي الفعال للخبرات العلمية والقدرات المهنية المكتسبة من عمليات التدريب والتنمية المتواصلة.
2. توفير آليات التدخل للمساندة في حال تعرض بعض عناصر المنظومة الوطنية لمشكلات أو مخاطر تهدد بتوقفها عن الأداء أو تعوق قدراتها على تقديم الخدمات بالمستويات المحددة.
3. توفير الإمكانيات اللازمة لدعم المنظومة الوطنية للتعليم والقيام بالوظائف المحورية التي لا يتسنى لأي مؤسسة من مؤسسات المنظومة أن تقوم بها منفردة، مثال ذلك إعداد وتطوير المناهج والمقررات، وتطوير أساليب التقويم والاختبار، وتعميق تكوين المهارات الإبداعية لدى الطلاب ،والدراسات والمسوح الشاملة للحالة التعليمية في البلاد، والإيفاد في بعثات خارجية لتأهيل وتدريب كوادر متميزة من المعلمين والخبراء التربويين، والاستثمار في المراكز

التعليمية المتخصصة عالية التكلفة مثل مراكز تطوير تقنيات التعليم وغير ذلك من مجالات تحتاج إلى قدرة الدولة وإمكانياتها.

4. تنظيم العلاقات بين عناصر المنظومة الوطنية من القطاعين الحكومي والخاص وتوزيع الأدوار بينها بما يحقق التكامل والتناسب مع طاقات وإمكانيات كل طائف.
5. تنفيذ كافة المهام التي توكلها إليها «الهيئة الوطنية للتعليم».

8. إدارة المنظومة التعليمية على المستوى المحلي

تكون مديريات التعليم في المحافظات مفوضة من وزارة التعليم في تنفيذ كافة البرامج واتخاذ جميع الإجراءات والقرارات اللازمة لتسيير العملية التعليمية في إطار الخطة والمعايير المعتمدة. وتعتبر القيادة التعليمية المحلية هي السلطة النهائية في كل ما يتصل بالأمور التشغيلية. ويتشكل النظام على المستوى المحلي في مديريات التعليم بالمحافظات والتي تقوم بمباشرة وظائف وأنشطة الإشراف على مقدمي الخدمات التعليمية وتأمين الموارد والرقابة على الجودة وكافة العمليات المؤثرة في مستوى الخدمات المقدمة لمواطني المحافظة وفق المخططات والسياسات والمعايير التي تحددت على المستوى الوطني بواسطة وزارة التعليم وهيئاتها المركزية. والأساس في إدارة نظام الخدمات التعليمية على المستوى المحلي أن تتمتع جهات الإشراف المحلية باللامركزية التي تمنحها صلاحيات اتخاذ القرارات وتمكنها بالتالي من التدخل السريع وفي التوقيت المناسب لدرء المخاطر وحشد الجهود المحلية وتحسين الأداء من دون انتظار صدور القرارات من المستوى المركزي [الوطني].

9. إدارة المنظومة التعليمية على المستوى المؤسسي

تكون إدارة مؤسسات المنظومة التعليمية مسئولة عن التخطيط والتنسيق والمتابعة لضمان تحقيق المستويات الأفضل من عناصر العملية التعليمية والتربوية، وتتمثل أهم وظائف الإدارة التعليمية فيما يلي:

1. توفير أنواع ومستويات الخدمات التعليمية والتربوية التي تتميز بالجودة والتحسين المستمر وتتوافق مع احتياجات المجتمع وشرائح طالبي الخدمة من

كل مؤسسة، وبالتناسق مع المعايير والمستويات المحددة في النظم والتشريعات الوطنية للتعليم،
2. تأكيد وتحسين الجودة والتطوير المستمر في مستوى الخدمات وفق منهجيات وآليات معتمدة في النظام الوطني لضمان الجودة والاعتماد،
3. تخريج متعلمين يتصفون بالقدرات المعرفية والمهارات التطبيقية المناسبة لاحتياجات المجتمع.
4. توفير مناخ تعليمي وتربوي صحي ومحابي لتنمية شخصية المتعلم وتزويده بالقيم الأخلاقية والوطنية التي تجعل منه مواطنًا صالحًا ومنتجًا.
5. إصدار منتجات تعليمية وتربوية تسهم في تنمية الرصيد المعرفي وتراكم الخبرات الوطنية بما يهيئ القدرة على التطوير المستمر لعناصر المنظومة التعليمية والتربوية.
6. تخطيط وتنسيق ومتابعة العمليات التعليمية والتربوية في ضوء المعايير ووفق النظم المعتمدة.
7. تطبيق نظم وأساليب قياس الأداء وتقويم النتائج للطلاب والمعلمين.
8. إجراء القياسات الفعلية للتأكد من توافق الأداء مع المعايير والالتزام الدقيق بها
9. العمل على توفير متطلبات الاعتماد أو التراخيص أو الشهادات بحسب الأحوال، وتأمين استمرار تلك الشروط تحسبًا للمراجعات والفحوص الميدانية التي تقوم بها جهات الإشراف الحكومية أو هيئات الاعتماد.
10. تنسيق أنشطة وفعاليات الأجزاء المختلفة في المؤسسة التعليمية لضمان تكامل الخدمات وتناسقها.
11. وضع نظم ضبط التكلفة والرقابة على المصروفات وتدبير التمويل اللازم لمباشرة أنشطة المؤسسة.
12. تخطيط وتدبير الموارد البشرية، المالية، التقنية، المادية وغيرها اللازمة للأداء وتحقيق الأهداف المخططة.

10. بعض المقترحات الواجب دراستها لرفع كفاءة النظام التعليمي

1. الاهتمام بمرحلة رياض الأطفال والتوسع في إلحاق الأطفال بها والنظر في ضمها إلى التعليم الإلزامي نظرًا لخطورة تلك المرحلة العمرية في تكوين الطفل.
2. دراسة مد فترة الإلزام لتصبح 12 عامًا أي إلى نهاية المرحلة الثانوية.

3. تطوير بنية التعليم الثانوي والتخلص من ثنائية التعليم العام/ الفني، والتحول إلى نظام المدرسة الثانوية الشاملة أو نظام المقررات بحيث يحصل جميع الطلاب على جرعة مشتركة من المقررات الأساسية في العلوم والرياضيات واللغات وعلوم الحاسب الآلي وتقنية المعلومات، فضلًا عن القدر اللازم من المواد الاجتماعية، ثم يختار كل طالب بعد ذلك المقررات التخصصية التي تتناسب وميوله وقدراته سواء في المجالات العلمية أو الأدبية أو التقنيات والتطبيقات الفنية.
4. تشجيع التوسع في التعليم الخاص، مع تشديد الرقابة على ما يقدم من مستويات تعليم، وإخضاع كافة المؤسسات التعليمية الخاصة لضوابط ومعايير الجودة الشاملة وضرورة التأهل للحصول على الاعتماد من هيئة ضمان الجودة والاعتماد.
5. اعتبار المرحلة الثانوية مرحلة دراسية منتهية، والفصل بين الحصول على شهادة الثانوية العامة والالتحاق بالجامعات والمعاهد العليا عن طريق الاعتماد على اختبارات قبول في مواد مؤهلة تجريها الجامعات. والتحرر من شرط التقدم لمؤسسات التعليم العالي في نفس سنة الحصول على الثانوية العامة.
6. تطوير القوانين المنظمة للتعليم ما قبل الجامعي والتعليم الجامعي لتأكيد الاستقلال الأكاديمي والمالي والإداري للمؤسسات التعليمية حتى تتمكن من اتخاذ القرارات والإجراءات التي تتطلبها معايير الاعتماد وضمان الجودة،
7. ضرورة مراجعة نظم القبول بالجامعات والمعاهد العليا لمنح الإدارة التعليمية في كل منها سلطة قبول الطلاب المتقدمين وفق المعايير والشروط المعتمدة من غير التوقف فقط عند المجموع الكلي لدرجات النجاح في اختبار شهادة الثانوية العامة باعتباره المعيار الأوحد للقبول،
8. ضرورة تأكيد سلطات الإدارة التعليمية في الجامعات والمعاهد العليا ومؤسسات التعليم ما قبل الجامعي في اختيار وتقويم أداء أعضاء هيئات التدريس بها واتخاذ الإجراءات المناسبة لإنهاء خدماتهم في حالات التقصير في الأداء أو تدنيه عن المستوى المستهدف بما يحقق للمؤسسة التعليمية فرصة الحصول على الاعتماد.

11. برنامج تطوير التعليم الجامعي

إن الجامعات ومعاهد التعليم العالي هي المسئولة عن إعداد الشباب وتأهيله علميًا وفكريًا وسياسيًا وثقافيًا كي يكون قادرًا على خدمة الوطن بكفاءة وفعالية في كافة مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية. ونرى أن الجامعات والمعاهد العليا الحكومية تعاني من مشكلات خطيرة تحد من قدرتها على أداء وظائفها العلمية والبحثية وتعوّق تحقيق رسالتها في بناء صرح العلم والبحث العلمي لمساندة جهود ومشروعات التنمية الوطنية الشاملة والتطوير المجتمعي المستمر.

ونرى ضرورة إعادة هيكلة شاملة لقطاع التعليم الجامعي والعالي وفق الأسس التالية:

أهداف التعليم الجامعي والعالي

1. تكوين الموارد البشرية المصرية تكوينًا علميًا وتقنيًا وفكريًا وثقافيًا متكاملًا ومتوافقًا مع متطلبات العصر ومتغيراته ومرتكزًا إلى تقنياته، وتوفير سبل التنمية المستمرة لتلك الموارد بما يهيئها للمشاركة الفاعلة المتميزة في تفعيل ثروات المجتمع وتحقيق نموه وتطوره ودعم قدراته.
2. المشاركة المنظمة والفاعلة في تنمية وتطوير الرصيد المعرفي للمجتمع ومباشرة البحث العلمي المنظم والتطوير التقني لحل مشكلات المجتمع والمساهمة في التنمية الوطنية الشاملة، وذلك من خلال التوظيف المخطط والتنمية المستمرة للقدرات والموارد العلمية والبحثية بالجامعات بما يتناسق مع احتياجات المجتمع ومتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويسهم في زيادة قدراته التنافسية.
3. استثمار العلم والتقنية في إدارة منظمات التعليم الجامعي وتنمية علاقات التعاون والتفاعل الديمقراطي بين عناصرها، وإدماج مفاهيم وآليات التطوير المستمر والجودة الكاملة في نسيج المنظمة ونظمها بما يقدم نموذجًا يحتذى في سائر منظمات وقطاعات المجتمع.

المبادئ الحاكمة لتطوير التعليم الجامعي والعالي

1. الجامعات مؤسسات تعليمية ومراكز للبحث العلمي والإشعاع الثقافي.

2. الجامعات والمعاهد العليا مؤسسات مستقلة ماليًا وإداريًا وأكاديميًا تحكمها لوائحها الخاصة وتديرها مجالس وقيادات منتخبة ديمقراطيًا من بين المؤهلين علميًا وأكاديميًا وفق القانون، ولها حرية العمل من دون تقيد بالنظم الحكومية التقليدية.
3. الجامعات والمعاهد العليا مطالبة باستيفاء شروط ومعايير الاعتماد الأكاديمي والتوافق مع متطلبات نظام ضمان الجودة في جميع عملياتها وفعالياتها.
4. التعليم الجامعي حق للطالب القادر على مواصلة التعليم بتميز والذي تتوفر فيه الشروط الموضوعية للنجاح في الدراسة، ومن ثم لا يكفي المجموع في شهادة الثانوية العامة كشرط وحيد للقبول في الجامعات وإنما ينبغي تطبيق مجموعة من المعايير واختبارات القبول تتناسب مع طبيعة الدراسة في كل كلية كأساس لتحديد من يقبل للدراسة بها.
5. ضرورة مراجعة وتقويم أسلوب القبول بالجامعات والمعاهد عن طريق مكتب التنسيق، وإحلال محله نظام يقوم على تفعيل سلطة الجامعات والمعاهد في إدارة عمليات القبول، مع خضوعها للمراقبة من هيئة الاعتماد وضمان الجودة للتحقق من سلامة معايير وأساليب وقرارات القبول.
6. التعليم الجامعي والعالي خدمة مجتمعية تلبي مطلبًا إنسانيًا متجددا لا يقتصر فقط على سنوات الدراسة المحددة في نظم التعليم الحالية، وإنما يستمر ويتصل على مدى حياة الإنسان ورغبته المتجددة في العلم والمعرفة.
7. الجامعات والمعاهد العليا مطالبة بتحقيق الملائمة المستمرة بين برامجها التعليمية والبحثية والمعرفية وبين متطلبات التنمية الوطنية الشاملة واحتياجات المجتمع وتطلعاته.
8. الجامعات والمعاهد العليا مطالبة بإدماج آليات التجديد والتحديث في نظم التعليم ومناهجه وبرامجه لتواكب التطورات العلمية والتقنية والمعرفية المستمرة والمتصاعدة، والسعي للوصول إلى مستويات التميز المتعارف عليها عالميًا.
9. التمايز والتنوع في البرامج والمناهج والنظم التعليمية صفات رئيسية مطلوبة في الجامعات والمعاهد حتى لا تصير كلها نسخة مكررة.
10. الجامعات والمعاهد العليا مطالبة بتنويع برامجها وتطوير أساليبها باستخدام تقنيات الاتصالات والمعلومات المتجددة للوصول بخدماتها التعليمية لكل من يرغب فيها في كل وقت وفي أي مكان.

11. يقتصر قانون التعليم الجامعي والعالي على المبادئ العامة والقواعد الإستراتيجية الحاكمة لعمليات إنشاء وإدارة وتقييم الجامعات والمعاهد، على أن يكون لكل جامعة ومعهد لائحة خاصة تصدر من السلطة المختصة بها تبين كافة القواعد والإجراءات التفصيلية في تشغيل وإدارة الجامعة وتدبير مواردها والتصرف فيها.
12. يتضمن قانون التعليم الجامعي والعالي كل ما يتعلق بالجامعة وجامعًا لكافة المبادئ المنظمة لها من مختلف القوانين الأخرى.
13. اعتبار الكلية أو المعهد أو القسم هو الوحدة التنظيمية الأساسية في الجامعة أو المعهد لها استقلالها العلمي والأكاديمي.
14. تأكيد المناخ الديمقراطي داخل الجامعات واحترام حرية التعبير والإبداع لأعضاء هيئات التدريس والطلاب، وفتح قنوات التعبير لهم للمشاركة بالرأي في المسائل الجامعية والقضايا الوطنية.
15. إطلاق الحرية للجامعات والمعاهد الحكومية في تنمية مصادر التمويل للوفاء باحتياجاتها التعليمية والبحثية وتطوير إمكانياتها.
16. التأكيد على تكامل وتزاوج التخصصات وتنمية شبكات العلوم المتداخلة، وإلغاء الانعزالية العلمية القائمة على النظرة التخصصية الضيقة فيما بين الكليات والأقسام.
17. أعضاء هيئات التدريس عنصر فاعل ورئيسي في العمل الجامعي ولهم الحق في مباشرة الإبداع والابتكار العلمي والبحثي دون قيود، كما يشاركون في الإدارة الأكاديمية للجامعات والمعاهد وفق لوائحها ونظمها المعتمدة. كم يتم اختيارهم وفق المعايير والأساليب الأكاديمية المتعارف عليها عالميًا، وهم متفرغون للعمل الجامعي مع تعويضهم التعويض العادل والمكافئ لجهودهم وخبراتهم.
18. تخضع الجامعات والمعاهد وإداراتها وأعضاء هيئات التدريس بها لعمليات التقويم المستمرة والتي يتوقف عليها استمرار الترخيص لها بالعمل، كما يرتبط التقدم الوظيفي لأعضاء هيئات التدريس بنتائج هذا التقويم.

ضمان اقتصاديات التعليم

لضمان التشغيل الاقتصادي للجامعات والمعاهد العليا الحكومية لا بد من سداد التكلفة الحقيقية للتعليم، وعلى الدولة تطبيق نظام شراء الخدمة التعليمية بتكلفتها

الفعلية لأعداد الطلاب الذين ترغب في دعمهم، ثم تقدم لهم منحًا دراسية تتفاوت نسب مساهماتهم في تحمل تكلفتها بحسب مراتب تفوقهم العلمي سواء عند الالتحاق بالجامعة أو المعهد لأول مرة أو أثناء مراحل الدراسة. بمعنى أن تحصل الجامعة أو المعهد على التكلفة الفعلية للتعليم وتتحمل الدولة الفروق بين تلك التكلفة وبين ما يطلب من الطلاب سداده كمساهمة في تكلفة تعليمهم. من ناحية أخرى، يكتسب مفهوم «مجانية التعليم» معنى جديد يربط بين الكفاءة والمقدرة على الوفاء بمتطلبات الدراسة الجامعية وليس عدم القدرة المالية. فإن الدولة مطلوب منها تحديد معايير وشروط استحقاق «المنح الدراسية» سواء بكامل قيمة الرسوم الدراسية أو جزء منها، ثم تعلن عن هذه المنح التي تعطى للطلاب الذين تتوفر فيهم تلك الشروط، ويستمر حصولهم عليها طالما استمر تفوقهم وفق الشروط المحددة.

إنشاء المركز الوطني للتنمية الأكاديمية في التعليم الجامعي والعالي

1. فكرة المركز

ينشأ «المركز الوطني للتنمية الأكاديمية» بهدف تصميم وإدارة شبكة متكاملة ومتفاعلة من القدرات التدريبية والتطويرية لأعضاء هيئات التدريس ومعاونيهم، وتنمية وتطوير نظم وآليات تحسين الأداء المؤسسي للجامعات والمعاهد العليا، تضم كافة الوحدات القائمة بتلك الأنشطة بالجامعات والمعاهد –فضلًا عن الإمكانيات الخاصة بالمركز –،

وذلك من أجل تحقيق الأهداف الإستراتيجية التالية والتي تسهم في دعم وتطوير منظومة التعليم الجامعي والعالي في مصر:

الهدف الاستراتيجي الأول: مساندة جهود التطوير المؤسسي Institutional Development التي تباشرها الجامعات والمعاهد العليا وذلك بإجراء الدراسات والبحوث وتطوير نظم الإدارة وآليات ومعايير تطوير الأداء المؤسسي، وتقديم الاستشارات والمساندة التقنية لدعم الجودة وتطوير الأداء الأكاديمي والإداري والبحثي في الجامعات والمعاهد العليا الحكومية والخاصة للارتقاء إلى المستويات المتعارف عليها عالميًا لمؤسسات التعليم الجامعي والعالي المعتمدة Accredited.

الهدف الاستراتيجي الثاني: تخطيط وتنسيق وتفعيل أنشطة متكاملة لتنمية وتطوير قدرات أعضاء هيئات التدريس بالجامعات والمعاهد العليا وتوفير فرص التدريب والتعلم المستمر Life Long Learning، وتصميم النظم والآليات الداعمة لجهود الجامعات والمعاهد في التنمية المستمرة لأعضاء هيئات التدريس بها، ودعم جهود الأعضاء في التنمية الذاتية،

الهدف الاستراتيجي الثالث: تخطيط وتنسيق وتفعيل أنشطة متكاملة لإعداد معاوني هيئات التدريس من المعيدين والمدرسين المساعدين وطلاب البحث بالجامعات والمعاهد العليا، وتوفير فرص تنمية قدراتهم وتأهيلهم للمشاركة الفاعلة في العملية التعليمية وتنمية قدراتهم البحثية ومصادرهم المعرفية لاستكمال متطلبات الانتقال إلى وظائف هيئة التدريس،

2. أنشطة المركز

يتولى المركز مجموعة من الأنشطة المتكاملة سعيًا لتحقيق أهدافه الإستراتيجية، وتتبلور تلك الأنشطة في المجموعات الرئيسية التالية:

1. **أنشطة الدعم والمساندة المؤسسية:**

1.1. إجراء البحوث العلمية والدراسات التطبيقية الهادفة إلى تطوير ورفع كفاءة الجامعات، والمساهمة في تطوير نظم الإدارة الجامعية.

1.2. توفير الخدمات الاستشارية والمساندة العلمية والتقنية للجامعات في إدخال النظم الإدارية والتقنية الحديثة ومعالجة ما قد يعترضها من مشكلات في الأداء.

1.3. دراسة وتحليل أوضاع الجامعات والمعاهد وتحديد مجالات التطوير الأكاديمي والإداري والتقني ومتطلباته،

1.4. تصميم نظم وآليات وتقنيات جديدة لتطوير الأداء الأكاديمي وتحسين العملية التعليمية في الجامعات والمعاهد،

1.5. تطوير نظم إدارة شئون أعضاء هيئات التدريس وتعميق البنية المعلوماتية والتقنيات الإلكترونية المستخدمة في بناء قواعد المعلومات ومتابعة أداءهم الأكاديمي والسلوكي،

1.6. تطوير نظام ترقية أعضاء هيئة التدريس بحيث يعتمد على البحوث العلمية التي تجيزها لجان الفحص، والجوانب المسلكية والمساهمات في الأنشطة الطلابية وخدمات المجتمع وتنمية البيئة،

1.7. تطوير نظام متكامل لتقييم أداء أعضاء هيئة التدريس شاملًا نشاط التدريس، البحث العلمي، الأنشطة العلمية والاجتماعية والثقافية، على أن يشمل النظام التقييم الذاتي في صورة تقرير يعده عضو هيئة التدريس عن إنجازاته، وتقييم القسم العلمي، وتقييم الطلاب.

1.8. تحليل الإمكانيات المادية والتقنيات المتاحة للجامعات والمعاهد وإعداد مشروعات لتطويرها ومساندة المنظمات المعنية في تدبير الموارد المالية والخبرات التقنية والإدارية والتعليمية اللازمة لتطبيقها،

1.9. تنشيط وقيادة مشروعات التطوير المؤسسي بين الجامعات والمعاهد الوطنية وبينها وبين جامعات ومنظمات تعليمية أجنبية ودولية رائدة،

1.10. مساندة جهود الجامعات والمعاهد في تطبيق نظم ضمان الجودة والاستعداد للتقدم بطلبات الاعتماد سواء لجهات اعتماد وطنية أو أجنبية،

1.11. تصميم وإدارة برنامج لحفز التميز المؤسسي بين الجامعات والمعاهد وإزكاء التنافسية الخلاقة بينهم Excellence Award.

2. أنشطة التدريب والتنمية المستمرة لأعضاء هيئات التدريس:

2.1. تصميم وتنفيذ برامج التدريب والتنمية المستمرة لأعضاء هيئات التدريس بالجامعات والمعاهد،

2.2. توفير فرص التدريب المتكاملة لأعضاء هيئات التدريس على أساسيات العمليات التعليمية الجامعية من حيث إعداد المناهج وتصميم المقررات وتحضير المواد التعليمية للطلاب وطرق العرض باستخدام الحاسب الآلي وتقنيات الاتصالات والمعلومات،

2.3. تنظيم دورات تدريبية تنشيطية لأعضاء هيئة التدريس في فترات إعداد بحوث الترقية لمساعدتهم في متابعة التطورات العلمية العالمية في مجالات تخصصهم.

2.4. تنسيق مشروعات وبرامج مشتركة بين الكليات المتخصصة لتدريب وتنمية مهارات أعضاء هيئات التدريس بها على التقنيات التعليمية

المتطورة ومنهجيات التربية والتدريس الجامعي الحديثة، وتقنيات الإرشاد الأكاديمي وإعداد الاختبارات والتقويم،

2.5. توفير التدريب المتعمق لأعضاء هيئات التدريس على منهجيات البحث العلمي وأدواته والحزم الإحصائية وأدوات التحليل الأكثر شيوعًا بالنسبة لمجالات التخصص العلمي المختلفة،

2.6. تنمية قدرات أعضاء هيئات التدريس في اللغات الأجنبية المناسبة لفروع تخصصاتهم العلمية،

2.7. تصميم وتنفيذ برامج لتشجيع المهام العلمية الخارجية لأعضاء هيئات التدريس للقيام ببحوث مبتكرة أو للمشاركة في التدريس أو لحضور دورات متقدمة في مجالات اختصاصهم العلمي،

2.8. تصميم وإدارة برامج متطورة لتوفير المصادر المعرفية والتقنيات المتجددة لأعضاء هيئات التدريس وتدبير التمويل اللازم لتيسير الحصول عليها بتكلفة مناسبة وطرق ميسرة للسداد،

2.9. تنسيق مشاركات أعضاء هيئات التدريس بالجامعات والمعاهد في المؤتمرات والملتقيات الدولية ذات الاعتبار، وتوفير المساندة المعرفية والتقنية لمن يشارك بأوراق علمية حتى يضمن قبولها وارتفاع مستواها العلمي تأكيدا لتفوق منظومة التعليم الجامعي المصرية،

2.10. إعداد وتدريب وتنمية القيادات الإدارية الجامعية، وتوفير فرص التعليم المستمر وإعادة التأهيل للقيادات الإدارية في الجامعات لمتابعة التقدم العلمي والتقني في تخصصاتهم.

2.11. تنظيم البرامج التأهيلية والتدريبية إعداد شاغلي الوظائف الإدارية بالجامعات والمعاهد العليا للترقي إلى وظائف أعلى،

3. أنشطة الإعداد والتدريب والتنمية المستمرة لمعاوني هيئات التدريس:

3.1. تصميم وتنفيذ البرنامج الأساسي لإعداد المدرس الجامعي شاملًا أصول التربية ومناهج التعليم وتقنيات التدريس والبحث العلمي وواجبات عضو هيئة التدريس في أعمال الإرشاد الأكاديمي وتنمية الأنشطة الطلابية وخدمة المجتمع وذلك لأعضاء هيئات التدريس الجدد قبل مباشرة العمل كمدرسين،

3.2. تنظيم دورات متخصصة مكثفة في فروع العلم المختلفة لطلاب البحث والمعيدين والمدرسين المساعدين لتقديم جرعات متكاملة وحديثة عن الأطر العلمية الرئيسية والمستجدات في أدبيات العلم الحديث تمكينا لهم من استيعاب حركة التقدم العلمي للاستفادة بها في إعداد رسائل الماجستير والدكتوراه،

3.3. تنسيق عمليات الابتعاث للمتميزين من معاوني هيئات التدريس لاكتساب مهارات ومعارف أحدث في مجالات تخصصهم، خاصة لمن يتم دراسته العليا في الجامعات الوطنية حتى يتعرض للتقدم العلمي الحديث والمتطور في العالم،

3.4. متابعة معاوني هيئات التدريس بجرعات تنشيطية تواكب مراحل تقدمهم الوظيفي.

4. أنشطة تصميم وتطوير ونشر تقنيات التعليم وتعميق البنية الإلكترونية للجامعات والمعاهد:

4.1. دراسة الواقع التقني في الجامعات والمعاهد ورصد مجالات ومقومات التطوير واستخدام تقنيات الاتصالات والمعلومات والتقنيات التعليمية المتخصصة في مجالات التخصص العلمي المختلفة،

4.2. تصميم برنامج وطني للتحديث التقني في التعليم الجامعي والعالي والسعي لتدبير متطلباته المالية والتقنية والبشرية وتنسيق مشاركات الجامعات والمعاهد في تنفيذه،

4.3. دراسة وإعداد مشروعات لتطوير نظم التعليم الجديدة المستندة إلى الحاسب الآلي Computer -Based والمستندة إلى شبكة الإنترنت Web Based- ونظم التعلم من بعد Distance Learning، التعلم الإلك تروني E -Learning جميع أطيافها ومساندة جهود الجامعات والمعاهد في تطبيقها،

ومن المهم الإشارة إلى أن المركز المقترح يمكن تسويق أنشطته بين الجامعات والمؤسسات التعليمية العالية في الدول العربية ودول الشرق الأوسط والقارة الأفريقية مما يمثل مصادر مهمة للتمويل.

الفصل السادس عشر

تطوير منظومة الخدمات الصحية والتأمين الصحي

مقدمة

يهدف برنامج إعادة هيكلة المنظومة الوطنية للخدمات الصحية لتحقيق أعلى مستويات الرعاية الصحية والخدمات العلاجية للمواطنين واستثمار الموارد المتاحة أفضل استثمار ممكن.

ويقوم البرنامج في هذا الصدد على المبادئ التالية:

1. ضرورة إحداث أعلى درجات التنسيق والترابط بين عناصر المنظومة الوطنية للخدمات الصحية وتحقيق الترابط بين عناصرها التي تضم:

1.1. مقدمو الخدمات الصحية من أفراد ومؤسسات في القطاعين العام والخاص.

1.2. هيئات المجتمع المدني ذات العلاقة بقطاع الخدمات الصحية من جمعيات أهلية ومراكز رعاية المعاقين ذهنيًا أو عضويًا، والنقابات المهنية القائمة على تنظيم ممارسة المهن الطبية والصيدلانية والمهن الطبية المساعدة.

1.3. الجهات الحكومية القائمة على تنظيم الخدمات الصحية ووضع الضوابط لممارسة مختلف وظائفها.

1.4. مؤسسات التعليم والتدريب والتأهيل الطبي الحكومية والخاصة.

1.5. وسائل الإعلام والجمعيات والهيئات المعنية بالتوعية بالقيم والممارسات الصحية الصحيحة لمختلف نوعيات ومستويات المستفيدين.

2. ضرورة تنسيق فعاليات كافة الجهات ذات التأثير في مستويات الصحة العامة – سلبًا وإيجابًا – وتضمين برامجها في إطار إستراتيجية وطنية للارتقاء بمستويات

الصحـة العامـة. وفي مقدمـة تلك الجهات مؤسسـات التعليـم والتدريب على اختـلاف مسـتوياتها، وسـائل الإعـلام، جماعـات المجتمع المدني، المؤسسـات الثقافية، المؤسسة الدينية، مؤسسات الإنتاج والخدمات.

3. إشراك أصحـاب المصلحـة في توجيه نظـام الخدمات الصحيـة وتقييم فعالياته وتصحيـح مسـاره إن انحـرف عن تقديـم الخدمـات اللازمة لهم بمسـتويات الجودة والكفاءة المرغوبة.

4. ضرورة توفير الموارد اللازمة للمنظومة الوطنية للخدمات الصحية بما يتناسب مع مستوى الخدمات الصحية المناسب لاحتياجات المواطنين.

1. الإطار العام المقترح لإعادة هيكلة المنظومة الوطنية للخدمات الصحية:

أولًا: إدارة الخدمات الصحية على المستوى الوطني

1. تنشـأ «الهيئة الوطنية للصحة» وتتـولى صياغة الاسـتراتيجية العامة للخدمات الصحيـة والعلاجيـة في البلاد وضمان اسـتقرارها من دون التأثـر بتغيير وزراء الصحة وذلك على النحو التالي:

1.1. تحديـد الغايات والأهداف الإسـتراتيجية التي تحقق مطالب المجتمع في توفير مستوى من الخدمة الطبية يتسم بالكفاءة والجودة والاقتصاد.

1.2. تصميـم الصـورة الكلية المسـتهدفة لمنظومـة الخدمـات الصحية لخدمة الاحتياجـات الحاليـة في المجتمع، وإعـداد الخطط المسـتقبلية لتطويرها وتنميـة قدراتهـا بما يتوافق وتوقعـات زيادة الطلب عـلى تلك الخدمات وتنـوع الاحتياجـات وتغيرهـا مـع حركـة المجتمـع وتطلعـات أفراده وطوائفه. والمعنى المقصود هنا أن تضمن الهيئة القائمة على إدارة المنظومة الوطنية أن كافة عناصرها موجودة وقادرة على مباشرة وظائفها.

1.3. تصميم آليات التنسيق والتربيط بين عناصر المنظومة الوطنية للخدمات الصحية، وترويج أنماط المشـاركة وطرح مبادرات الدمج بهدف تكوين كيانـات تتوفـر لها القدرات المناسـبة وتكـون أقدر عـلى تقديم خدمات أفضل بتكلفة اقتصادية ومسـتويات جـودة لا تتوفر للكيانات الصغيرة والهامشية [مثل مستشفيات الشقق داخل العمارات السكنية مثلًا].

1.4. تحديد المعايير التي ينبغي على مقدمي الخدمات الصحية ومختلف عناصر المنظومـة الالتـزام بهـا مـن حيث نوعيـات الخدمـات المصرح بهـا لكل مسـتوى من مقدمي الخدمة، وأسـاليب تقديم الخدمات للمسـتفيدين، وضـمان الوصـول إلى الخدمات بيـسر وبدون معاناة للمـرضى واحترام حقوقهـم وذويهـم في تلقـي الخدمـة بأحسـن الأسـاليب، وكـذا تحديد أساليب تقدير أسعار المستويات المختلفة من الخدمات الصحية.

1.5. صياغـة القوانـين والتشريعـات المنظمـة لإنشـاء وتشـغيل مؤسسـات الخدمات الصحية المختلفة، والأشكال القانونية المسموح بها، والشروط الواجب توفرها في القائمين عليها، ومصادر التمويل والضوابط الكفيلة بضمان سلامة المتعاملين معها من المرضى وطوائف المستفيدين المختلفة.

1.6. تصميم نظم وآليات متابعة أداء عناصر المنظومة وقياس مستويات الجودة والفعالية، ومدى الالتزام بالمعايير المعتمدة لمختلف أنواع الخدمات.

1.7. تصميـم نظـم وآليات الترخيص والاعتـماد ومنح الشـهادات التي تجيز لعناصر المنظومة ممارسـة أنواع محددة من الخدمات الصحية وفق المعايير والضوابط المنصوص عنها في قرارات الترخيص أو الاعتماد أو الإجازة.

1.8. تصميـم نظـم وآليات متابعة أداء وقياس كفـاءة عناصر المنظومة ومدى التزامهـم بالمعايـير والضوابـط المحـددة، وتقريـر أنواع الجـزاءات على المخالفين.

1.9. تخطيـط برامج توفـير وتنمية المـوارد البشرية والمعرفيـة والتقنية اللازمة لكفـاءة تشـغيل عنـاصر المنظومة، ووضـع الضوابط والحوافـز الكفيلة بتنظيـم الاسـتفادة من تلك البرامج لمـن تتوفر فيهم الـشروط من أفراد ومؤسسـات، وتأكيـد التوظيـف الإيجـابي الفعـال للخـبرات العلميـة والقدرات المهنية المكتسبة من عمليات التدريب والتنمية المتواصلة.

2. تتـولى وزارة الصحـة وهيئاتها وأجهزتهـا المختلفة مباشرة مهـام إدارة المنظومة الوطنية للخدمات الصحية في ضوء الإسـتراتيجية الصحية الوطنية على النحو التالي:

1.1. توفير آليات التدخل للمساندة في حال تعرض بعض عناصر المنظومة الوطنية لمشكلات أو مخاطر تهدد بتوقفها عن الأداء أو تعوق قدراتها على تقديم الخدمات بالمستويات المحددة.

1.2. توفير الإمكانيات الإستراتيجية اللازمة لدعم المنظومة الوطنية للخدمات الصحية والقيام بالوظائف المحورية التي لا يتسنى لأي مؤسسة من مؤسسات المنظومة أن تقوم بها منفردة، مثال ذلك الدراسات الشاملة والمسوح الشاملة للحالة الصحية في البلاد، والإيفاد في بعثات خارجية للتأهيل والتدريب، والاستثمار في المراكز الطبية المتخصصة عالية التكلفة وغير ذلك من مجالات تحتاج إلى قدرة الدولة وإمكانياتها.

1.3. تنظيم العلاقات بين عناصر المنظومة الوطنية من القطاعين الحكومي والخاص وتوزيع الأدوار بينها بما يحقق التكامل والتناسب مع طاقات وإمكانيات كل طائفة [مثلا تخصيص المستشفيات العامة لاستقبال الحوادث بينما تتوجه المستشفيات الخاصة مثلًا لعمليات التجميل، أو أن تباشر المستشفيات الحكومية خدمات العلاج للأمراض المستعصية ومرتفعة التكلفة [مثل المعهد القومي للأورام الذي لا يتصور أن يباشر مثل مهامه قطاع خاص يسعى إلى الربح فضلًا عن تقديم الخدمة].

ثانيًا: إدارة الخدمات الصحية على المستوى المحلي

ويتشكل النظام على المستوى المحلي في مديريات الصحة بالمحافظات والتي تقوم بمباشرة وظائف وأنشطة الإشراف على مقدمي الخدمات الصحية وتأمين الموارد والرقابة على الجودة وكافة العمليات المؤثرة في مستوى الخدمات المقدمة لمواطني المحافظة وفق المخططات والسياسات والمعايير التي تحددت على المستوى الوطني بواسطة وزارة الصحة وهيئاتها المركزية. والأساس في إدارة نظام الخدمات الصحية على المستوى المحلي أن تتمتع جهات الإشراف المحلية باللامركزية التي تمنحها صلاحيات اتخاذ القرارات وتمكنها بالتالي من التدخل السريع وفي التوقيت المناسب لدرء المخاطر وحشد الجهود المحلية وتحسين الأداء من دون انتظار صدور القرارات من المستوى المركزي [الوطني].

ثالثًا: إدارة الخدمات الصحية على المستوى المؤسسي

تلتزم مؤسسات الخدمات الصحية بما يلي:

1. تقديم خدمات صحية تتميز بالجودة والتحسين المستمر.
2. تأكيد وتحسين الجودة والتطوير المستمر في مستوى الخدمات.
3. تأمين سلامة أفراد المجتمع المتعاملين معها.
4. تأكيد ممارسة الخدمات الصحية حسب التوجهات والمواصفات [البروتوكولات] المتعارف عليها.
5. تأمين وجود كوادر بشرية في مختلف التخصصات قادرة على الوفاء بمتطلبات العمل الصحي على الوجه الصحيح.
6. تخفيض احتمالات الخطر على الصحة العامة أو انخفاض معدلات السلامة.
7. وضع آليات لضمان سهولة وصول الخدمات الصحية إلى طالبيها ومتابعة تطبيقها.
8. العمل على توفير متطلبات الاعتماد أو التراخيص أو الشهادات بحسب الأحوال، وتأمين استمرار تلك الشروط تحسبًا للمراجعات والفحوص الميدانية التي تقوم بها جهات الإشراف الحكومية أو هيئات الاعتماد.
9. تنسيق أنشطة وفعاليات الأجزاء المختلفة في المؤسسة الصحية لضمان تكامل الخدمات وتناسقها.
10. تكوين الهياكل البشرية من الأطباء والأخصائيين والمساعدين في مختلف المهن الطبية، وتأمين فرص التدريب والتنمية المستمرة لهم.
11. تخطيط الأداء على مستوى الأفراد ومجموعات العمل، وتخصيص الموارد وفق الأهمية النسبية للأنشطة وبحسب النتائج المستهدفة.
12. وضع نظم ضبط التكلفة والرقابة على المصروفات وتدبير التمويل اللازم لمباشرة أنشطة المؤسسة.

إنشاء الهيئة الوطنية لضمان الجودة والاعتماد في الخدمات الصحية

تنشأ الهيئة الوطنية لضمان الجودة والاعتماد في الخدمات الصحية –هيئة وطنية مستقلة –لوضع المعايير والشروط الواجبة لضمان الجودة الكاملة في المؤسسات

والهيئات العاملة في مجالات الخدمات الصحية، ولإجراء التقويم ومنح شهادة الاعتماد لمن تتوفر فيه الشروط ومتابعة استمرار الشروط طوال فترة الاعتماد.

كما يتضمن إعادة تأسيس منظومة الصحة إنشاء «المركز الوطني للإدارة الصحية» لتحقيق الأغراض الجوهرية التالية:

1. إعداد وتدريب وتنمية القيادات الإدارية المتخصصة في إدارة مؤسسات الخدمات الصحية، والمساهمة في تكوين وتنمية الموارد البشرية المتخصصة في مختلف التخصصات الإدارية المتصلة بمنظومة الخدمات الصحية.
2. توفير فرص التعليم المستمر وإعادة التأهيل للقيادات الإدارية في المؤسسات الصحية لمتابعة التقدم العلمي والتقني في تخصصاتهم.
3. إجراء البحوث العلمية والدراسات التطبيقية الهادفة إلى تطوير ورفع كفاءة مؤسسات ووحدات الخدمات الصحية في البلاد، والمساهمة في تطوير نظم إدارة المؤسسات الصحية على اختلاف أحجامها ومستوياتها.
4. توفير الخدمات الاستشارية والمساندة العلمية والتقنية لمؤسسات الخدمات الصحية في إدخال النظم الإدارية والتقنية الحديثة ومعالجة ما قد يعترضها من مشكلات في الأداء.
5. مساندة النظام الوطني لإدارة الخدمات الصحية بتقديم الخبرة العلمية والمساهمة في إعداد النظم والإجراءات والأدلة والمعايير التي يعتمدها النظام.

اقتراحات لتطوير منظومة التأمين الصحي الاجتماعي

يعاني المواطنون من سلبيات النظام الحالي للرعاية الصحية والعلاجية، فهم يتحملون 62 ٪ من إجمالي تكاليف العلاج على المستوى الوطني بينما لا تساهم الدولة سوى بنسبة 34 ٪، وتساهم جهات التأمين الصحي الاجتماعي وشركات التأمين الخاصة وجهات العمل بنسبة آخذة في الانخفاض، كما تسهم المنح والمعونات الخارجية بنسبة ضئيلة.

ويفتقد النظام الحالي للرعاية الصحية الترتيب المنطقي لأولويات الإنفاق على الخدمات الصحية التي تقوم على إدارتها وزارة الصحة، إذ يتم توجيه الجزء الأكبر

منه على الرعاية الصحية العلاجية عالية التكلفة بدلًا من الاهتمام بالرعاية الصحية الوقائية والأساسية، وذلك فضلًا عن ارتفاع المصروفات الإدارية وانخفاض كفاءة الإدارة. ويتوجه أكثر من ثلث ذلك الإنفاق على شراء الدواء وهي نسبة تفوق المعدلات العالمية التي تتراوح بين 20 ٪ 25- ٪ من الإنفاق الكلي على الصحة.

وأخطر سلبيات النظام الحالي للتأمين الصحي، عدم التمييز بين الأغنياء والفقراء في تقديم الدعم الصحي، ومن ثم تحمل الفقراء لعبء مادي كبير للحصول على الخدمات الصحية يفوق ما يتحمله الأغنياء لنفس الغاية. ومن المعلوم أن نظام التأمين الصحي الحالي لا يغطي سوى 56 ٪ من السكان وتبقى فئات كبيرة من المجتمع محرومة من خدمات التأمين الصحي ومنهم الفلاحين وربات المنازل والعمالة غير المنتظمة وغير العاملين وممن لا يتوفر لهم مصادر دخل ثابتة.

مبادئ أساسية لتطوير نظام التأمين الصحي

1. التغطية الكاملة للمواطنين شاملة الكوارث بنظام التأمين الصحي الاجتماعي.
2. شمول نظام التأمين الطبي لكافة الأمراض التي يتعرض لها الإنسان المصري بدون استثناء، وذلك تطبيقًا لنص المادة 18 من الدستور الذي ألزم الدولة بإقامة نظام تأمين صحي شامل لجميع المصريين يغطي كل الأمراض.
3. الوصول بخدمات التأمين الصحي الاجتماعي لكافة مناطق مصر والمجتمعات الفقيرة والمعزولة.
4. تقديم الرعاية الصحية الأولية مجانًا في نقطة الخدمة، من خلال برنامج لصحة الأسرة بشكلٍ أساسي،
5. توفير مجالًا واسعًا من خدمات في مستشفيات التأمين الصحي حالات الجراحة والتصوير الطبِّي الدقيق والتشخيص المعملي وصرف الأدوية.
6. دعم برامج وحملات التطعيم وحملات وقاية من الأوبئة.
7. اتباع آليات لدعم اللامركزية وتنشيط دور المحليات في عمليات التأمين الصحي والوصول بالخدمات التأمينية إلى كافة المناطق في الدولة.

8. تدبير مصادر متجددة لتمويل نظام التأمين الاجتماعي بفرض ضرائب على الاستهلاك الترفي والأرباح الناشئة عن المعاملات العقارية وتخصيصها لتمويل التأمين الصحي والتوسع فيه.
9. تفعيل المادة 18 من الدستور بتخصيص نسبة لا تقل عن 3 ٪ من الناتج الإجمالي للصحة تتصاعد تدريجيا حتى تتفق مع المعدلات العالمية.
10. التوازي مع مبادئ التغطية العامة الشاملة العادلة مع المشاركة الاجتماعية في التمويل حيث ينظم القانون إسهام المواطنين في اشتراكات التأمين الصحي أو إعفاءهم منها طبقاً لمعدلات دخولهم
11. إتاحة الفرصة للقطاع الخاص في تقديم خدمات التأمين الصحي الاجتماعي، وكذا السماح لشركات التأمين الخاصة المعتمدة نظير اشتراكات يحددها القانون وذلك بالنسبة للمواطنين ذوي الدخول المرتفعة على أن تخصم هذه الاشتراكات من وعاء ضريبة الدخل أو نسبة منها حسب ما يحدده القانون، بحيث يستطيع نظام التأمين الصحي الاجتماعي تقديم خدمات أفضل للمواطنين ذوي الدخول المحدودة.

الفصل السابع عشر

تطوير المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية

مقدمة

ينص برنامج إعادة هيكلة المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية لتكون أداة رئيسية في تحريك وقيادة التنمية الوطنية الشاملة في جميع مجالات الحياة ولصالح كل المواطنين، بالارتكاز على المنهجية العلمية وباستثمار الإمكانات التي تتيحها التطويرات التكنولوجية المتجددة وتوظيفها في حل المشكلات وتطوير وسائل الإنتاج ونظم إدارة المجتمع. ويؤكد على المبادئ التالية:

1. توافق هيكل المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية وتوجهاتها الإستراتيجية وفعالياتها مع إستراتيجية التنمية الوطنية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة ومتطلباتها العلمية والتكنولوجية،
2. استجابة مؤسسات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية مع توجهات ومتطلبات حوكمة المؤسسات وأسس الإدارة الرشيدة،
3. توافق تنظيم وأساليب عمل مؤسسات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية الوطنية مع النماذج والمعايير العالمية في تنظيم وإدارة وتنسيق فعاليات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية على المستويين الوطني والمؤسسي.

1. رؤية للمنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية:

تتضمن استراتيجية إعادة هيكلة المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية لتكون على النحو التالي:

أولًا: إنشاء المجلس الأعلى للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية

ويتشكل برئاسة أحد كبار العلماء يتم اختياره من بين مرشحين متعددين ممن ترشحهم الجامعات والنقابات العلمية وهيئات ومراكز البحث العلمي، ويصدر بتعيينه قرار من رئيس الجمهورية بدرجة رئيس مجلس الوزراء ولمدة 4 سنوات قابلة للتجديد لمدة واحدة من دون التقيد بسن الإحالة إلى التقاعد.

ويضم المجلس في عضويته الوزراء المختصين بشئون التعليم والصناعة والزراعة والنقل والاتصالات والمعلومات والصحة ورئيس لجنة البحث العلمي في مجلس النواب وخمسة من الشخصيات العامة وممثلي قطاعات الأعمال المهتمين بقضايا البحث العلمي وتطبيقاته، على ألا يزيد عدد الأعضاء بما فيهم الرئيس عن 15 ولا يقل عن 9 أعضاء.

ويكون رئيس الأكاديمية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية مقررًا للمجلس بينما تتولى الأكاديمية مهام الأمانة الفنية للمجلس.

ويختص المجلس بما يلي:

1. وضع الإستراتيجية العامة والأهداف الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية في خدمة قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة،
2. رسم السياسات الرئيسية لتوجيه أنشطة البحث العلمي والتنمية التكنولوجية بما يحقق تحرير الإدارة وتأكيد الاستقلال العلمي والمالي لمراكز ومعاهد البحث العلمي والتنمية التكنولوجية، ويؤكد التزامها في ذات الوقت بمعايير الجودة الشاملة والتزامها بتحقيق النتائج والإنجازات المستهدفة،
3. دراسة الهيكل العام للمنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية واتخاذ القرارات اللازمة لتحديثه، والتوجيه بإنشاء مؤسسات بحثية جديدة أو ضم أو إلغاء أو تغيير التبعية التنظيمية لبعض المراكز القائمة،
4. إقرار القواعد العامة وآليات التنسيق بين مراكز ومعاهد وهيئات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية في جميع القطاعات الحكومية وقطاعي الأعمال العام والخاص والقطاع المدني،
5. إقرار سياسات وبرامج ومصادر تمويل البحث العلمي والتنمية التكنولوجية،

6. إقرار الخطة الوطنية الخمس سنوية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية،
7. متابعة وتقويم خطط ومشروعات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية على المستوى الاستراتيجي [الوطني] وإصدار التوجيهات الاستراتيجية لتعديل المسار وتحسين الأداء العام للمنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية،
8. وضع إستراتيجية وطنية لتقدير التميز والإنجازات العلمية والتكنولوجية الرائدة، وتكريم الرواد من العلماء والباحثين،
9. اقتراح إصدار تشريعات جديدة أو تعديل وتطوير التشريعات القائمة المتعلقة بتنظيم أنشطة وفعاليات ومؤسسات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية.

ثانيًا: إنشاء المجمع الوطني للعلوم والتكنولوجيا

يضم المجمع النخبة العلمية والبحثية في مصر من شوامخ العلماء والباحثين ذوي القدر العالي وأصحاب المدارس العلمية والإنجازات الأكاديمية والتطبيقية المشهودة على المستويين الوطني والدولي. ويتم تشكيله من عدد لا يزيد عن الخمسين عضوًا يمثلون فروع العلم والتكنولوجيا المختلفة يتم ترشيحهم لأول مرة بواسطة المراكز والمعاهد والهيئات البحثية والجمعيات العلمية من غير شاغلي المناصب القيادية بها، على أن يكون من بينهم رئيس الأكاديمية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية. ويتم إنشاء المجمع وتنظيمه وفق الأسس التالية:

- يصدر بإنشاء المجمع وتنظيمه وتحديد قواعد العمل به قانون خاص.
- تكون عضوية المجمع الوطني للعلوم والتكنولوجيا بالصفة الشخصية للعلماء والباحثين وتستمر مدى الحياة.
- ينتخب أعضاء المجمع في بداية كل عام أعضاء جدد بدلًا عمن يتوفى من الأعضاء الحاليين، وتتم الانتخابات وفق القواعد والإجراءات التي يحددها القانون المنظم لشئون المجمع، [كما يجري إسقاط عضوية نسبة الثلث من أعضاء المجمع وانتخاب أعضاء جدد بدلًا عنهم كل 5 سنوات ضمانًا لتجدد الأفكار وإضافة أعضاء يمثلون أجيالًا أحدث من العلماء والباحثين.

- ينتخب أعضاء المجمع من بينهم رئيسًا وهيئة للمكتب من سبعة أعضاء [من بينهم الرئيس] وذلك لمدة أربعة أعوام غير قابلة للتجديد.
- يكون للمجمع موازنة مستقلة تلحق بالموازنة العامة للدولة.
- تتولى الأكاديمية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية مهام الأمانة الفنية للمجمع.

ويختص المجمع بما يلي:

- اقتراح سبل ومقومات ومتطلبات ترقية المستوى العلمي والبحثي والتكنولوجي بالبلاد وتأكيد مواكبته للتقدم العلمي والتكنولوجي في العالم، واقتراح السياسات الكفيلة بتعزيز تقدم العلوم ودعم أنشطة البحث العلمي والتنمية التكنولوجية،
- دراسة مختلف القضايا والشئون الوطنية وإبداء الرأي في تفعيل العلم والتكنولوجيا للمساعدة في حلها،
- متابعة المستوى العلمي والتكنولوجي في مختلف قطاعات العمل الوطني وتقويم إنجازاته وتحليل مشكلاته،
- اقتراح المعايير والتوصية بمنح جوائز الدولة للمبرزين من العلماء والباحثين وفق الشروط التي يعتمدها المجلس الأعلى للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية،
- دراسة واقتراح كل ما من شأنه تطوير وتنمية القاعدة العلمية والتكنولوجية للبلاد،
- تقديم المشورة وإبداء الرأي العلمي في الأمور التي يطلب المجلس الأعلى للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية دراستها.

ثالثًا: الأكاديمية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية

يتبنى برنامج أن تكون الأكاديمية هي الهيئة الوطنية القائمة على تنفيذ الإستراتيجية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية والأداة الرئيسية في التنسيق وتنمية فرص التكامل وحشد الطاقات وتيسير المشروعات المشتركة لكافة المراكز والمعاهد والهيئات البحثية والتكنولوجية التابعة لمختلف الوزارات والجهات

الحكومية والجامعات وقطاعي الإنتاج والخدمات العام والخاص والقطاع المدني، وذلك بهدف تطوير وتنمية البحث العلمي ورفع مستويات الإنجازات التكنولوجية في الوطن بالتوافق مع متطلبات التنمية الوطنية الشاملة. ويرأس الأكاديمية رئيس متفرغ يتم اختياره من بين العلماء المبرزين والمشهود لهم بالقدرة العلمية فضلًا عن القدرة القيادية والإدارية، ويصدر بتعيينه قرار من ريس الجمهورية لمدة 4 سنوات قابلة للتجديد لمدة واحدة من دون التقيد بسن الإحالة إلى التقاعد.

ويكون رئيس الأكاديمية هو الوزير المختص بشئون البحث العلمي والتنمية التكنولوجية.

وتختص الأكاديمية بما يلي:

1. اقتراح الرسالة والرؤية المستقبلية للمنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية انطلاقًا من إستراتيجيات وأهداف التنمية الوطنية الشاملة،
2. تعميم الإستراتيجيات والتوجهات الإستراتيجية التي يصدرها المجلس الأعلى للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية إلى كافة عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية ومتابعة تنفيذها،
3. إعداد الخطة الإستراتيجية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية وتشمل كافة عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية،
4. التخطيط لتوفير وتنمية الموارد والإمكانيات البشرية والمالية والمادية والتقنية والمعلوماتية اللازمة لتحقيق الخطط الإستراتيجية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية، وتنفيذ خطط وبرامج التنمية العلمية والتقنية للعاملين في حقول البحث العلمي والتنمية التكنولوجية في جميع مراكز الأكاديمية وفي الجامعات وباقي عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتكنولوجيا،
5. التنسيق بين عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية وتفعيل آليات لتحقيق الترابط والتكامل المنظومي بينها في إطار الخطط والسياسات الوطنية التي يقرها المجلس الأعلى للبحث العلمي والتنمية التكنولوجي،

6. دراسة هياكل ونظم عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية واقتراح أسس وبرامج التطوير المؤسسي والتحديث التكنولوجي ودعم مشروعاتها البحثية، ودعم قدراتها العلمية والتكنولوجية وتأكيد استقلالها العلمي والمالي والإداري،
7. دراسة واقع عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية وبحث ما قد يعترضها من عقبات والسعي إلى تذليلها ومساندة جهودها للتطوير والتحديث ومواكبة حركة العلم والتكنولوجيا المعاصرة في العالم،
8. تخطيط وتنسيق العلاقات والاتفاقيات الدولية في مجالات التعاون العلمي والتكنولوجي، وتنمية التعاون مع المنظمات العلمية الدولية وتوجيه عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية للاستفادة من الإمكانيات وفرص التبادل والتعاون التي تتيحها تلك المنظمات الدولية،
9. حفز عناصر المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية على الاقتراب من قطاعات الإنتاج والخدمات وتوثيق العلاقات مع مؤسساتها للتعرف على احتياجاتها البحثية وتقديم الاستشارات والمساندة التكنولوجية لحل مشكلات الإنتاج وتحديث الطاقات الإنتاجية،
10. دراسة تطوير وتحديث التشريعات والنظم الحاكمة للمنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية واقتراح مشروعات القوانين أو قرارات رئيس الجمهورية لتحقيق التطوير المستهدف،
11. الإشراف الإستراتيجي على المراكز والمعاهد والهيئات التابعة لوزارة الدولة لشئون البحث العلمي ودعمها وتوفير متطلباتها بما يمكنها من تحقيق أهدافها في إطار الخطة الإستراتيجية الوطنية الشاملة للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية، واقتراح ما قد يتطلبه تنفيذ تلك الخطة من إنشاء كيانات جديدة أو دمج أو إلغاء كيانات قائمة.

رابعًا: صندوق تمويل البحوث العلمية والتطبيقات التكنولوجية

يتم تطوير «صندوق تمويل البحوث العلمية والتطبيقات التكنولوجية» ليباشر الأمور التالية:

1. إدارة حصيلة الاعتمادات التي تخصصها الدولة لدعم القدرات العلمية والبحثية الوطنية وحفز الابتكار والإبداع وتقدير التميز العلمي.
2. إدارة حصيلة المعونات المحلية والأجنبية والهبات والتبرعات المخصصة لدعم البحث العلمي والتنمية التكنولوجية.
3. تمويل مشروعات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية ذات الأهمية على المستوى الوطني فيما يزيد عن قدرات المراكز والمعاهد والهيئات البحثية والتكنولوجية القائمة بها.
4. تمويل المشروعات البحثية والتكنولوجية ذات الأهمية على المستوى الوطني والتي تشترك في تنفيذها مراكز ومعاهد وهيئات بحثية متعددة.
5. تمويل أنصبة مراكز البحث العلمي والتنمية التكنولوجية الحكومية في المشروعات البحثية والتكنولوجية المشتركة مع مؤسسات الإنتاج والخدمات بالقطاعين العام والخاص في نطاق مشروعات «المتنزه العلمي» وتحصيل ما يخصها من عوائد الإنتاج التجاري لنتائج تلك البحوث.
6. تمويل مشروعات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية التي يتقدم بها العلماء والباحثون من قطاعات الإنتاج والخدمات والتي تخاطب قضايا إنتاجية ومجتمعية مهمة وغير مدرجة في الخطط البحثية لمؤسسات المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية.
7. تمويل مشروعات البحث العلمي والتنمية التكنولوجية لشباب العلماء والباحثين من مختلف الهيئات العلمية والبحثية الحكومية والخاصة ومن الأفراد الذين تقبل مشروعاتهم البحثية في نطاق برامج تنمية الابتكار وحفز المبدعين.
8. تمويل جوائز التميز العلمي والتكنولوجي المختلفة التي تديرها الأكاديمية الوطنية للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية.

خامسًا: مراكز ومعاهد البحث العلمي والتنمية التكنولوجية

وتضم كافة المراكز والمعاهد والهيئات البحثية والتكنولوجية التابعة لمختلف الوزارات والجهات الحكومية، والجامعات ومؤسسات التعليم العالي، ومؤسسات الإنتاج والخدمات العامة والخاصة وهيئات المجتمع المدني. وتتمتع كل منها بالاستقلال العلمي والإداري والمالي، وينظم شئونها لائحة خاصة يصدرها مجلس إدارة مشكل وفق قانون تنظيم مؤسسات البحث العلمي.

الفصل الثامن عشر

التنمية العمرانية

[هذا الفصل مستمد من المخطط الاستراتيجي القومي للتنمية العمرانية الذي كانت الهيئة العامة للتخطيط العمراني قد أعدته في عام 2011 ولم تسنح ظروف ما بعد 30 يونيو 2013 من تنفيذه].

أهداف التنمية العمرانية 2013 – 2052

1. تعمير الحيز الجديد خارج الوادي والدلتا في أقاليمه ومحاوره الواعدة بإقامة أنشطة تنموية: زراعية وصناعية وسياحية وخدمية، مع توفير مقومات التنمية من مياه وطاقة ونقل.
2. تحقيق التنمية المستدامة، أي أنها لا تقوم على استنفاد الموارد الطبيعية، بل تحفظ حق الأجيال القادمة في هذه الموارد، وفي الاستفادة الكاملة من جميع معطيات الطبيعة، ويقوم مبدأ الاستدامة على أن «الحاضر «هو بداية «المستقبل» قبل أن يكون نهاية «الماضي».
3. العمل على الانتشار السكاني من الحيز القديم إلى الحيز الجديد. وذلك بإتاحة نطاق حيوي جديد قادر على استيعاب الزيادة السكانية المتوقعة، والمقدّرة بستين مليون نسمة خلال الأربعين سنة القادمة، أي العمل على إعادة الاتزان المفقود بين الإنسان والمكان.
4. إقامة «اقتصاد المعرفة» على أساس التقنيات الحديثة المتقدمة؛ تكون له قدرة تنافسية عالية على مستوى العالم، والسعي للوصول إلى «مجتمع المعرفة» القائم

على «ثقافة المعرفة»، والقادر على المساهمة الفعّالة في بناء الحضارة المعاصرة والتقدم الإنساني.

5. تحقيق العدالة الاجتماعية في توزيع ثمار التنمية، والتكافل الاجتماعي بدعم ورعاية غير القادرين من الفئات الاجتماعية. وتحقيق التقارب والتجانس بين شرائح المجتمع، وإزالة حدّة التفاوت والاستقطاب الحالي.
6. تحقيق الاحتياجات الأساسية للفرد والأسرة والمجتمع: المادية والنفسية من تعليم وصحة وسكن وثقافة ورياضة وترفيه. مع توفير بيئة حياتية صالحة ذات جودة عالية تتسم بالأمن والأمان، وتمكّن الإنسان المصري من إبراز أفضل ما فيه من فكر وقيم وسلوك.
7. تأكيد وصيانة «حقوق الإنسان» المتفق عليها قوميًا ودوليًا، وعلى الأخص المساواة التامة بين المواطنين جميعًا في الحقوق والواجبات.
8. مراعاة العدالة والموضوعية في إتاحة الفرص للمواطنين، مع تشجيع التميّز والابتكار والإبداع في جميع مجالات العلوم والفنون.
9. تحقيق اللامركزية والديموقراطية والمشاركة الشعبية في الإدارة والحكم.
10. تفعيل دور مصر الرائد إقليميًا وعالميًا.

والمقدر أن تتحقق تلك الأهداف على مدي الأربعين عامًا القادمة، والمتمثلة في ثلاث مراحل من عام 2013 حتى عام 2052، على النحو التالي:

1. المرحلة العشرية الأولى (2013 - 2022) **وتشمل ما يلي:**

1. إنشاء النظام المؤسسي والإداري القادر على تخطيط وتنفيذ ومتابعة برامج التنمية على المستوى القومي والإقليمي والمحلي.
2. إرساء أسس الديموقراطية والمشاركة الشعبية واللامركزية في الإدارة والحكم، واستكمال بناء مقومات الدولة المعاصرة.
3. بدء تنفيذ المراحل الأولى في التنمية الاقتصادية، وتطوير النشاط الإنتاجي باستخدام التقنيات المتقدمة الحديثة، والبدء في بناء دعائم اقتصاد المعرفة.

4. البدء في تنمية الأقاليم وتنفيذ المشروعات ذات الأولوية في الحيز الجديد، وتشجيع الانتقال السكاني إلى محاور التنمية الجديدة، وإنشاء المستقرات وتوفير الخدمات اللازمة لهم.
5. تحقيق الإدارة الرشيدة في استخدامات الأراضي، وفي استخدامات الموارد الحاكمة مثل المياه والطاقة. والتوسع في توفير موارد مائية جديدة وطاقة جديدة ومتجددة بما يكفي مشروعات التنمية.
6. إتمام المراحل الأولى في تنفيذ شبكات النقل الرئيسة المحورية والشبكات المحلية داخل كل إقليم.
7. تحقيق الاستقرار الاجتماعي والعدالة الاجتماعية والتقارب بين شرائح المجتمع، وإلغاء حدّة التفاوت بينها.
8. تحقيق التنمية البشرية وذلك بتوفير الخدمات الأساسية للفرد والأسرة والمجتمع، والقضاء على الأمية والوصول بنسبة البطالة إلى حدّها الأدنى.
9. مضاعفة الدخل القومي، وزيادة دخل الفرد، والوصول بنسبة الشرائح تحت خط الفقر إلى أدنى حد ممكن.
10. إرساء قواعد علاقات دولية قوية على جميع المستويات مع دول الجوار العربي، ودول النطاق الإفريقي وعلى الأخص دول حوض النيل، والدول الأخرى في الغرب والشرق، تقوم أساسًا على تحقيق المصالح المشتركة والخدمات المتبادلة والتفاهم والتقارب بين الشعوب.

مما سبق يتضح أنه سوف يتم في هذه المرحلة العشرية الأولي التخلص التام من السلبيات التي تعوق تقدم المجتمع، ثم تهيئته للانطلاق ومشاركة المجتمعات المتقدمة في الأخذ بأسباب الحياة الحديثة في جميع مجالاتها، والمشاركة في بناء الحضارة المعاصرة والتقدم الإنساني، كما سوف يتم في هذه الفترة تنفيذ المراحل الأولى من مشروع مصر التاريخي الكبير؛ وهو الخروج من الحيز العمراني الضيق الحالي إلى الآفاق الواسعة الجديدة في صحراوات مصر وسواحلها.

2. المرحلة العشرية الثانية (2022 - 2032) **وتشمل ما يلي:**

1. الانتقال التام إلى النظام اللامركزي والإقليمي في الحكم.

2. الانتقال الكامل من الاقتصاد التقليدي إلى «اقتصاد المعرفة»، وإقامة «مجتمع المعرفة» بثقافة «الابتكار والمعرفة»، والوصول بالتنافسية إلى مستواها العالمي.
3. تحقيق معدلات نمو عالية ومستويات تشغيل مناظرة لها، والوصول بمستوى الفقر إلى حدّه الأدنى.
4. استكمال تنمية الأقاليم، واستكمال تنفيذ المشروعات بها، والتوسع في الانتقال السكاني إلى الحيز الجديد.
5. الارتقاء بمستوى جودة الحياة الحضرية في الحيز القديم، وتحقيق التكامل بين الحيزين القديم والجديد.
6. استكمال شبكات النقل القومية والإقليمية والمحلية، وتحقيق خطوات واسعة في مجال الطاقة الجديدة والمتجددة، وتحلية مياه البحر وتوفير موارد مائية جديدة.
7. تحقيق التجانس الاجتماعي القيمي والسلوكي، وأن يصير المجتمع أكثر تأهيلًا واستعدادًا للتعامل البنّاء مع النظام العالمي في تطوره المستمر.

في هذه المرحلة يتم انتقال مصر من دولة نامية إلى دولة متقدمة، أي من دولة تابعة إلى دولة مشاركة تمهيدًا لأن تكون دولة رائدة في المرحلة الثالثة.

3. المرحلة الثالثة (المدى الطويل) (2032 - 2052) وتشمل ما يلي:

1. تستكمل مصر تنمية جميع أقاليمها التنموية. ويتم توطين الزيادة السكانية بكاملها في الحيز الجديد خارج الوادي والدلتا.
2. يتم تنفيذ مشروعات توليد الكهرباء من طاقة الرياح ومن الطاقة الشمسية بما يكفي الاستهلاك المحلي والتصدير إلى الخارج، كما تتم زيادة الموارد المائية من تحلية مياه البحر ومن زيادة كميات مياه النيل وذلك بإقامة مشروعات مشتركة مع دول الحوض تهدف إلى زيادة الاستفادة من المياه التي تسقط على منابعه.
3. تأخذ مصر بجميع المستجدات في مجال الاقتصاد والاجتماع والاتصالات والتنمية البشرية التي يسفر عنها الابتكار والإبداع الإنساني في هذه المرحلة.
4. تشارك مصر مشاركة فعّالة في مجال العلوم والفنون والبحث العلمي على مستوى العالم، وفي دفع مجالات المعارف الإنسانية إلى آفاق جديدة واسعة.

5. تكون مصر عضوًا عاملًا ومهمًا في منظومة الدول المتقدمة، وتقوم بدورها الريادي والحضاري على المستوى الإقليمي والعالمي.
6. سوف يتوفر للفرد والأسرة والمجتمع جميع مقوّمات الحياة ذات الجودة العالية، والتي تتحقق فيها رفاهة الإنسان المصري وسعادته.

التنمية القومية الشاملة

أولًا: التنمية الاقتصادية، وتشمل؛

1. الانتقال التدريجي من الاقتصاد التقليدي إلى اقتصاد المعرفة.
2. تطوير الصناعات والزراعات الحالية باستخدام التقنيات المتقدمة الحديثة في الارتقاء بجودة إنتاجها، لزيادة قدراتها التنافسية في الأسواق المحلية والعالمية.
3. التركيز على «التنمية المستدامة»، وتجنب التنمية المستنزفة للموارد والإمكانات.
4. توفير فرص عمل ومستقرات بشرية متكاملة بخدماتها لمواجهة الزيادة السكانية المتوقعة والمقدرة بستين مليون نسمة خلال الأربعين عامًا القادمة، مع العمل في ذات الوقت على الارتقاء بمستوى جودة الحياة الحضرية في الحيز الحالي.

ثانيًا: التنمية الزراعية وتشمل:

1. تطوير السياسة الزراعية،
2. رفع كفاءة الأراضي الزراعية والمستصلحة في الحيز الحالي وفي الحيز الجديد، حيث تبلغ مساحة الأراضي التي يمكن استزراعها خلال الأربعين سنة القادمة 5.9 مليون فدان،
3. ترشيد استخدام الموارد المائية وتنمية موارد جديدة واتباع طرق الري الحديثة،
4. التخطيط لتنمية المحاصيل والأعشاب التي يمكن زراعتها في المناطق الصحراوية والساحلية.

ثالثًا: التنمية الصناعية وتشمل:

1. تطوير سياسات تحديد الهيكل الاقتصادي الصناعي،
2. تطوير قوانين وقواعد التنظيم الاقتصادي الصناعي،

3. اختيار الهيكل الصناعي الملائم لمراحل النمو الاقتصادي،
4. تطوير توطين الصناعة في أقاليم مصر بحيزيها الحالي والجديد والتي تشتمل على الصناعات القائمة على الثروة الحيوية، والصناعات القائمة على الثروة المعدنية، والصناعات القائمة على التكنولوجيات المتقدمة، والتوطين المكاني للأنشطة الصناعية بما يساعد على الانتشار السكاني من الحيز الحالي في الوادي والدلتا إلى الحيز الجديد في صحراوات مصر وسواحلها.

رابعًا: التنمية السياحية وتشمل:

1. الخدمات السياحية،
2. أسس تنويع المنتج السياحي،
3. إحياء المناطق التراثية داخل المدن المصرية،
4. أساليب استهداف جنسيات السائحين،
5. أساليب تنمية الطلب علي المنتج السياحي،
6. أسس التوزيع الإقليمي للسياحة،
7. تحسين العائد من السياحة،
8. تخطيط التنمية السياحية المستدامة،
9. المحافظة على الموارد السياحية وصيانتها.

خامسًا: التجارة والخدمات اللوجستية:

1. التخطيط لإنشاء شبكة نقل ذات كفاءة عالية قائمة على التقنيات الحديثة المتقدمة،
2. ضمان وجود محاور نقل رئيسة طولية وعرضية تربط أقاليم مصر بعضها مع بعض، وتصل شمالًا وشرقًا بالموانئ البحرية الرئيسة على البحرين المتوسط والأحمر ،
3. استكمال شبكات النقل المحلية والموانئ البرية داخل الأقاليم التنموية،
4. التخطيط لإنشاء مطارات دولية ومحلية بكل إقليم تنموي لتحقيق الربط المباشر السريع بين مراكز الإنتاج والتصنيع وبين الأسواق المحلية والأسواق الخارجية على مستوى العالم.

سادسًا: التنمية البشرية وتهدف إلى:

1. الارتقاء بالعنصر البشري من حيث الكفاءة والقدرات والخصائص الشخصية بما بجعله المكوّن الأساسي للتنمية. بمعنى زيادة قدرات الإنسان المصري لكي يكون قادرًا على استيعاب معارف العصر ومتطلباته، واستخدام أدواته وإمكاناته بكفاءة عالية لكي يكون منافسًا لغيره من مواطني الدول المتقدمة.
2. الارتقاء بقدرات العنصر البشري للاستفادة من ثمار التنمية، وذلك من خلال تأسيس نظام اجتماعي عام يسمح بتحقيق التوزيع العادل لثمار التنمية بين شرائح المجتمع المختلفة، وتوفير الاحتياجات الأساسية للمواطن من صحة وتعليم وإسكان، وإتاحة الفرص بالتساوي والتكافؤ للأفراد المستحقين لها والساعين إليها.

المقومات الأساسية للتنمية

تشتمل على عناصر أربعة وهي:

1. الأرض، وتعني الحيز المكاني الصالح للتنمية، وهي تمثل «وعاء التنمية» بما تحمله من موارد وإمكانات تنموية
2. الماء، وهي سر الحياة للإنسان والحيوان والنبات وهم أدوات التنمية وثمارها.
3. الطاقة، وهي مصدر الحركة وتشغيل باقي عناصر ومقومات التنمية،
4. شبكات النقل، وهي «شرايين التنمية والعمران»،

مناطق التنمية في مصر تتركز في الأقاليم والمحاور التالية:

1. **سيناء:** إقليم حدودي استراتيجي ذو قوام اقتصادي متكامل: سياحي وصناعي وزراعي وتعديني. ويمكن فيه استخدام الطاقة الشمسية وتحلية مياه البحر، كما يمكنه استيعاب 4.5 مليون نسمة.
2. **قناة السويس:** إقليم لوجستي تجاري وصناعي عالمي، ويمكن أن يستوعب 4.4 مليون نسمة.
3. **الإسكندرية:** إقليم خدمي لوجستي زراعي وصناعي وسياحي، ويمكن أن يستوعب 7.4 مليون نسمة.

4. **الساحل الشمالي الغربي:** إقليم تنمية متكاملة: زراعية وصناعية وسياحية وخدمية وتعدينية. ويمكن أن يعتمد على الطاقة الجديدة وتحلية مياه البحر، كما يمكنه أن يستوعب 34 مليون نسمة.
5. **الوادي الجديد:** مركز أمثل لتوليد الكهرباء من الطاقة الشمسية على مستوى العالم. ويمكن أن تقوم به أنشطة زراعية وصناعية وتعدينية وسياحة بيئية، ويستطيع أن يستوعب 5 ملايين نسمة.
6. **ساحل البحر الأحمر وخليج السويس وبعض مناطق الصحراء الشرقية:** يشمل عدة أقاليم ذات قوام اقتصادي متنوع: سياحي وتعديني وصناعي وتجاري وخدمات لوجستية، ويمكن فيه توليد الكهرباء من طاقة الرياح والطاقة الشمسية وتحلية مياه البحر.
7. **المحور العمراني الحالي:** يشمل الدلتا والصعيد شماله ووسطه وجنوبه والامتدادات العمرانية على جانبيه الشرقي والغربي، ويمثل أقاليم زراعية وصناعية وتعدينية وسياحية، كما يشتمل على العاصمة في إقليم القاهرة الكبرى.

وتستطيع هذه الأقاليم والمحاور التنموية الجديدة أن تستوعب زيادة سكانية يبلغ مجموعها حوالي 80 مليون نسمة.

الأقاليم التنموية المقترحة

تم تحديد الأقاليم التخطيطية التنموية، وعددها 10 أقاليم، كما يلي:

الأقاليم التنموية	المحافظات في كل إقليم
سيناء	شمال سيناء ووسط سيناء وجنوب سيناء.
قناة السويس	بورسعيد والإسماعيلية والسويس
الدلتا	دمياط والدقهلية والشرقية وكفر الشيخ والغربية والمنوفية والبحيرة ووادي النطرون
القاهرة الكبرى	القاهرة والجيزة والقليوبية والعاشر من رمضان وحلوان

الإسكندرية	الإسكندرية
مطروح	العلمين ومطروح وسيوة
الوادي الجديد	الوادي الجديد.
شمال الصعيد	الفيوم وبني سويف والمنيا وخليج السويس
وسط الصعيد	أسيوط وقنا وسوهاج والبحر الأحمر
جنوب الصعيد	الأقصر وأسوان وجنوب البحر الأحمر

ويتطلب هذا التحديد تعديل حدود المحافظات داخل الأقاليم لكي تتلاءم مع التقسيم الإقليمي المقترح، مع مراعاة أن تكون معايير تعديل حدود المحافظات كالآتي:

1. احترام التقسيمات الإدارية الحالية للمحافظات.
2. أن يتاح للمحافظات -بقدر ما يمكن -ظهير صحراوي يساعد على امتدادها الأفقي وفتح مجالات جديدة للتنمية والتوطن السكاني.
3. أن تكون لكل محافظة مواردها الاقتصادية والمكانية والسكانية الكافية لإقامة المشروعات التنموية الجديدة، وتطوير وتحديث المشروعات القائمة، ومد المرافق بها، وتوفير الخدمات الاجتماعية لمدن وقرى المحافظة.
4. مراعاة المحدّدات الطبيعية والعوامل الجغرافية التي قد تؤثر على تحديد حدود المحافظات.
5. تحقيق التوزيع المتكافئ والمتوازن لمقوّمات التنمية بين المحافظات داخل الإقليم الواحد.

المرفقات

أولًا: بيان المصارحة الوطنية

يجب على الحكومة أي حكومة مصارحة الشعب دائما بالموقف الوطني في كل وقت، وتكون المصارحة بعرض الحقائق والأرقام التي توضح الفرص المتاحة للوطن وما قد تتعرض له الدولة من أزمات وتهديدات، وما يتوفر لها من مصادر القوة والقدرة على تحقيق مطالب الشعب وما تعانيه من نقاط ضعف واختلالات في الطاقات والقدرات والإمكانيات. والهدف حفز المواطنين والقوى السياسية ومنظمات المجتمع لتفهم مدى التحديات التي تواجه الوطن وللمشاركة بأفكارهم وجهودهم في التعامل الإيجابي معها، والمساهمة بالفكر والعمل لاستثمار الفرص المتاحة وتفعيل مصادر القوة الذاتية للوطن.

ومن المفيد أن تتم تلك المصارحة في شكل بيان دوري [كل ثلاثة أشهر مثلا] يلقيه رئيس الجمهورية أو رئيس الوزراء، ويتضمن ما يلي:

1. المصارحة بالموقف الأمني
2. المصارحة بالموقف السياسي
3. المصارحة بالموقف الاقتصادي
4. المصارحة بالموقف المالي
5. المصارحة بالموقف التمويني
6. المصارحة بالموقف الدولي

وفي ضوء تلك المصارحة تطرح الحكومة برامجها في المجالات التالية:

1. البرنامج الأمني

2. برنامج القضاء على الإرهاب
3. برنامج التحول الديمقراطي
4. البرنامج الاقتصادي
5. البرنامج المالي
6. البرنامج التمويني
7. برنامج تنشيط الصادرات
8. برنامج السياسة الخارجية
9. برنامج الإصلاح المؤسسي
10. البرنامج التشريعي

ثانيًا: أولويات تنشيط الاقتصاد الوطني

1. تشغيل الطاقات الوطنية المتاحة إلى الحد الأقصى باللجوء إلى الخبرات الوطنية في جميع المجالات.
2. تنمية واستثمار الموارد الوطنية القابلة للاستخدام في مدى زمني قريب والتي لها بدايات تجريبية وإمكانيات علمية وتقنية في المؤسسات الوطنية المختصة [التوسع في استخدامات الطاقة الشمسية، طاقة الرياح، إنتاج الوقود الحيوي، تحلية مياه البحر، استخدام تطبيقات الهندسة الوراثية في الزراعة].
3. تشجيع الانتاج الوطني في الصناعة والزراعة وتقديم حوافز ضريبية وتمويلية وتسعير المنتجات الزراعية التي تشتريها الدولة بأسعار تشجيعية والحد من استيراد البدائل الأجنبية [القمح والحبوب].
4. تشغيل الطاقات الإنتاجية المعطلة نتيجة ظروف عدم الاستقرار منذ 25 يناير وتوجيه قدر مناسب من المساعدات الخارجية لتفير التمويل العاجل لتشغيل تلك الطاقات.
5. إعادة هيكلة قطاع الأعمال العام وتوفير قدر مناسب من التمويل اللازم لتشغيل الطاقات الإنتاجية به وتجديد وتطوير تقنيات ومعدات الإنتاج بشركاته.

6. حل المشاكل القائمة بين الدولة والمستثمرين المصريين والعرب والأجانب بهدف عودة هؤلاء المستثمرين إلى تشغيل مؤسساتهم بأقصى وضخ استثمارات جديدة في مشروعاتهم القائمة والدخول في مشروعات جديدة.
7. التوسع في مشروعات عامة لتطوير الطرق والكباري وتجديد المرافق العامة كثيفة العمالة قليلة المهارة بما يؤدي إلى التخفيف من حدة البطالة.
8. حل مشكلات قطاع التشييد بسداد المستحقات على وحدات الجهاز الإداري للدولة والمحليات بما يسمح بانطلاق طاقة التشييد وما تؤدي إليه من تنشيط صناعات مواد البناء والحديد والصلب وغيرها.
9. التركيز في الاستثمارات الحكومية على إنهاء المشروعات تحت التنفيذ وضمان دخولها في حيز التشغيل المنتج قبل الشروع في إنشاء مشروعات جديدة بقدر المستطاع.
10. التنشيط السريع لمناطق الجذب السياحي وتأمينها من مصادر الانفلات الأمني.
11. تقديم تيسيرات ضريبية ومصرفية للتخفيف من آثار توقف النشاط الاقتصادي لمدة طويلة وحفز البنوك لإعادة جدولة ديون عملائهم في قطاعات الأعمال للمساعدة على تنشيط الاقتصاد الوطني.
12. ترشيد الانفاق الحكومي ومنع كل مظاهر الإسراف في أنشطة ومؤسسات الدولة، وخفض موازنات الأجهزة السيادية ومؤسسة الرئاسة والسلطة التشريعية على خلفية حل مجلسي الشعب والشورى.
13. ترشيد الاستيراد وإعطاء الأولوية إلى معدات ومستلزمات الإنتاج والاحتياجات الأساسية للمواطنين.

مصادر مصادر المعلومات

1. الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء
2. مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء
3. الهيئة العامة للتخطيط العمراني
4. **مـــواقـــع:**

- وزراة المالية
- وزارة التجارة والصناعة
- البنك المركزي
- وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
- وزارة التخطيط والتعاون الدولي [التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري]
- وزارة الإسكان
- البنك الدولي
- World Economic Forum

انتهى الكتاب بحمد الله

للنشر والتوزيع